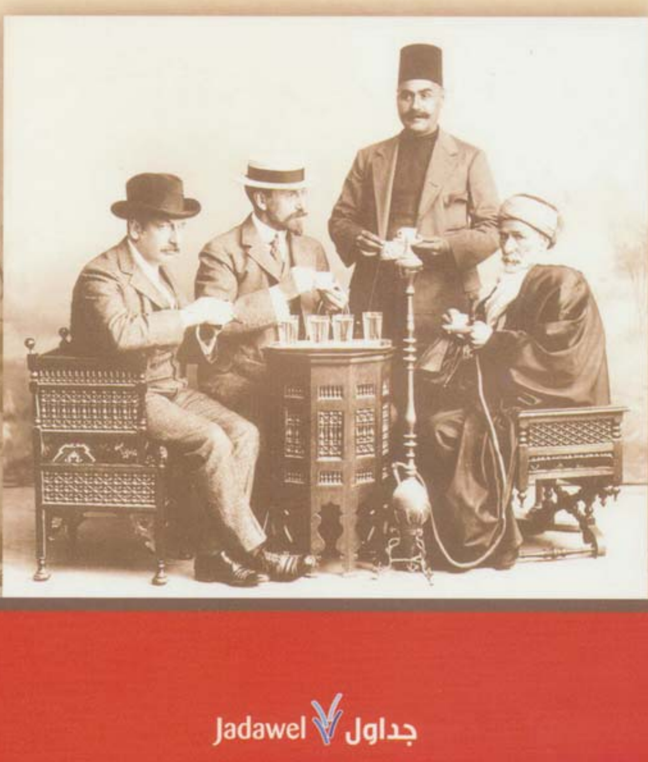
15.6.2013

محمد م. الأرناؤوط

من التاريخ الثقافي للقهوة والمقاهي



Jadawel جداول

محمد م. الأرناؤوس

من التاريخ الثقافي للقهوة والمقاهي

Jadawel جداول

من التاريخ الثقافي
للقهوة والمقاهي

الكتاب: من التاريخ الثقافي للقهوة والمقاهي
المؤلف: محمد م. الأرناؤوط

جداول
للنشر والتوزيع
الحمرا - شارع الكويت - بناية البركة - الطابق الأول
هاتف: 00961 1 746638 - فاكس: 00961 1 746637
ص.ب: 5558 - 13 شوران - بيروت - لبنان
email: info@jadawel.net
www.jadawel.net

الطبعة الأولى
آذار / مارس 2012
ISBN 978-614-418-113-3

طبع في لبنان

Copyright © Jadawel S.A.R.L.
Hamra Str. - Al-Barakah Bldg.
P.O.Box: 5558-13 Shouran
Beirut - Lebanon
First Published 2012 Beirut

تصميم الغلاف: محمد ج. إبراهيم

المحتويات

إهداء

إلى روح جدي زين الله غيغا
الذي كان يحرص في كل حجة
على حمل القهوة العربية إلى
أسرته في كوسوفا

بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

مقدمة

تتميّز القهوة عن غيرها من المشروبات بتاريخ ثقافي في العالم العربي/ الإسلامي لا يمكن أن نجد له مثيلًا في الشاي أو في المتّة أو في غيرها من المشروبات التي جاءت من موطنها الأصلي إلى هذه المنطقة. وربما كانت طبيعة المشروب والهيئة التي كان يشرب فيها وراء هذا الاختلاف الواسع في الموقف من القهوة، الذي قسّم الفقهاء/ الأدباء خلال عدة قرون بما أدّى إلى تراكم نتاج فقهي/ أدبي لا يزال يستحق الدراسة، كما أدّى إلى حراك اجتماعي نتيجة لظهور بيوت القهوة/ المقاهي وما صاحب ذلك من استقطابها لمظاهر جديدة (الغناء والموسيقى والمسرح الشعبي الحكواتي والكراكوز).

وفي الحقيقة تكشف «واقعة مكة» في 911هـ/ 1511م عن هذا الجو الذي «ضُبطت» فيه القهوة وهي تُشرب في جوار الحرم، حيث إن المحضر الذي رُفع حينئذ إلى العاصمة/ القاهرة يكشف عن عناصر الارتياب في تأثير هذا المشروب الجديد على الوسط المحلي. وكان من الواضح أن هذا المحضر نفسه قد تضمّن أيضًا أول أسباب ومظاهر الخلاف حول القهوة بين

الفقهاء، الذي سيستمر بعد ذلك عدة قرون. فقد أثار هذا الخلاف حول حلّة/ حُرمة القهوة الطرفين المتناميين، ودفع كل طرف إلى التأليف لاثبات صحة موقفه، مما أدّى إلى تراكم تراث الرسائل في هذا المجال التي ضاع بعضها وحفظ بعضها الآخر.

ونظرًا لأن بعض الفقهاء، كان لهم اشتغال بالشعر أيضًا، على عادة ذلك الوقت، فلم يكتفوا بالأدلة الفقهية مع أو ضد القهوة، بل أثنوا عليها بالأبيات الشعرية، وهكذا أصبح للشعر دور أيضًا حيث لم يعد في الإمكان أن يبقى الشعراء على الحياد في حالة كهذه. وهكذا أخذ الشعراء يشحذون قرائحهم لإثبات حضورهم أيضًا سواء في مدح القهوة أو ذمها، مما تشكل لدينا مع الزمن أدب حول القهوة.

وفي الواقع إن هذا الكتاب يضمّ بعض الدراسات التي نُشرت خلال عشرين سنة (1992-2011). وكانت أول مقالة/ دراسة في هذا المجال قد نُشرت لي في 1992م بعنوان «بدايات انتشار القهوة والمقاهي في بلاد الشام الجنوبية» في مجلة «اليرموك» التي تصدرها جامعة اليرموك (الأردن)، التي فتحت المجال لأبحاث أخرى نشرتها في بعض المجلات. وقد أثار هذا الموضوع منذ ذلك الحين اهتمام عدد من الباحثين، وخاصة من الفرنسيين المشتغلين في معهد الدراسات العربية في دمشق، مثل راندي ديغيليم R. Deguilhem وجان بول باسكوال J. Pascual وبريجيت مارينو B. Marino وغيرهم.

ويجد القارئ في هذا الكتاب دراسة حول بدايات وصول القهوة من اليمن إلى الحجاز ومصر والشام في القرن العاشر الهجري/ السادس عشر الميلادي، وموقف الفقهاء/ الشعراء من

ذلك، ودراسة أخرى حول بدايات انتشار القهوة والمقاهي في بلاد الشام الجنوبية وملامح التغير الثقافي في المجتمع نتيجة لذلك، بينما يجد لاحقًا دراسة أخرى حول استمرار القهوة في طريقها إلى أقصى الشمال (البوسنة) وما تركت من مؤثرات هناك بما في ذلك انشغال الفقهاء/ الشعراء هناك بالكتابة عنها. أما في القسم الثاني للكتاب فقد آثرنا نشر ثلاثة نماذج أو ثلاث رسائل حول القهوة، وهي رسالة لعبد الله الأدكاوي من مصر التي تشمل بلاد الشام أيضًا، ورسالة من البوسنة لمصطفى الأقحصاري ورسالة من صربيا للهرسكلي.

وأودّ هنا أن أشكر الزميل د. أمين عودة، من قسم اللغة العربية، الذي كان قد قد اطلع على رسالة الأدكاوي وضبط ما فيها من أشعار.

محمد م. الأرناؤوط

عمّان

15 كانون الثاني 2012

من التاريخ الثقافي للقهوة في الحجاز ومصر والشام
في القرن العاشر الهجري/ السادس عشر الميلادي

«وقد ألّف فيها من أهل العصر بمكة والقاهرة وغيرها مؤلفات منهم من سلك منهج الصواب، المجرّد من الهوى بُغض وحب ظهور، وأطنب الشعراء في مدحها وحلّها نظمًا على اختلاف القوافي والروى».

عبد القادر الأنصاري الجزيري[1]

---

(1) عبدالقادر بن محمد بن عبد القادر بن إبراهيم الأنصاري الجزيري الحنبلي، **الدرر الفرائد المنظمة في أخبار الحاج وطريق مكة المعظمة**، تحقيق: حمد الجاسر، ج2، الرياض، دار اليمامة، 1983، ص1025.
ولد المؤلف سنة 911هـ/ 1505م، في القاهرة وكان والده قد درس الطب وعمل في البيمارستان المنصوري بالقاهرة ثم تولى إدارته وانتقل بعدها للعمل في ديوان الإنشاء ثم في ديوان إمرة الحج. وقد نشأ المؤلف في رعاية أبيه حيث كان يرافقه/ يساعده في ديوان الحج، مما وفّر له مادة واسعة استفاد منها في تأليف كتابه الضخم «الدرر الفرائد».
للمزيد عنه وعن مؤلفاته الأخرى انظر: مقدمة المحقق: حمد الجاسر، ص9-32.

«وهو مشروب الكتّاب والمدرسين والمطالعين للكتب والمعلمين للعلوم الأدبية والصناعية والشعراء وأهل الأدب».

جمال الدين القاسمي[1]

تكشف «واقعة مكة» في 1916/ 1917م على أن القهوة كانت قد وصلت الحجاز قبل سنوات على الأقل حتى انتشرت وارتبطت بها مظاهر معينة كما هو واضح من المحضر الذي حُرّر بالواقعة وأُرسل إلى القاهرة حسب الأصول في تلك السنة، وهو أقدم ما لدينا من النصوص التي توفر بعض المعطيات المهمة المتعلقة بوصول وانتشار القهوة. وكان السلطان قانصوه الغوري (906-1922هـ/ 1500-1516م) قد عيّن خاير بك ناظرًا على الحسبة في مكة، حيث رأى ليلة 22/ 23 ربيع الأول 1923هـ/ 1511م، خلال طريقه من الكعبة إلى بيته جماعة تحتفل بالمولد النبوي و«وجد بينهم شيئًا يتعاطونه على هيئة الشربة الذين يتناولون المسكر ومعهم كأس يديرونه ويتداولونه بينهم... فسأل عن الشراب المذكور فقيل هذا شراب اتخذ في هذا الزمان وسمي القهوة يُطبخ من قشر حبّ يأتي من بلاد اليمن يُقال له البن، وأن هذا الشراب قد فشا أمره بمكة وكثر وصار يُباع في مكة على هيئة الخمارات ويجتمع عليه بعض الناس بالرهن وغيره مما هو ممنوع في الشريعة المطهرة»[2].

(1) جمال الدين القاسمي، رسالة في الشاي والقهوة والدخان، دمشق، 1322هـ، ص17.

(2) عبد القادر محمد الأنصاري الجزيري الحنبلي، عمدة الصفوة في حلّ القهوة، مخطوطة في معهد المخطوطات العربية، رقم م 21531، ورقة 28- 29.

ويلاحظ هنا على النص/المحضر الذي حُرّر حينئذ بالواقعة جملة من الأمور التي تستدعي الاهتمام:

1ـ أن القهوة الموجودة حينئذ في مكة كانت تُصنع من قشر حب البن، أي مما ستعرف بالقهوة القشرية تمييزًا لها عن القهوة الأخرى (البنية).

2 ـ أن القهوة جاءت إلى الحجاز من اليمن.

3ـ أن القهوة قد فشت في مكة وصارت تُباع في أماكن على هيئة الخمارات/ بيوت القهوة.

4ـ أن القهوة قد أصبحت تجمع الرجال والنساء في هذه الأماكن.

5ـ أن هذه الأماكن (بيوت القهوة) أصبحت تضمّ أيضًا أدوات التسلية كالشطرنج والمنقلة.

6ـ أن هذه الأدوات/ الألعاب لم تكن للتسلية البريئة بل أصبحت أيضًا وسيلة للرهن/ القمار.

ويبدو أن كل هذه الأمور المصاحبة لانتشار المشروب الجديد قد أقلقت ناظر الحسبة (الوصي على أخلاق المجتمع)، ولذلك فقد جمع في صباح اليوم التالي «قضاة الإسلام وعلماء الأنام ممن هو يتّصف بمعرفة العلم والتصوف والزهد والورع والدين ممن يُقتدى بقولهم وفعلهم» مثل قاضي القضاة صلاح الدين بن ظهيرة الشافعي، والقاضي نجم الدين بن عبد الوهاب المالكي، والشيخ شهاب الدين فاتح البيت الحرام، والشيخ عبدالله اليماني الحضرمي، والشيخ عبد النبي المالكي المغربي،

وغيرهم لمناقشة «أمر القهوة المذكورة واجتماع الناس عليها على هذه الهيئة المشروحة». وقد اتفق العلماء في نقاشهم على التمييز بين القهوة نفسها وبين ما يُصاحب شربها من مظاهر وأحوال. وهكذا فقد أجمعوا على «أن اجتماع الناس على هذه الهيئة حرام اتفاقًا يجب إنكاره على كل قادر عليه»، و«أما الحب المسمى البن فحكمه حكم النباتات والأصل فيه الإباحة لقوله تعالى: ﴿هُوَ ٱلَّذِى خَلَقَ لَكُم مَّا فِى ٱلْأَرْضِ جَمِيعًا﴾[1]، ولكن تركوا الأمر للأطباء لكي يقرروا إذا كان يحصل من شرب القهوة ضرر في البدن أو العقل. وقد اقتنع خاير بك بما انتهى إليه العلماء وأحضر فورًا طبيبين من «أعيان السادة الأطباء بمكة»، وهم الشيخ نور الدين أحمد العجمي الكازروني وأخوه الشيخ علاء الدين الكازروني، فشهدا بأن المشروب المتخذ من قشر البن «بارد يابس مفسد للبدن المعتدل». وحين اعترض أحد الحاضرين على ذلك بأن البن مباح ومفيد (محرق للبلغم) قيل له إنه حتى «لو كان مباحًا فقد جرَّ إلى معصية، وكل طاعة جرّت إلى معصية سقطت». ولما تحقّق الأمر كذلك لخاير بك «أشهر النداء بمكة المشرفة بمسعاها ونواحيها وطرقها بالمنع من تعاطي القهوة المذكورة»، وذلك في «ضحوة يوم الجمعة المبارك الثامن والعشرين من شهر ربيع الأول سنة سبع عشرة وتسعمائة»[2].

ويبدو من المحضر المذكور أن الشيخ نور الدين بن ناصر

(1) سورة البقرة، الآية : 29.
(2) عمدة الصفوة في حلّ القهوة، ورقة 31.

الشافعي مفتي مكة ومدرّسها آنذاك كان من المدافعين عن القهوة خلال ذلك الاجتماع مع خاير بك، مما عرّضه إلى مصاعب بعد أن كفّره بعض الحاضرين. وقد وصل الأمر إلى أن يُرسل مع المحضر المذكور إلى العاصمة/ القاهرة سؤال يشير إليه لاستصدار فتوى ضد القهوة. وقد جاء هذا السؤال على الصيغة التالية: «ما قولكم في مشروب يقال له القهوة مُشاع شربه بمكة المشرفة وغيرها بحيث يتعاطونه في المسجد الحرام وغيره يُدار بينهم بكأس من إناء لآخر. وقد أخبر خلق ممن تابع عنه بأن كثيره يؤدي إلى السكر، وأخبر عدول من الأطباء بأنه مضرّ بالأبدان، وقد منع من شربه من يعتدّ بقوله من العلماء بمكة والزهاد بها، وهناك شاهد جاهل جعل نفسه واعظًا وأفتى الفسّاق بحلّ شربه، فقيل له ما تقول في هذه الإدارة على هذه الصفة فقال الشارع أدار اللبن، فقيل أخطأت لم يكن إدارة اللبن على هذه الصفة. فهل يُحلّ شربه على الوجه المذكور أم يُحرّم مطلقًا لكونه مسكرًا ومضرًّا بالأبدان؟ وماذا على الجاهل المبيح لشربه، وهل يجب على ولي الأمر أيّده الله تعالى إزالة هذا المنكر والمنع منه وردع هذا الجاهل ومن يقول بقوله أم لا ومن الحكم في ذلك؟»[1].

وحين وصل المحضر/ السؤال إلى السلطان الغوري أصدر مرسومًا لنشره في مكة جاء فيه «أما القهوة فقد بلغنا أن أناسًا يشربونها على هيئة شرب الخمر ويخلطون فيها المسكر ويغنون عليها بآلة ويرقصون وينكسرون، ومعلوم أن ماء زمزم إذا شُرب

(1) عمدة الصفوة في حلّ القهوة، ورقة 37-38.

على هذه الهيئة كان حرامًا. فليمنع شرّابها من التظاهر بشربها والدوران بها في الأسواق»[1].

ويبدو لنا أن مرسوم السلطان الغوري، الذي لم يستجب لما ورده في السؤال المتحيز ضد الشيخ ابن ناصر الشافعي بل كان يتميز بروح توفيقية، إنما كان يعبّر عن الجو العام في العاصمة/ القاهرة، وبالتحديد عن اختلاف العلماء ما بين مؤيد ومعارض للقهوة وامتداد ذلك إلى الحجاز وبلاد الشام، نظرًا لمكانة أولئك العلماء.

وفي هذا الإطار يبرز أولًا شيخ الإسلام زكريا الأنصاري (823-926هـ/ 1420-1520م) الذي أصبح تلاميذه، كما يقول الغزي، شيوخ الإسلام في الحجاز وبلاد الشام كابن حمزة الدمشقي وبدر الدين الغزي وابن السيوفي «مفتي الديار الحلبية» وشهاب الدين الرملي «فقيه مصر» وابن حجر الهيثمي «مفتي الحجاز وعالمها» وغيرهم[2]. ولذلك فقد كان من المهم هنا موقفه من القهوة لما لذلك من تأثير على تلاميذه الكثر سواء في مصر أو في الحجاز وبلاد الشام. ومن المثير للاهتمام أن الأنصاري نفسه قد تقلّب في موقفه من القهوة بين التحريم والتحليل. وهكذا يسوق العيدروسي في «النور السافر» رواية تفيد بأن «بعض المالكية كتب إليهم بتحريم شرب القهوة وساعده من لا بصيرة له على ذلك» مما دفع الأنصاري إلى «منع الناس من شربها» وانتشر الخبر في مصر. إلا أن المولعين بشرب القهوة

(1) **عمدة الصفوة في حلّ القهوة**، ورقة 38-39.

(2) نجم الدين الغزي، **الكواكب السائرة بأعيان المئة العاشرة**، تحقيق: جبرائيل جبور، بيروت، دار الآفاق الجديدة، 1979م، ج1، ص199.

راجعوه في ذلك فاستفسر أولًا ممن يشربون القهوة عنها، ولم يكتف بذلك بل «أراد الاختبار وأحضر قشر البن ثم أمر بطبخه ثم أمرهم بشربها ثم فاتحهم في الكلام فراجعهم فيه ساعة زمنية فلم ير منهم من الكلام لا تغيرًا ولا طربًا فاحشًا بل وجد منهم انبساطًا قليلًا... ثم زاد فلم يؤشر»، ولذلك فقد صنّف في حلّها مصنفًا قاطعًا بالحل»[1]. ومع أن هذا المؤلف لم يصلنا للأسف، إلا أن تأثيره واضح في بعض تلاميذه. ومن هؤلاء مثلًا شيخ الإسلام المحدّث ابن باكثير المكي (905 ـ 989هـ/ 1499 ـ 1581م) الذي له أشعار في مدح القهوة[2]، وقطب العارفين الشيخ محمد البكري الصديقي (توفي 993هـ/ 1585م) الذي أفتى بتحليل القهوة وله في ذلك أشعار أيضًا[3].

(1) عبدالقادر بن شيخ بن عبدالله العيدروسي، النور السافر في أخبار القرن العاشر، صححه وضبطه محمد رشيد الصفار، بغداد، المكتبة العربية، 1934م، ص260.

(2) انظر ترجمته في المصدر السابق، ص364-368، حيث يسوق المؤلف بعض أشعاره عن القهوة:

أهلاً بصافي قهوة كالإثمد ... جليت فزانت بالخمار الأسود
لما أديرت في كؤوس لجينها ... بيمين ساق كالقضيب الأملد
يحكي بياض أنائها وسوادها ... طرفاً كحيلاً لا بكحل المرود

(3) انظر ترجمته في المصدر السابق، ص414-433، حيث يسوق له المؤلف هذه الأبيات:

أقول لمن ضاق بالهم صدره ... وأصبح من كثر التشاغل في فكر
عليك بشرب الصالحين فإنه ... شراب طهور سامي الذكر والقدر
فمطبوخ قشر البن قد شاع ذكره ... عليك به تنجو من الهم في الصدر
وخلّ ابن عبد الحق يفتي برأيه ... وخذها بفتوى من أبي الحسن البكري

وفي المقابل فقد وجد في محيط الأنصاري من العلماء من عارض القهوة وأثر بدوره على موقف الآخرين في الحجاز وبلاد الشام. ومن أهم هؤلاء دون شك قاضي القضاة ابن الشحنة الحلبي (851 ـ 921هـ/ 1447 ـ 1515م) الذي كان قد رحل من حلب، إلى القاهرة حيث درس وأفتى وتولى قضاء القاهرة وصار أخيرًا جليس السلطان الغوري، وهو الذي أفتى بتحريم القهوة[1]. وكان من أهم تلاميذه محمد بن سلطان الدمشقي مفتي بلاد الشام (870 ـ 950هـ/ 1465 ـ 1543م) الذي كان قد ولي القضاء في القاهرة في عهد السلطان الغوري نيابة عن أستاذه ابن الشحنة، والذي أفتى أيضًا بتحريم القهوة[2].

وفي مثل هذا الوضع لا يعد من المستغرب أن يتفاعل هذا الموقف للعلماء بين مؤيد ومعارض في وقت واحد تقريبًا في القاهرة ودمشق ومكة بحكم الأستذة والتلمذة، وأن يؤدي إلى تجاذب ديني/ اجتماعي/ سياسي غير مألوف.

ففي مكة، التي انطلقت منها الشرارة الأولى في 917هـ/ 1511م، استمر انقسام العلماء ما بين معارض ومؤيد للقهوة بل إنه تعمق أكثر من خلال النتاج الفقهي/ الأدبي. فقد أصرّ بعض

(1) انظر ترجمته لدى الغزي، **الكواكب السائرة**، ج1، ص 219-220، ابن العماد الحنبلي، **شذرات الذهب في أخبار من ذهب**، تحقيق محمود الأرناؤوط، دمشق، بيروت، دار ابن كثير، 1993، ج10، ص 141-143.

(2) انظر ترجمته لدى الغزي، **الكواكب السائرة**، ج1، ص 406-407، ابن العماد، **شذرات الذهب**، ج10، ص142.

العلماء على تحريم القهوة كالشيخ الحكمي الكازروني الذي ألّف رسالة في تحريمها، بينما أيّد بعض العلماء تحليل القهوة كالشيخ أبو بكر المكي الذي ألّف أولًا للدفاع عن القهوة رسالته «إثارة النخوة بحكم القهوة» ثم ردّ على الكازروني برسالة أخرى «إجابة الدعوة بنصّ القهوة»[1]. وفي هذا الوضع جاء مكة في ذي القعدة 932هـ/ 1524م العالم المعروف محمد بن عراق (توفي 933هـ/ 1525م) «شافعي زمانه وجنيد أوانه»[2]، الذي هاله «أن يفعل في بيوت القهوة من المنكرات فأشار على الحكام بإبطال بيوت القهوة مع تصريحه بحلّها في حدّ ذاتها غير مرة لغير واحد»[3].

ومن المثير أن ابنه الشيخ علي بن محمد «قدوة وقته في المعقول والمنقول»[4] كان من أقوى أنصار القهوة في ذلك الوقت. فقد سُئل للفتوى فيها شعرًا من قبل العالم الشاعر الحلبي المعروف ابن الحنبلي[5] نفسه:

---

(1) القاسمي، **رسالة الشاي والقهوة والدخان**، ص8.

(2) انظر ترجمته لدى العيدروسي، **النور السافر**، ص192-197.

(3) الجزيري، **عمدة الصفوة في حل القهوة**، ورقة 22.

ويضيف الجزيري هنا أن هذا الوضع لم يستمر سوى عدة شهور، وبالتحديد إلى وفاة ابن عراق في صفر 933هـ، إذ «رجع الحال إلى ما كان عليه ولم يزل في تزايد إلى وقتنا هذا».

(4) انظر ترجمته لدى العيدروسي، **النور السافر**، ص193-195، والغزي، **الكواكب السائرة**، ج2، ص197-198.

(5) رضي الدين محمد بن الحسن المعروف بابن الحنبلي (908-971) فقيه وأديب ومؤرخ مشهور في حلب. اعتبر «عالم الشهباء في عصره»، له=

أيها السامي لكلتا الذروتين — بجوار المصطفى والمروتين
أفتني في قهوة قد ظلمت — حيثما شئت تعاطيها بشين

فأجاب عن ذلك بفتوى يحلّل فيها شرب القهوة بغضّ النظر عما يشوبها أحيانًا من مظاهر في أبيات شعرية منها:

فعلى ذي الأمر إنكار الذي — شابها حتى يصفي دون دين
فإذا لم يستطعه دون أن — يمنع الأصل ففعل منه زين[(1)]

وفي الواقع لقد كان لهذا الخلاف/ الانقسام بين علماء مكة حول القهوة أثره في دمشق، إذ كان لبعض العلماء من أنصار القهوة دور مهم في ترويجها.

وهكذا يروي لنا المؤرخ الدمشقي المخضرم ابن طولون (توفي 953هـ/ 1545م) أول معلومة عن شرب القهوة في دمشق بمناسبة زيارة قاضي مكة وشيخ الحرم ابن الضياء (توفي 942هـ/ 1534م) لدمشق وإقامته فيها فترة من الزمن. فقد ذكر

= مؤلفات كثيرة من أشهرها «در الحبب في أعيان حلب»، وله ديوان شعر يرصد فيه قضايا عصره بما في ذلك القهوة.
ابن الحنبلي، درر الحبب في أعيان حلب، تحقيق محمود حمد الفاخوري، ويحيى زكريا عيارة، دمشق، وزارة الثقافة، 1973م، ص7م-20م؛ راغب الطباخ، أعلام النبلاء في تاريخ حلب الشهباء، صحّحه وعلق عليه محمد كمال، حلب، دار القلم العربي، ج6، ص62-72.

(1) العيدروسي، النور السافر، ص194-195، وانظر أيضاً الغزي، الكواكب السائرة، ج2، ص198-199.

ابن طولون أن ابن الضياء ذهب عند الشيخ علي الكيزواني[(1)] لسماع المولد النبوي وشرب مع الجماعة «القهوة المتخذة من البن»، ويعلق على ذلك بالقول «ولا أعلم أنها شربت في بلدنا قبل ذلك»[(2)]. والأهم من هذا حديث ابن طولون عن الشيخ علي بن محمد بن عراق نفسه، الذي جاء دمشق أيضًا في سنة 947هـ/ 1539م، و«أشهر شرب القهوة فاقتدى به الناس وكثرت يومئذ حوانيتها»[(3)]. ومن ناحية أخرى، فقد جاء دمشق في ذلك الوقت العالم المكي ابن أبي كثير (توفي 950هـ/ 1542م)، حيث أقام مدة فيها تصاحب خلالها مع العالم/ الشاعر الدمشقي أبو الفتح المالكي. وكان ابن أبي كثير من أنصار القهوة وممن أبدعوا فيها الأشعار. فابن العماد يذكر أن له شعرًا حسنًا منه الموشح المشهور في القهوة الذي مطلعه:

قهوة البن مرهم الحزن وشفا الأنفس

فهي تكسو شقائق الحسن من لها يحتسي

وقد عارضه أبو الفتح المالكي بموشح على وزنه وقافيته[(4)].

إلا أن هذا الموقف دفع بالعلماء المعارضين للقهوة كابن

---

(1) الشيخ علي الكيزواني من شيوخ الصوفية الشاذلية في عصره. ولد سنة 888هـ وتنقل ما بين حماة وحلب ودمشق ومكة، حيث دفن سنة 952هـ: الغزي، **الكواكب السائرة**، ج3، ص201-203.

(2) ابن العماد الحنبلي، **شذرات الذهب**، ج10، ص350.

(3) الغزي، **الكواكب السائرة**، ج2، ص189.

(4) ابن العماد، **ذكرات الذهب**، ج10، ص404؛ الغزي، **الكواكب السائرة**، ج2، ص179-181.

سلطان والشيخ يونس العيثاوي[1] إلى الردّ على ذلك بتحريم «القهوة البنية» وحتى إلى منعها بشكل رسمي. فقد جاء دمشق قاضيًا في مطلع 953هـ/ 1545م الشيخ محمد عبد الأول الحسيني الذي انضم إلى ابن سلطان والعيثاوي في تحريم القهوة، ولذلك فقد نادى بإبطالها في يوم الأحد المصادف 7 ربيع الأول 953هـ/ 1545م. ولم يكتف القاضي الحسيني بذلك بل إنه عرض الأمر بإبطالها إلى السلطان سليمان القانوني (926-974 هـ/ 1520-1566م) فورد أمره بإبطالها في شوال من سنة 953هـ/ 1546م[2].

ولكن كل هذا لم يمنع بعض العلماء من التعبير عن تأييدهم للقهوة كالشيخ أبو الفتح المالكي (توفي 975هـ/ 1567م) الذي يصفه الغزي بأنه كان «مغاليًا في نصرة القهوة»[3]. وتجدر الإشارة إلى أن المالكي كان بالإضافة إلى علمه الغزير في الفقه واللغة وانشغاله بالفتوى والقضاء من أفضل الشعراء في وقته واشتهر بالهجاء حتى أن الناس كانوا

(1) الشيخ يونس العيثاوي شيخ الإسلام في عصره، ولد سنة 898هـ في عيثا البقاع وتتلمذ على شيوخ عصره كابن قاضي وابن حمزة وغيرهما. اشتغل في الفقه والوعظ واشتهر بخطابه الجامع الجديد/ المعلّق في دمشق. له عدة رسائل في الفقه وأشعار، وألّف رسالة ضد القهوة حيث «كان يعلن بالإنكار على شربها على المنبر». توفي سنة 976هـ أو 977هـ الغزي، **الكواكب السائرة**، ج2، ص22-223.

(2) الغزي، **الكواكب السائرة**، ج2، ص39.

(3) المصدر السابق، ج3، ص22.

يخافون من لسانه[1]. ولذلك فلم يقصر في شعره بحق الشيخ العيثاوي الذي كان يحرم القهوة:

أنا الفتى بمقتضى الظاهر إنها مغنم

ليت شعري من أين للماهر أنها تحرّم؟[2]

ويذكر البوريني المعاصر لهما (توفي 1024هـ/ 1615م) أن المالكي كانت له في القهوة البنيّة مواقف ومشاهد مع شيخ الإسلام يونس العيثاوي... فحصل بينهما شقاق طال أمده وتأجّج حسده»[3]. ويضيف البوريني هنا أنهما اجتمعا مرة لدى قاضي الشام على أفندي وتناقشا فيما يتعلق بالقهوة وذكر كل منهما دليله فظهر الشيخ أبو الفتح في البحث على الشيخ يونس حيث لم تكن أدلة التحريم ناهضة[4].

وقد تصاعد الخلاف بين العالمين/ الطرفين المؤيد والمعارض للقهوة خلال عهد الوالي الجديد لدمشق لالا مصطفى باشا[5] الذي بقي في دمشق خمس سنوات (971-

---

(1) للمزيد عن المالكي وأشعاره انظر: الغزي، **الكواكب السائرة**، ج3، ص21-26، والبوريني، **تراجم الأعيان من أبناء الزمان**، تحقيق صلاح الدين المنجد، دمشق، ج1، ص249-255.

(2) البوريني، المصدر السابق، ج1، ص253.

(3) المصدر السابق.

(4) المصدر السابق.

(5) لالا مصطفى باشا من وزراء/ قادة/ ولاة الدولة العثمانية في القرن العاشر الهجري/ السادس عشر الميلادي، ولد في قرية صوقول في البوسنة، وبدأ صعوده تحت رعاية الصدر الأعظم أحمد باشا (960-962هـ/ 1553-=

976هـ/ 1563-1568م). وكان هذا الوالي كما يصفه الغزي «غشومًا سفاكًا ومع ذلك يحترم العلماء ويعظّمهم»[(1)]. ويبدو أنه كان من أنصار القهوة، ولذلك فقد امتدحه الشيخ أبو الفتح المالكي حين أنجز بناء الحمام الجديد في دمشق، بينما كان يتعرض له الشيخ يونس العيثاوي. وهكذا يذكر الغزي أن الوالي صلّى مرة الجمعة في الجامع الجديد خلف الشيخ العيثاوي مع الدفتردار والأغوات فتعرض العيثاوي للظلم وتحريم القهوة، فغضب لذلك الوالي وعقد مجلسًا للعيثاوي دعا إليه خصمه اللدود أبو الفتح المالكي. إلا أن القاضي، كما يذكر الغزي، أنصف إلى حد ما العيثاوي مع أنه لم يكن راضيًا عنه بسبب

= 1555م). عين في 963هـ/ 1556م مربياً (لالا) للأمير سليم، ولذلك فقد برز أكثر بعد تولي الأمير سليم للسلطة. وهكذا فقد عُيّن واليًا على الشام ثم وزيرًا في استنبول في 1569م ثم قائدًا للجيش العثماني المرسل إلى اليمن في السنة ذاته، وبعد خلافه مع سنان باشا تولي الحملة لفتح قبرص خلال 978- 979هـ/ 1570-1571م، ثم فتح جورجيا 986هـ/ 1578م، وتوفي أخيرًا في 988هـ/ 1587م، دون أن يتوج حياته بالصدارة العظمى. تزوج حفيدة السلطان قانصوه الغوري وحظي بثروة واسعة أنفق منها الكثير على بناء أوقاف له في عدة ولايات. وفيما يتعلق ببلاد الشام فقد بنى منشآت مختلفة دينية وثقافية واجتماعية:

S.J. Shaw, **History of the Ottoman Empire and Modern Turkey**, Vol.1, Cambridge 1976, pp.180-181.

كتاب وقف الوزير لالا مصطفى باشا، وقف على طبعه خليل مردم بك، دمشق، مطبعة الترقي، 1925م.

(1) الغزي، **الكواكب السائرة**، ج3، ص207.

«تشديده في الظلم وتعرضه له وللباشا»[1]. ولكن مع وفاة العيثاوي في (976-977هـ/ 1568-1569م)، رجحت كفة المؤيدين للقهوة في دمشق وبلاد الشام بشكل عام، إذ أخذت تنتشر بيوت القهوة في نهاية القرن العاشر الهجري/ السادس عشر الميلادي بفضل الأوقاف الجديد التي عرفتها دمشق حينئذ[2]، ولم يعد العلماء/ الشعراء يتحرجون من الجلوس فيها والإبداع بها والتغني بالقهوة في أشعارهم[3].

وفيما يتعلق بالقاهرة فقد كان في غضون ذلك الشيخ أحمد

---

(1) الغزي، **الكواكب السائرة**، ج3. ص 207.

(2) تميزت تلك الفترة ببناء منشآت وقفية كثيرة لولاة دمشق من الوزراء الكبار كأحمد باشا ولالا مصطفى باشا ودرويش باشا وسنان باشا ومراد باشا التي تضمنت بيوت القهوة كمصدر للدخل، مما يدلّ على أنها أخذت تجتذب الدمشقيين. وهكذا تكشف وقفية الوالي أحمد باشا (التي تعود إلى سنة 983هـ/ 1574م) إلى ما يمكن اعتباره أقدم بيت للقهوة معروف لدينا في دمشق، حيث كان يقع في السوق الجديد (سوق السيباهية/ سوق الأروام).

للمزيد حول ذلك انظر: محمد م. الأرناؤوط، **معطيات جديدة عن دمشق في منتصف القرن السادس عشر-وقفية أحمد باشا**، **مجلة دراسات تاريخية**، عدد 51، دمشق، 1995م، ص193-223.

(3) يروي البوريني على سبيل المثال في حديثه عن الشيخ أحمد العناياتي النابلسي أنه «كانت عادته في كل يوم على الصباح أن يجيب في الغالب داعي الفلاح ثم يسير إلى بيت من بيوت القهوة يكون فيه الماء الجاري مع المليح الساقي والجلوة، ويشرب من قهوة البن أقداحاً، ويرتاح بها كأنه عاقر راحًا ثم يشرع في الكتابة»: البوريني، **تراجم الأعيان**، ج2، ص893.

ابن عبد الحق السنباطي (توفي 950هـ/ 1543م)، الذي «اشتهر في أقطار الأرض كالشام والحجاز واليمن والروم وصاروا يضربون المثل وأذعن له علماء مصر» على حدّ قول ابن العماد الحنبلي[1]، يقود الحملة ضد القهوة وبيوت القهوة التي أخذت تنتشر حينئذ بعد أن أفتى بتحريمها سنة 939هـ/ 1532م. فقد وجّه إليه أحد تلاميذه سؤالًا مقصودًا «ما قولكم، رضي الله عنكم، في شراب يسمّونه القهوة، يجتمع عليه الجماعة يشربونه ويزعمون أنه مباح مع أنه يترتب عليه مفاسد كثيرة، فهل هذا جائز أم حرام؟ أفتونا». وقد أجابه الشيخ السنباطي حينئذ: «إنها حرام لأنها مسكرة»[2].

ومن الطبيعي ألّا تمرّ هذه الفتوى دون اعتراض من أنصار القهوة التي عبرت عنهم هذه الأبيات:

إن أقواماً تعدوا ... والبلا منهم تأتّى
حرموا القهوة عمدًا ... قد رووا إفكًا وبهتا
إن سألت النص قالوا ... إنّ عبد الحق أفتى[3]

ويبدو أن الموقف قد تصاعد بين الطرفين إلى أن اندلعت فتنة عام 941هـ/ 1534م، حين أفتى الشيخ السنباطي بحرمتها وأكّد على ذلك في مجالسه بالأزهر ف «تعصّب جماعة من العوام لما سمعوا منه ذلك وخرجوا إلى بيوتها من تلقاء أنفسهم

(1) ابن العماد الحنبلي، **شذرات الذهب**، ج10، ص402.
(2) الجزيري، **عمدة الصفوة في حل القهوة**، ورقة 24.
(3) المصدر السابق، ورقة 25.

من غير أمر حاكم فكسروا أوانها وضربوا جماعة ممن هناك فقام بسبب ذلك فتنة كبيرة»[1]. ولتجنب هذه الفتنة أحيل الأمر إلى قاضي القضاة محمد بن إلياس الحنفي، الذي ناقش العلماء أولًا ثم أحضر جماعة ممن يشربون القهوة فـ «أمر بطبخها في منزله وسقى منها جماعات بحضرته وجلس يتحدث معهم معظم النهار ليختبر حالهم فلم ير فيهم منهم تغيرًا أو شيئًا منكرًا فأقرّها على حالها»[2].

ويبدو أن هذه الفتوى قد أعادت الاعتبار للقهوة وشجّعت أنصارها على التمتع بشربها في بيوت القهوة/ المقاهي. وهكذا يشير عبد الغني في كتابه «أوضح الإشارات» عن الوالي الجديد خسرف باشا الذي تولى حكم مصر خلال 941-943هـ/ 1534-1536م، أنه «في زمنه فشت القهوة والقهاوي»[3].

ولكن هذا الوضع انقلب من جديد في سنة 968هـ/ 1572م، مع الفارق أنه لم يكن هذه المرة نتيجة لفتوى بل لحكم سلطاني. فقد أورد الجزيري المعاصر للأحداث في «الدرر الفرائد» عن ورود حكم سلطاني مفاجىء إلى القاهرة في مطلع شعبان 968هـ/ 1572م «يقضي بمنع المنكرات والمسكرات والمحرمات، ويغلق أبواب الحانات والخانات، ومنع استعمال

(1) الجزيري، عمدة الصفوة في حل القهوة، ورقة 24.
(2) المصدر السابق، ورقة 25.
(3) أحمد جلبي عبد الغني، أوضح الإشارات فيمن ولي مصر القاهرة من الوزراء والباشات، تحقيق د. فؤاد محمد الماوي، القاهرة، 1977م، ص147.

القهوة والتجاهل بشربها وهدم كوانينها وكسر أوانيها». ولتنفيذ هذا الحكم، كما يضيف الجزيري، «كان العسس على الفحص وبيوتها وباعتها شديدًا جدًّا، وضربوا وأشهروا، وهدموا البيوت، وكسروا أوانها المحترمة الطاهرة التي هي مالٌ لرجل مسلم... ولم يبلغنا فعلهم مثل ذلك في أواني الخمر والبرش والحشيشة»[1]. ويتضح من النص أن الجزيري ساخطٌ على التعسف في منع القهوة وإغلاق المقاهي، خاصة وأن السلطة العثمانية كانت تتساهل مع شرب الخمر والبرش والحشيشة معلّلة ذلك بأن منع البرش يؤدي إلى موت المدمنين عليه وحرمان الخزينة من الضرائب المفروضة عليه[2].

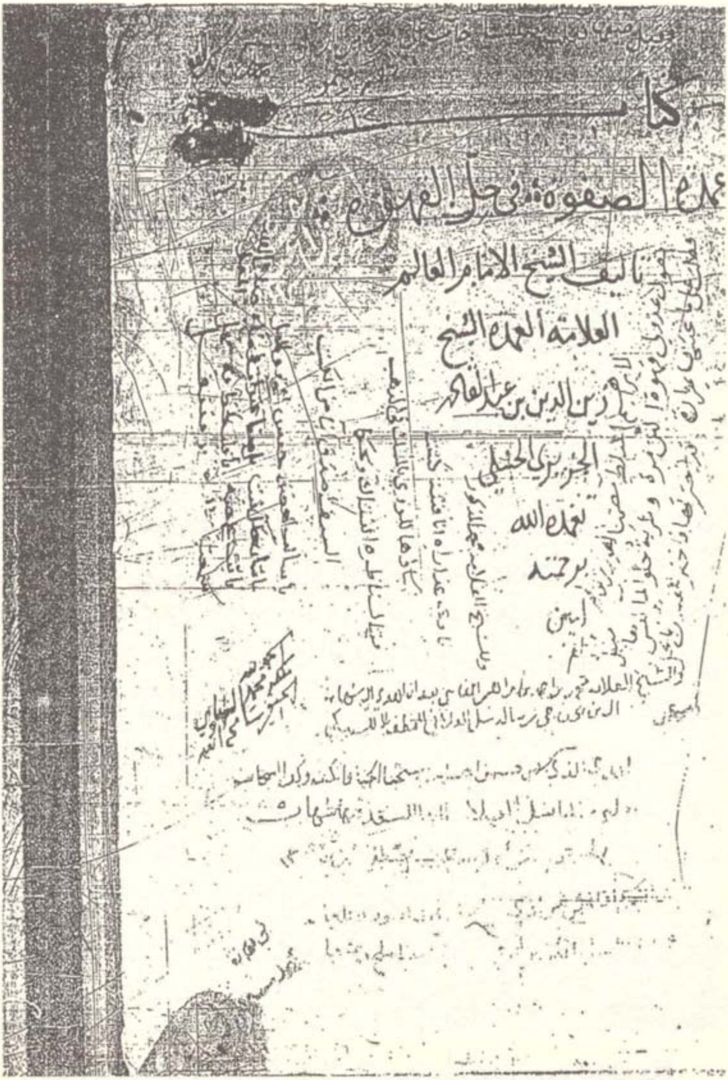
ويبدو أن الموقف قد حُسم أخيرًا لصالح أنصار القهوة، حيث عبر عن هذا شاعر القاهرة إبراهيم بن المبلط (توفي سنة 991هـ/ 1583م) بأبيات يقول في مطلعها:

أرى قهوة البن في عصرنا　　　على شربها الناس قد أجمعوا[3]

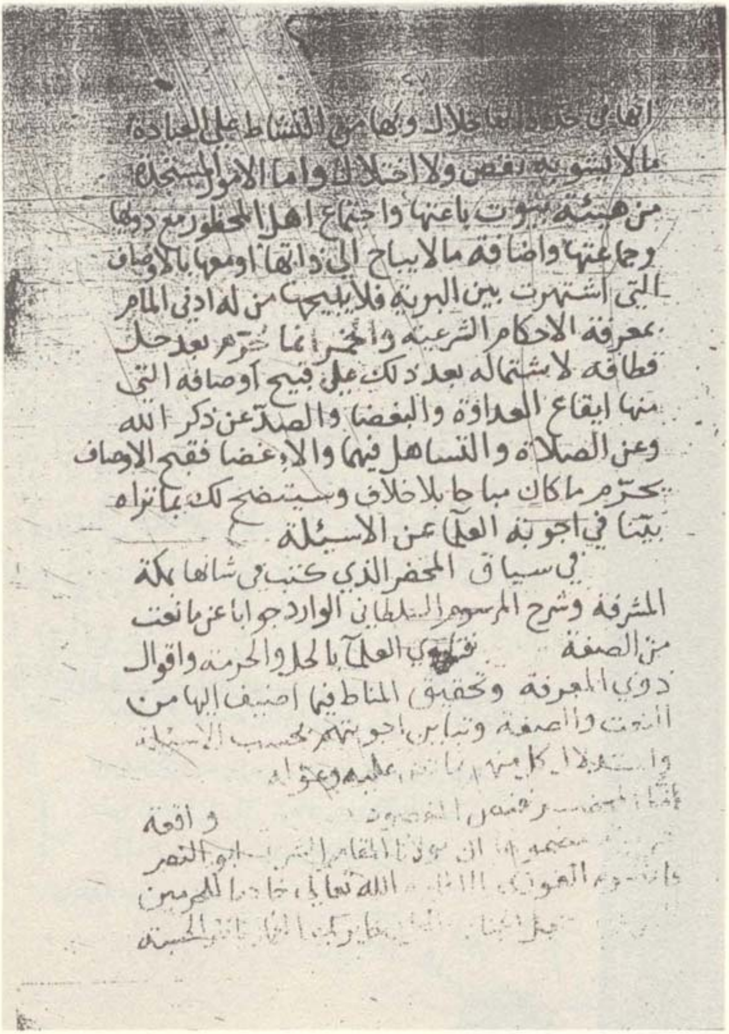
(1) الجزيري، الدرر الفرائد، ج2، ص1018-1019.

(2) المصدر السابق، ج2، ص1019.

(3) الغزي، الكواكب السائرة، ج3، ص92-93؛ ابن العماد شذرات الذهب، ج10، ص 623.


كتاب
عمدة الصفوة في حل القهوة
تأليف الشيخ الإمام العالم
العلامة العمدة الشيخ
زين الدين بن عبد القادر
الجزيري الحنبلي
تغمده الله
برحمته
آمين

الورقة الأولى من مخطوطة الجزيري «عمدة
الصفوة في حلّ القهوة


انها في حد ذاتها حلال وبها مع النشاط على العبادة
ما لا يشوبه نقص ولا اختلال واما الامور المنتجة
من هيئة سورت باعنها واجتماع اهل المحظور مع دورها
وجماعتها واضافة ما لا يباح الى ذاتها اومعها بالاوصاف
التي اشتهرت بين البرية فلا يبيح من له ادنى المام
بمعرفة الاحكام الشرعية والخمر انما حرم بعد حل
قطافه لاشتماله بعد ذلك على قبيح اوصافه التي
منها ايقاع العداوة والبغضا والصد عن ذكر الله
وعن الصلاة والتساهل فيها والاعضا فقبح الاوصاف
يحرم ما كان مباحا بلا خلاف وسيتضح لك بما نراه
بينا في اجوبة العلما عن الاسئلة
في سياق المحضر الذي كتب في شانها بمكة
المشرفة وشرح المرسوم السلطاني الوارد جوابا عن ما نعت
من الصفة فتاوى العلما بالحل والحرمة واقوال
ذوي المعرفة وتحقيق المناط فيها اضيف اليها من
النعت والصفة وتباين اجوبتهم بحسب الاسئلة

الورقة 27 من المخطوطة التي تتضمن بداية المحضر المتعلق بما وقع في مكة المكرمة في 917هـ/ 1511م

بدايات انتشار القهوة والمقاهي في بلاد الشام الجنوبية

يمكن القول إن وصول القهوة البنية إلى جنوب بلاد الشام، وبروز المقاهي لأول مرة، كان من الأحداث المهمة في التاريخ الحضاري للمنطقة. فقد أدى انقسام الفقهاء والشعراء حول القهوة إلى بروز نتاج مثير فقهي وشعري يمثّل الطرفين المختلفين، أي الطرف الذي يحلّل القهوة ويمتدحها والطرف الآخر الذي يحرم القهوة ويحمل عليها. ومن ناحية أخرى فقد أدى انتشار القهوة في هذه المنطقة إلى بروز «بيوت القهوة»، أو «المقاهي» كما ستُعرف لاحقًا، التي تحوّلت مع الزمن إلى مراكز ثقافية واجتماعية بعد أن أصبحت تشدّ الأفراد لتقضية أوقات الفراغ وممارسة بعض الألعاب (النرد والشطرنج)، وتجذب الفقهاء والشعراء، وتجمع هواة الغناء والموسيقى والمسرح أيضًا. ويهدف هنا هذا البحث إلى التعرف على البدايات الأولى لانتشار القهوة والمقاهي في بلاد الشام الجنوبية خلال القرن السادس عشر ومطلع القرن السابع عشر.

لقد تصادف وصول القهوة البنيّة إلى جنوب بلاد الشام من الحجاز واليمن مع التغيّر السياسي الذي حصل في المنطقة (سقوط الدولة المملوكية وبروز الدولة العثمانية)، ولم تلبث أن

أثارت مواجهة عنيفة استمرت حوالي قرن من الزمن بين المؤيدين والمعارضين لهذا المشروب الجديد وما نشأ عنه من تقاليد في المجتمع (ارتياد المقاهي). وربما كان من سوء حظ هذا المشروب الجديد أن أطلق عليه اسم «القهوة» التي كانت من أسماء الخمر عند العرب[1]، ولأجل ذلك كان يحدث التباس بين القهوتين لدى الباحثين في التاريخ الحضاري للمنطقة حين يذكرون أن القهوة معروفة في بلاد الشام منذ العصر الأموي أو العباسي[2]. وفي الحقيقة لقد حرص المؤرخون المعاصرون في بلاد الشام على التمييز بين القهوتين إذ أطلقوا على الجديدة «قهوة البن» أو «القهوة البنيّة» أو «القهوة المتخذة من البن» لتمييزها عن القهوة القديمة (الخمرة)[3].

وفيما يتعلق بوصول وانتشار القهوة في المنطقة نجد أن

---

(1) جاء في لسان العرب، على سبيل المثال، أن «القهوة: الخمر، وسُمِّيت بذلك لأنها تقهي شاربها عن الطعام، أي تذهب بشهوته»، ابن منظور، **لسان العرب**، ج15، ص206.

(2) د.عبد المنعم ماجد، **تاريخ الحضارة الإسلامية في العصور الوسطى**، الطبعة الخامسة، القاهرة، 1986م، ص139-140؛ د.يوسف درويش غوانمة، **التاريخ الحضاري لشرقي الأردن في العصر المملوكي**، الطبعة الثانية، عمان، 1982م، ص153؛ د.صالح أبو دياك، **دراسات في التاريخ الإسلامي ـ الحضارة الإسلامية ومؤسساتها**، عمان، 1985م، ص155.

(3) شرف الدين موسى بن يوسف الأنصاري، **نزهة الخاطر وبهجة الناظر**، تحقيق: عدنان إبراهيم، مراجعة: د.عدنان درويش، ج2، دمشق، 1991، ص188.

الروايات المختلفة تربط ذلك بعدة أشخاص، وبالتحديد بثلاثة من الشيوخ الفقهاء بالنسبة لعصرهم:

1- الشيخ محمد بن سعيد الذبحاني (توفي 875هـ/ 1470-1471م) والذي يقال إنه قد حمل القهوة إلى عدن ومنها وانتقلت عبر البحر الأحمر إلى الشمال (مصر وغيرها).

2- الشيخ علي بن عمر الشاذلي (توفي 821هـ/ 1408م)، الذي يرجّح بأن يكون قد تعرّف على القهوة في الحبشة خلال نشره للطريقة الشاذلية فيها.

3- الشيخ أبو بكر بن عبدالله الشاذلي المعروف بالعيدروس أو العيدروسي، الذي جاء من اليمن إلى دمشق حيث استقر هناك وعُرف بـ «مبتكر القهوة» وتوفي فيها سنة 909هـ/ 1503م[1].

ويلاحظ هنا على الرغم من اختلاف الأشخاص أن ما يجمع بينهم وجودهم في وقت متقارب وانتسابهم إلى إحدى الطرق الصوفية، وبالتحديد إلى الطريقة الشاذلية. وفي الحقيقة لم يعد هناك من شك في أن انتشار القهوة سواء في مصر أو الشام، حسب هذه الرواية أو تلك، قد جرى في وقت متقارب (نهاية القرن الخامس عشر وبداية القرن السادس عشر) بواسطة الصوفيين. وفي الحقيقة إن هذه الصلة بين القهوة ورجال التصوف تبرز سواء حين يتعلق الأمر ببلد المنشأ (أثيوبيا أو اليمن) أو في البلدان التي انتشرت فيها (مصر والشام)، إذا أن

(1) K.N. Chaudhuri, «Kahwa». **The Encyclopaeda of Islam**, New Edition, Vol. Leiden 1978, p.449.

القهوة كانت مناسبة للصوفيين للقيام بشعائرهم المختلفة. وهذه الصلة بين القهوة والطرق الصوفية، وخاصة الطريقة الشاذلية، أصبحت وطيدة إلى حدّ أن اسم القهوة أو شرب القهوة أصبح يرتبط بشكل وثيق بالشاذلي نفسه. وهكذا نجد مثلًا أن القهوة في الجزائر تسمى «شاذلية» نسبة إلى الشاذلي[1]، بينما نجد في ضواحي دمشق إلى مطلق القرن العشرين أن صاحب البيت حين يأخذ إبريق القهوة من على النار يسكب الفنجان الأول على الأرض لأنه «حصة الشاذلي»، لاعتقادهم أن الشاذلي «هو الذي ابتدع شرب القهوة أو هو أول من شربها، وإنهم إذا لم يرموا هذه من الفنجان إلى الأرض ينقلب وتُراق القهوة حتمًا»[2].

وفيما يتعلق ببلاد الشام نجد أن المؤرخ الدمشقي المعاصر لانتشار القهوة نجم الدين الغزي (توفي 1061هـ/ 1651م) يعزّز من ذلك الحين الرواية القائلة بدور أبي بكر الشاذلي المعروف بالعيدروسي أو العيدورسي في اكتشاف القهوة ببلاد اليمن إذ أنه يعتبره «مبتكر القهوة المتخذة من البن»[3]. ويذكر الغزي بهذه المناسبة قصة اكتشاف الشاذلي العيدروسي للقهوة إذ يقول إنه

(1) Ibid, pp. 449-450.

(2) يوسف موسى خنشب، **طرائف الأمس غرائب اليوم، أو صور من حياة النبك وجبل القلمون في أواسط القرن التاسع عشر**، تحقيق: عبدالله حنا، دمشق، 1990م، ص117-118.

(3) الشيخ نجم الدين الغزي، **الكواكب السائرة بأعيان المئة العاشرة**، تحقيق: جبرائيل سليمان جبور، ج1، بيروت، 1945م، ص114.

«مرّ في سياحته بشجر البن على عادة الصالحين فاقتات من ثمره حين رآه متروكًا مع كثرته فوجد فيه تخفيفًا للدماغ واجتلابًا للسهر وتنشيطًا للعبادة فاتخذه قوتًا وطعامًا وشرابًا وأرشد أتباعه إلى ذلك. ثم انتشرت (القهوة) في اليمن ثم إلى بلاد الحجاز ثم إلى الشام ومصر...»[1]. أما فيما يتعلق بالشاذلي العيدروسي نفسه، الذي استقرّ وتوفي دمشق، فيذكر الغزي عنه أنه «من سادات الأولياء وأئمة العارفين وقد ألّف كتابًا في علم القوم سمّاه «الجزء اللطيف في علم التحكيم الشريف» حيث ذكر فيه لبسه للخرقة الشاذلية من أشهر شيوخها»[2].

ونظرًا لتصادف وصول القهوة وانتشارها في دمشق مع دخول بلاد الشام في إطار الدولة العثمانية فقد أصبحت القهوة قضية عثمانية وإسلامية عامة وليست قضية محلية فقط. وفي الحقيقة لقد اختلف العلماء الواردون والقادمون والنازلون في دمشق حول القهوة مما جعلها موضوعًا فقهيًا وأدبيًا وسياسيًا لقرنين من الزمن تقريبًا. فقد دفع هذا الخلاف إلى تأليف الرسائل المختلفة، سواء مع القهوة أو ضد القهوة، وأثار قريحة الشعراء المناصرين والمعارضين للقهوة، ووصل الأمر أخيرًا إلى شيخ الإسلام والسلطان مما جعل الأمر يتعلق بالدولة العثمانية ككل[3].

---

(1) الشيخ نجم الدين الغزي، **الكواكب السائرة بأعيان المئة العاشرة**، ص114.

(2) المصدر السابق، ص114.

(3) حول شيخ الإسلام ومكانته لدى السلطان وفي الدولة العثمانية انظر: أكرم كيدو، **مؤسسة شيخ الإسلام في الدولة العثمانية**، ترجمة: د.هاشم الأيوبي، طرابس، لبنان، 1992م.

وفي الواقع لقد ترك لنا المؤرخ الدمشقي المخضرم ابن طولون (توفي 953هـ/ 1545م) بعض المعطيات المبكرة عن وصول القهوة إلى دمشق، وهو الذي عرف باهتماماته الواسعة ومؤلفاته الغزيرة. وهكذا يذكر ابن طولون في حديثه عن أحد علماء الحجاز، ابن الضياء قاضي مكة وشيخ الحرم فيها (توفي 942هـ/ 1534م) الذي أقام فترة من الزمن في دمشق، أنه خلال وجوده في دمشق لسماع المولد لدى الشيخ علي الكيزواني شرب مع الجماعة «القهوة المتخذة من البن»، ثم يعلق على ذلك بقوله: «ولا أعلم أنها شُربت في بلدنا قبل ذلك»[1]. ويمدنا ابن طولون بمعطيات أخرى مهمة حديثة عن عالم آخر من الحجاز، ألا وهو الشيخ علي ابن محمد الشامي. فقد كان هذا الشيخ من علماء الحجاز وذهب إلى بلاد الروم (الأناضول) ثم عاد أخيرًا إلى دمشق سنة 947هـ/ 1539م. وهنا يذكر ابن طولون أنه قد «أشهر شرب القهوة بدمشق فاقتدى به الناس وكثرت يومئذ حوانيتها»[2]. وكما يتضح من هذا النص فإن «حوانيت القهوة»، كما سُمّيت المقاهي لأول مرة، قد انتشرت في دمشق منذ 947هـ/ 1536م على الأقل.

ولكن الأمر لم ينته بهذه السهولة إذ أن الأمر كان يتعلق بالقاضي الموجود في دمشق، الذي كان يتغير من حين لآخر ويتغير معه الموقف برمته. وهكذا بعد عدة سنوات، وبالتحديد في مطلق 953هـ/ 1545م، عيّن الشيخ محمد بن عبد الأول الحسيني قاضيًا

(1) ابن العماد، شذرات الذهب في أخبار من ذهب، تحقيق: محمود الأرناؤوط، ج10، دمشق- بيروت، 1414هـ/ 1993م، ص350.
(2) الغزي، الكواكب السائرة، ج2، بيروت، 1949م، ص198.

في دمشق، واتفق مع بعض العلماء المعروفين بدمشق كالشيخ ابن سلطان الحنفي والشيخ يونس العيثاوي في القول بتحريم «القهوة البنية»، ونادى بإبطالها في يوم الأحد المصادف لـ 7 ربيع الأول 953هـ/ 1545م. ولم يكتف ذلك القاضي بهذا بل عرض الأمر بإبطالها إلى السلطان العثماني سليمان القانوني (1520-1566م) فورد أمره بإبطالها في شوال من سنة 953؟/ 1546م[1].

ويبدو أن هذا الأمر السلطاني بتحريم القهوة قد استند إلى فتوى من فتاوى شيخ الإسلام. وتجدر هنا الإشارة إلى أن شيخ الإسلام في الدولة العثمانية كان يمثل المرجعية الإسلامية العليا، وكان السلطان يلجأ إلى فتوى منه قبل اتخاذ أي قرار مهم. وفي ذلك الحين كان يتولى مشيخة الإسلام العالم أبو السعود العمادي الذي عُرف باسم أبو السعود أفندي والذي بقي يشتغل هذا المنصب المهم طيلة سنوات (953-982هـ/ 1545-1574م)[2]. ومع أن أبا السعود عرف كعالم متنور إلا أن موضوع القهوة عرض عليه بشكل متحيز. فقد سئل، كما يخبرنا الغزي، عن شرب القهوة «بعدما قرر له اجتماع الفسقة على شربها» فأجاب بقوله: «ما أكبّ أهل الفجور على تعاطيه فينبغي أن يتجنبه من يخشى الله ويتّقيه»[3].

---

(1) الغزي، الكواكب السائرة، ج2، ص39.

(2) للمزيد حول هذه الشخصية المهمة انظر:

R.C.Repp, **The Mufti of Istanbul**- A Study in the Development of the Otttoman Learned Hierarchy, Oxford, 1986.

(3) الغزي، الكواكب السائرة، ج3، بيروت، 1958م، ص35.

ولدينا من تلك الفترة، التي منعت فيها القهوة، وثيقة مهمة تتعلق بالقدس. ويبدو من هذه الوثيقة أن القهوة انتشرت في مطلع العصر العثماني في القدس وأدى هذا كما في غيرها من المدن إلى افتتاح عدة «بيوت للقهوة» فيها. إلا أن هذا التطور، كما حدث في دمشق وغيرها، أثار مخاوف بعض الشيوخ من أن يؤثر هذا الإقبال على «بيوت القهوة» على الإقبال على «بيوت الله». ولذلك فقد توجه قاضي القدس بكتاب إلى السلطان سليمان القانوني يطلب منه أن يصدر أمرًا بإغلاق «بيوت القهوة» في القدس، التي كان قد وصل عددها إلى خمسة، مما يدل على مدى انتشار القهوة ومدى إقبال الناس على هذه المحلات الجديدة (المقاهي). ونظرًا لمكانة القدس في الدولة العثمانية فقد تجاوب السلطان مع هذا الطلب وأصدر الأمر التالي في 10 جمادى الأولى 973هـ/ 3 كانون الأول 1565م، الذي نورده هنا كاملًا نظرًا لما يتضمنه من معطيات مثيرة.

حكم سلطاني إلى قاضي القدس

لقد أرسلتم كتابًا وذكرتم (فيه) أنه منذ أقدم الأزمان لم تعرف القدس ما يسمى «بيت القهوة» (قهوة خانة)، وأن الأهالي متمسكون بدينهم ومواظبون على صلواتهم الخمسة، وأنه قد فتحت مؤخرًا خمسة بيوت للقهوة في خمسة أماكن، وأن هذه (بيوت القهوة) أماكن تجمع للوندات[1] والأشرار الذين لا يكفون

(1) اللوندات جمع «لوند» وهي من أصل إيطالي، استخدمت في البداية للتعبير عن البحارة أو القراصنة العثمانيين ثم عن الجنود في المدن والقلاع، وخاصة حرس الوالي، ثم أطلقت على المسلحين والأشقياء بشكل عام.

ليل نهار عن التصرف بإزعاج وخبث وعبث. و(هكذا) يبعدون المسلمين عن ورعهم التقي ودينهم المقدس، ولذلك فمن الضروري (في رأيكم) إقفال وإغلاق واستئصال بيوت القهوة من هذا المكان المقدس. لقد أمرت الآن بإقفال واستئصال بيوت القهوة من هذا المكان المقدس.

لقد أصدرت أوامري بأن تتولوا شخصيًا (وتتابعوا) باهتمام هذا الأمر وأن تزيلوا بيوت القهوة هذه. وعليكم الآن ألا تتركوا في مدينة القدس أي مكان يمكن أن يسمى «بيت القهوة» وألا تدعوا الأهالي يجتمعون هناك بل (عليكم) أن تمنعوا وتحولوا (دون ذلك) وعليكم أن تكتبوا وترسلوا لسدة سعادتي أسماء أولئك الذين لا يحترمون (هذا المنع)[1].

وفي الواقع إن ذلك الموقف من القهوة لشيخ الإسلام لم يكن مجرد «تصريح بتحريمها بل يقتضي أن الأولى تركها حذرًا من التشبه بالفجار»، كما فهم من قبل المثقفين في ذلك الوقت[2]، ولذلك فقد اختلف الأمر بعد وفاة السلطان سليمان القانوني سنة 1566م. وهكذا فقد عاد الناس إلى شرب القهوة ثانية في عهد والي دمشق في ذلك الحين لالا مصطفى باشا (1563-1568م). وليس من المستغرب في هذه الحالة أن يبقى هناك من يعارض القهوة. وهكذا يسوق لنا الغزي أن الوالي مصطفى باشا حضر في أحد الأيام صلاة الجمعة في «الجامع الجديد» وغضب كثيرًا حين

(1) Uriel Heyd, **Ottoman Documents on Palestine 1552-1615**, Oxford 1960, doc. No. 107, pp 160-161.

(2) الغزي، **الكواكب السائرة**، ج3، ص 35.

قام الخطيب بالتعرض للقهوة مرة أخرى[1]. وكما يذكر الغزي فقد عقد حينئذ مجلس للخطيب المذكور وشارك فيه الشيخ أبو الفتح المالكي الذي كان مغاليًا في نصرة «القهوة المتخذة من البن»[2].

ومع هذا يبدو أن بعض المعارضين للقهوة بقوا يمارسون سلطتهم في الأطراف ويصرون على إغلاق «بيوت القهوة» في المناطق التي يسيطرون عليها. وفي هذه الحالة، بعد أن تغير الموقف إزاء القهوة، لم يعد يتورع أصحاب المقاهي عن السفر حتى إلى استنبول للاحتجاج على إغلاق مقاهيهم. من هذا لدينا وثيقة مهمة تفيد أن أحد أصحاب المقاهي في غزة قد سافر إلى استنبول للاحتجاج على إغلاق المقهى الذي كان افتتحه هناك، مما دفع السلطان إلى إصدار هذا الحكم ـ الأمر السلطاني إلى قاضي وبك غزة في 14 رجب 993هـ/ 22 تموز 1584م.

حكم إلى قاضي وبك غزة

إن الحامل (لهذا الكتاب) الشخص المسمى بدر الدين الرجبي (؟) قد جاء (إلى استنبول) وعرض أنه يعيش في مدينة غزة، (حيث) افتتح بيتًا للقهوة ليرتزق من هذا العمل. وهكذا فهو لا يسيء إلى أحد، وعلى هذا النحو يشتغل الآن بيتان للقهوة في القصبة المذكورة، ولكن صاحب التيمار المدعو أحمد قد أوقفه قائلًا (له) ألا يقوم بعمل كهذا.

ولذلك فقد كتبت الأمر لكي لا يتمّ التدخل في شؤونه إذا

(1) الغزي، **الكواكب السائرة**، ج3، ص 207.

(2) المصدر السابق، ج3، ص 22.

(تبيّن) أنه لم يسيء إلى ممتلكات أي شخص أو أي وقف أو إلى الأملاك السلطانية[1].

وعلى الرغم من هذا فقد برزت المعارضة للقهوة ثانية خلال عهد الوالي العثماني الآخر سنان باشا، الذي تولى ولاية دمشق خلال 995هـ/ 1587م. وكما يبدو فقد بقي خطيب «الجامع الجديد» في دمشق مصرًّا على موقفه من القهوة حتى أنه ألف رسالة في تحريم القهوة حينئذ ولكن «ردها عليه أهل عصره وعقدوا عليه مجلسًا عند سنان باشا... وألزمه بالقول بحلها فلم يرجع عن تأليفها واستمر مصرًّا إلا أنه خالف الإجماع من العلماء»[2]. وهكذا يبدو بوضوح من هذا النص المتقدم أن الكفة أخذت تميل إلى جانب أنصار القهوة منذ ذلك الحين. وقد تدعم هذا الموقف مع الفتوى التي أصدرها شيخ الإسلام الآخر بستان زاده محمد أفندي، الذي أصدر خلال توليه لهذا المنصب 1589-1592م فتوى صريحة في تحليل القهوة[3].

ومما ساهم في ترجيح كفة أنصار القهوة أن العلماء المناصرين للقهوة أخذوا يرتادون بيوت القهوة/ المقاهي الجديدة، ويتمتعون بشرب القهوة هناك، ويشرعون في الكتابة دلالة على ما أصبحت القهوة تعني بالنسبة إليهم، ويبدو هذا

(1) Heyd, **Ottoman Documents**, doc. No. 108, pp. 161-162.

(2) محمد أديب تقي الدين الحصني، **كتاب منتخبات التواريخ لدمشق**، ج2، بيروت، 1979م، ص568.

(3) برنارد لويس، **استنبول وحضارة الخلافة الإسلامية**، تعريب: د.سيد رضوان علي، الرياض، 1982م، ص169.

بوضوح في النص الذي كتبه المؤرخ الدمشقي المعاصر الحسن البوريني عن الشيخ أحمد العناياتي النابلسي في نهاية القرن السادس عشر. فقد أورد البوريني في كتابه «تراجم الأعيان» أن الشيخ النابلسي «كانت عادته في كل يوم على الصباح أن يجيب في الغالب داعي الفلاح ثم يسير إلى بيت من بيوت القهوة يكون فيه الماء الجاري مع المليح الساقي والجلوة، ويشرب من قهوة البن أقداحًا، ويرتاح بها كأنه عاقر راحًا ثم يشرع في الكتابة»(1). وهكذا يكشف البوريني منذ ذلك الحين عن شغف المثقفين بالمقاهي الجديدة وعن ارتياحهم للكتابة فيها.

ومن ناحية أخرى فقد أصبحت بيوت القهوة/ المقاهي تجذب المزيد من الرواد لأسباب أخرى، وبالتحديد باعتبارها أماكن للتسلية والمتعة. فقد أخذت بعض بيوت القهوة/ المقاهي توفر بعض أدوات التسلية لروادها مثل النرد على ما يذكر الغزي نفسه(2). والأهم من هذا أن بعض المقاهي في دمشق أخذت تستقبل رواد الطرب أيضًا للتمتع بالاستماع إلى المغنّين المعتبرين في عصرهم. وهكذا يذكر لنا الغزي المعاصر في حديثه عن مغني دمشق مصطفى بن تنكز (توفي 1016هـ/ 1608م) أنه كان «من المنفردين في الموسيقى والألحان، وكان يقوم بالغناء في بعض مقاهي دمشق ليلًا ونهارًا»(3).

---

(1) الحسن بن محمد البوريني، **تراجم الأعيان من أبناء الزمان**، تحقيق: د.صلاح الدين المنجد، ج2، دمشق، 1959م، ص93.

(2) الغزي، **الكواكب السائرة**، ج1، ص66.

(3) المصدر السابق، ج1، ص363-364.

وفي الحقيقة لدينا من تلك الفترة بالذات معطيات تؤكد هذا التحول لصالح ارتياد بيوت القهوة بشكل آخر، وبالتحديد افتتاح المزيد من المقاهي في المدن الشامية. وبالمقارنة مع المعطيات المبكرة التي وجدناها عن ابن طولون وحتى لدى البوريني، والتي تتحدث بشكل عام عن «حوانيت للقهوة» دون تحديد المواقع، نجد الآن أن المعطيات الجديدة من الثلث الأخير للقرن السادس عشر تحدّد بشكل أوضح مواقع المقاهي الجديدة التي افتتحت حينئذ. وهكذا، إذا استثنيت الإشارة الواضحة لدى الغزي التي تفيد بوجود «بيت للقهوة» في محلة السويقة بدمشق قام بفتحه وبيع القهوة فيه الشيخ محمد اليتيم قبل سنة 976هـ/ 1568م[1]، تكشف المصادر عن قيام الوالي دوريش باشا ببناء «دار القهوة» في جوار السوق الذي أنشأه خلال 979-980هـ بدمشق قرب الجامع الأموي، وذلك في إطار وقفه الضخم الذي اشتمل أيضًا على حمام وقاسارية وجامع[2]، وعن «مكان معد لطبخ القهوة» في سوق السباهية أو

(1) الغزي، **الكواكب السائرة**، ج3، ص206.
ونظراً لأن الشيخ محمد اليتيم المذكور توفي في سنة 1005هـ/ 1597م فقد أورد المحبي له أيضاً ترجمة في كتابه:
المحبي، **خلاصة الأثر في أعيان القرن الحادي عشر**، بيروت، د.ت، ج3، ص321.
ومن المثير هنا أن المحبي يذكر في هذا السياق أن «قهوته كانت مجمع الصالحين».

(2) الغزي، **الكواكب السائرة**، ج3، ص150-151؛ ابن العماد، **شذرات الذهب**، ج10، ص605.

الأورام بدمشق (في مدخل سوق الحميدية الآن) الذي أضيف سنة 983هـ/ 1574م إلى الوقف الضخم الذي أنشأه سابقًا الوالي أحمد شمسي باشا خلال وجوده في دمشق (958-962هـ/ 1550-1554م)[1]. وفي السنوات اللاحقة قام الوالي الآخر مراد باشا خلال وجوده بدمشق (1001-1004هـ/ 1592-1595م) ببناء «مكان لطبخ القهوة وبيعها» في جوار السوق الذي أنشأه عند باب البريد بدمشق، وذلك في إطار وقفه الضخم الذي اشتمل أيضًا على خان وجامع[2]. ومن ناحية أخرى تكشف لنا وقفية الوالي سنان باشا التي تعود لسنة 1004هـ/ 1595-1596م، والتي تشتمل على المنشآت التابعة لوقفه الضخم، عن إنشاء «ثلاثة بيوت للقهوة»[3]. والمهم هنا أن الوقفية تحدد موقع «بيت القهوة» الأول في «سوق العمارة»، الذي لا يزال موجودًا في دمشق، والثاني في (سوق السنانية الآن) الذي لا يزال موجودًا في دمشق، بينما أنشأ الثالث في خان عيون التجار، الذي كانت تقصده القوافل لأهميته التجارية لأنه كان يفترق منه الطريق القادم من دمشق إلى اتجاهين: إلى القدس وفلسطين جنوبًا وإلى مصر غربًا[4].

---

(1) وقفية أحمد باشا، نسخة مصورة في مركز الوثائق والمخطوطات بالجامعة الأردنية، شريط 172، 13أ.

(2) وقفية مراد باشا، مخطوطة رقم 4316 في مكتبة الظاهرية ـ مكتبة الأسد الآن، ورقة 20 أ ـ ب.

(3) د. محمد م. الأرناؤوط، معطيات عن بلاد الشام الجنوبية في نهاية القرن السادس عشر، دمشق، 1993م، ص103.

(4) المرجع السابق، ص61-63.

ويلاحظ هنا أن كل هذه المقاهي الأخيرة قد أُنشئت في إطار الأوقاف الجديدة، وهو ما يؤكد في حد ذاته على مدى انتشار القهوة والإقبال على المقاهي. فالوقف بطبيعته كان يحتاج إلى منشآت تدرّ عليه الدخل (خان، قاسارية، حمام إلخ) لتغطية النفقات التي تحتاجها المنشآت الأخرى (الجامع، المدرسة، المكتبة إلخ). ومن هنا فقد أصبحت المقاهي، بعد انتشار القهوة وازدياد الإقبال على الأماكن التي تقدمها، تمثل بالنسبة للوقف استثمارًا جيدًا من خلال تأجيرها.

ومع أن السلطان مراد الرابع (1623-1640م) بادر بشكل مفاجئ إلى تحريم القهوة وحتى أنه أمر بإعدام بعض الأشخاص الذين تجاهلوا هذا المنع[1]، إلا أن «ثورة القهوة» لم يعد في الإمكان كبحها بقرارات فوقية. وهكذا فقد سمح في عهد السلطان محمد الرابع (1648-1687م) ببيع القهوة في الأسواق وعادت المقاهي إلى فتح أبوابها من جديد وتجميل مظاهرها لجذب المزيد من الرواد حتى أصبح يُضرب بها المثل. وفي الواقع لدينا من ذلك الوقت شهادات بعض الرحالة العرب والأجانب، الذي فتنوا بما رأوه من المقاهي في دمشق بالذات. فقد زار الرحالة الفرنسي جان تيفنو J. Thevenot دمشق في 1664م وذكر أن «كل مقاهي دمشق جميلة وتتميز بوفرة المياه»، وخصّ بالذكر «مقهى السنانية» الذي يزيد من رونقها ذلك العدد الكبير من النوافير الدافقة في بحراتها الكبيرة»[2]. كما زار دمشق في ذلك الوقت الخياري المدني الذي

(1) لويس، استنبول، ص169.

(2) وصف دمشق في القرن السابع عشر، ترجمة وتعليق: أحمد إيبش، دار المأمون للتراث، 1982م، ص77-78.

قال عن «حانات القهوة» إنها «من ألطف ما تلحظه بالشام النواظر وتقرّ به العين ويروق الخاطر»، ويستغفر الله عن قوله «إنها بذلك القطر أعمر من الجوامع»[1].

ويلاحظ في نصّ الخياري أن مقاهي دمشق كانت تشدّ إليها «الظرفاء واللطفاء من الناس» وهي «تصيد ذوي الشجن». وفي الواقع إن مقاهي دمشق والقدس أخذت منذ ذلك الحين تجذب أكثر هواة النغم. وهكذا تشير سجلات القدس إلى أن المغنّين في مقاهي القدس كانوا يغنون ويضربون الآلات حتى في أوقات الصلاة[2]. وعلى الرغم من أن بعض السكان كان يحتج من حين إلى آخر على هذا الوضع إلا أن الشيخ عبد الغني النابلسي (توفي) يشير لاحقًا في رحلته إلى القدس أن المقاهي هناك كانت تقدّم لروادها «أنواع المغاني»[3]. وحتى في دمشق، وعلى الرغم من شكوى بعض السكان على المغنّين في المحاكم الشرعية[4] فقد

(1) إبراهيم بن عبدالرحمن الخياري المدني، **تحفة الأدباء وسلوة الغرباء**، تحقيق: رجاء محمود السامرائي، بغداد، وزارة الثقافة، 1969م، ج1، ص172-173.

(2) محمود عطاالله، **وثائق الطوائف الحرفية في القدس في القرن السابع عشر من خلال سجلات محكمة القدس الشرعية**، ج2، نابلس، جامعة النجاح، 1992م، ص148.

(3) الشيخ عبد الغني النابلسي، **المختار من كتاب الحضرة الانسية في الرحلة القدسية**، تحقيق: إحسان النمر، نابلس، 1973م، ص53.

(4) في بعض الحالات كان يتمّ سوق المغني إلى المحكمة الشرعية للتعهد بعدم الغناء كما حدث في 17 محرم 1104هـ/ 1692م حين تعهد المغني رجب بن أحمد أمام قاضي المحكمة بالامتناع عن الغناء.

استمرت المقاهي في جذب الرواد بواسطة المغنين. وهكذا يذكر لنا البديري في حوادث 1160هـ/ 1726م قدوم ثلاثة مغنيين من يهود حلب إلى دمشق، حيث اشتهروا بمهاراتهم «بضرب الآلات الموسيقية بالنغمات الحسنة»، وعملوا في بعض مقاهي دمشق[1].

وبالإضافة إلى الغناء فقد أخذت مقاهي دمشق تقدم لروادها أيضًا بعض الفنون التي أصبحت تميز لاحقًا المقاهي الشعبية كالحكواتي والكراكوز. وفيما يتعلق بالحكواتي فقد أخذ يشوّق رواد المقاهي بالسير الشعبية البطولية مثل سيرة عنترة والملك الظاهر وغيرها، وخاصة عندما يتوقف عند بعض المواقف المشوقة التي تشدّ الرواد لمتابعتها في اليوم التالي[2]. وقد اشتهر في دمشق لاحقًا بعض الحكواتية مثل سليمان بن حشيش الحكواتي (توفي 1155هـ/ 1742م) الذي يصفه البديري المعاصر بأنه «كان فريد عصره ووحيد في أوانه، وكان يحكي سيرة الظاهر وعنترة وسيف ونوادر غريبة في التركي والعربي»[3]. ثم الأكثر شهرة في عصره أحمد بن شاكر الحكواتي (توفي 1193هـ/ 1778م) الذي يقول عنه المرادي

---

(1) الشيخ أحمد البديري الحلاق، حوادث دمشق اليومية 1154- 1175هـ/ 1741-1762م، تنقيح الشيخ محمد سعيد القاسمي وتحقيق: د. أحمد عزت عبدالكريم، القاهرة، 1959م، ص95.

(2) محمد سعيد القاسمي، جمال الدين القاسمي، خليل العظم، قاموس الصناعات الدمشقية، تحقيق وتقديم ظافر القاسمي، دمشق، 1988م، ص367 ـ 368، 434، 444.

(3) البديري، حوادث دمشق اليومية، ص34.

(توفي 1206هـ/ 1791م) المعاصر له أنه كان يعمل في «بيوت القهوة فينقل الحكايات والواقع ويبدي النوادر واللطائف في أقبح المواضع مع فضله وأدبه الذي لا ينكر»[1].

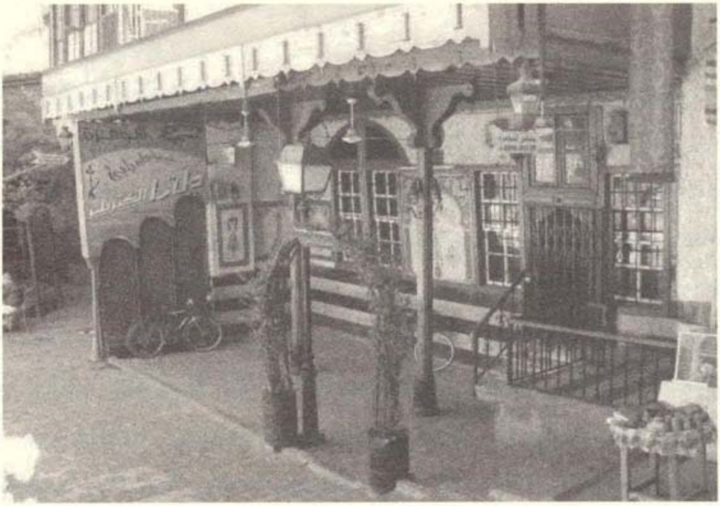
وفيما يتعلق بالكراكوز فمن المؤكد أنه عرض بشكل ما في دمشق قبل وصول القهوة وانتشار المقاهي فيها، إلا أن المقاهي أصبحت فيما بعد هي المكان المناسب له[2]. كما أن المقاهي أخذت تقدم أيضًا بعض العروض الجديدة التي لم تكن مألوفة حتى ذلك الحين كألعاب الخفة والمصارعة وغيرها[3]. أما في بادية الشام الجنوبية فقد انتشرت القهوة إلى حدّ أنه لم يعد في الإمكان تصور المجتمع البدوي بدون القهوة، وذلك بسبب العادات والتقاليد التي ارتبطت بها[4].

(1) محمد خليل المرادي، سلك الدرر في أعيان القرن الثاني عشر، ج4، ص155-157.

(2) القاسمي، قاموس الصناعات الدمشقية.

(3) المصدر السابق.

(4) محمد أبو حسان، «القهوة وأثرها في حياة البدو الاجتماعية»، مجلة «الفنون الشعبية»، عدد2، عمان، 1974م، ص4-15؛ أحمد عويدي العبادي، من القيم والآداب البدوية، عمان، 1976م، ص189-253.



مقهى النوفرة المجاور للجامع الأموي أقدم
مقهى موجود في دمشق الآن

من التاريخ الثقافي للقهوة:
من اليمن الى البوسنة

عرفت البوسنة كغيرها من مناطق أوروبا الجنوبية الشرقية (شبه جزيرة البلقان) تغيرات كبيرة اقتصادية وسياسية واجتماعية وثقافية بعد ضمّ هذه المناطق إلى الدولة العثمانية الآخذة في التوسع. وقد كانت هذه المناطق تتبع حتى منتصف القرن الرابع عشر أنظمة إقطاعية متنافسة ومتنازعة، ولذلك فقد أدى هذا الواقع الاقتصادي ـ السياسي، إلى استمرار نمط الحصون / المدن المنغلقة، والتبادل السلعي الضئيل، والانعزال عن بقية المناطق. ولكن بعد ضمّ هذه المناطق إلى دولة واحدة تمثل حضارة جديدة نجد أن هذه المناطق قد انفتحت على بعضها البعض ثم على المناطق الأخرى في القارات المجاورة (آسيا وأفريقيا). وقد تميّز العصر العثماني الطويل في البلقان (ق14-20)، منذ بدايته بتطور عمراني مثير، إذ سرعان ما نشأت وتطورت عشرات المدن التي نعرفها الآن كمراكز إدارية واقتصادية وثقافية كبلغراد وسرايـيفو وصوفيا والباسان Elbasan وبريزرن Prizren وكورتشا Korca إلخ[1].

(1) للتوسع حول هذا انظر كتابنا: **الإسلام في يوغسلافيا ـ من بلغراد إلى سرايـيفو**، عمان، 1993م، حيث يوجد قائمة بأهم المصادر والمراجع حول هذا الموضوع.

وفي الحقيقة لقد ترافق هذا الانتشار العمراني مع انتشار دين جديد هو الإسلام، الذي اختلف انتشاره من منطقة إلى أخرى[1] وهكذا فقد برزت في العصر العثماني مدن بملامح شرقية تبدو في الجوامع والمدارس والحمامات والخانات والبيوت.. إلخ، كما تبدو في الأزياء والأطعمة والأشربة والعادات والتقاليد الجديدة فيها. ولا شك في أن انتشار الإسلام في هذه المناطق كان له الدور الحاسم في هذا المجال، فالإسلام، كما هو معروف، ينصّ على الصلاة باعتبارها «عماد الدين»، التي يجب أن تُؤدى خمس مرات في اليوم، وهو ما يتطلب من المسلم تعلّم بعض سور القرآن الكريم. ونظرًا لارتباط «العلم» بالإسلام فقد أصبح النظام التعليمي الجديد يقوم أساسًا على تعلم القرآن واللغة العربية والعلوم اللغوية (علم النحو والصرف، علم العروض، علم البلاغة إلخ)، والعلوم الدينية المساعدة (أصول الفقه، التفسير،

(1) انتشر الإسلام بشكل محدود في بعض المناطق (بلغاريا، صربيا واليونان) ولم يشكل المسلمون الجدد هناك سوى أقلية بين السكان، بينما انتشر بشكل واضح في البوسنة وألبانيا، حيث أصبح المسلمون الجدد يشكلون غالبية السكان. وبينما انتشر الإسلام ببطء في ألبانيا نجد أنه انتشر بسرعة في البوسنة في أقل من قرن:
Adem Handizc, «O islamizaciji U sjeveroistocnoj Bosni u XVIXVI vijeku», POF XVI- XVII, Sarajevo 1970, s. 5-45; Islam I Muslimani u Bosni I Hercegovini, Sarajevo 1977, S. 36; «Bosna I Hercegovina», **Enciklopedj/ ija Jugoslavije,** II tom, Zagreb 1982, s. 177, 229.

الحديث إلخ)، وأصبحت العربية إحدى لغات التأليف لـ«العلماء» في هذه المناطق.

ومن ناحية أخرى أخذ الإسلام ينظّم شؤون المسلمين الجدد في البلقان على نحو مغاير في كل صغيرة أو كبيرة، بما في ذلك الزي والمأكل والمشرب إلخ. ولذلك فقد اختفت عند المسلمين الجدد بعض المآكل والأشربة (لحم الخنزير والخمر إلخ)، ودخلت لديهم مآكل وأشربة جديدة (الشربة serbet الكباب kabab، الكفتة kufte، الحلوى halva إلخ)، وأزياء جديدة (الجبة dzuba، الدلامة dolama، العنترية anterija... إلخ)[1]. ومن هنا لم يعد من المستغرب أن تشبه بعض المدن الجديدة في البلقان بمثيلاتها في الشرق، إذا أصبحت بلغراد مثلًا تعرف بـ «دمشق الأوروبية»[2]، واشتهرت بروساتس Prusac أو آق حصار كـ «مكة البوسنوية»...[3] إلخ. ومن ناحية أخرى فقد أصبح طريق الحج الحيوي (سراييفو ـ استنبول ـ حلب ـ دمشق ـ المدينة ـ مكة) جسرًا هامًا للتواصل الحضاري بين

(1) Islam i Muslimani, pp. 53-45; Smail Balic, **Kultura Bonsnjaka,** **Wien** 1973, pp. 16-18.

(2) Dr. Dusan Popovic, **Beogrd kroz vekove,** Beograd 1964, p.72.
وبالإضافة إلى هذا عرفت بلغراد باسم «بوابة الشرق» لأن الرحالة الأوروبيين القادمين من الغرب كانوا يشعرون بمجرد وصولهم إلى بلغراد أنهم قد دخلوا الشرق. للتوسع حول هذا انظر: **الإسلام في يوغسلافيا**، ص ص20-40.

(3) F.B Abinger, «Prusac, Das bosnisoche Mekla», **Der Nahe Osten, Berlin** August- Septemper 1929, pp. 125-126.

شعوب المنطقة إذا كانت تنتقل فيه الأفكار والطرق الدينية والسلع الجديدة في اتجاهين وليس في اتجاه واحد فقط. وهكذا على سبيل المثال، نجد أن الطريقة التيجانية تنتقل من الحجاز عن طريق الحج إلى ألبانيا، بينما تنتقل الطريقة الحمزوية من البوسنة إلى مصر[1]. وبعبارة أخرى لم يعد هنا ما يخفى في إطار الدولة الواحدة (العثمانية)، إذ أن ظهور أي شيء جديد في أية منطقة كان لا يخفى طويلًا على بقية المناطق، ومن ذلك على سبيل المثال القهوة التي نحن بصددها.

وكانت القهوة قد عُرفتْ في اليمن والحجاز في بدايات الأمر ومن هنا وصلت أولًا إلى دمشق في مطلق القرن السادس عشر[2]. ومن دمشق تابعت طريقها إلى حلب[3]. وبالإسناد إلى ما ذكره المؤرخ العثماني المعروف بجوى، الذي يعتبر مصدرًا موثوقًا في هذا المجال، فقد عرفت استنبول القهوة والمقاهي في سنة 962هـ (تبدأ في 26/ 10/ 1554م)، حيث قام شخص من

(1) Hasan Tehsini, Shtyllat themellore te **tarikatit tixhanix**, Tirani 1941, pp. 28-29. **Islam i Muslimani**, p.p 91, 92

(2) د.محمد م. الأرناؤوط، بدايات انتشار القهوة والمقاهي في بلاد الشام الجنوبية، **مجلة اليرموك**، عدد 35، إربد، 1992م، ص30-33.

(3) في 1573م زار حلب الرحالة الهولندي ليونهارت راوولف وتعرف هناك على القهوة وتذوقها وقدم لنا معطيات قيمة عن القهوة والمقاهي في حلب في ذلك الوقت، مما يدل على انتشارها في وقت سابق بطبيعة الحال: الدكتور ليونهارت راوولف، **رحلة المشرق إلى العراق وسوريا وفلسطين**، سنة 1573، ترجمة وتعليق: سليم طه التكرتي، بغداد، 1978، ص53-54، 81-82.

دمشق وآخر من حلب بفتح مقهيين في محلة تحت القلعة[1]، حيث أخذا يبيعان القهوة للزبائن المتزايدين. ويضيف بجوى أن هذين المقهيين سرعان ما نجحا في جذب نخبة استنبول من «أصحاب القلم والكتاب» والقضاة والمدرسين وكبار الموظفين[2]. وهكذا فقد أدخل «المقهى» تغيرات سريعة في الحياة الثقافية ـ الاجتماعية للعاصمة، إذ أصبح المرء يرى فيه من يقرأ الكتب، ومن ينشد القصائد، ومن يخوض في المناقشات الأدبية ـ الفقهية[3].

وفيما بعد، كما يذكر بجوى، فقد أخذ يتردد على المقاهي الأئمة والمؤذنون وطلاب المدارس الدينية، حتى تقاعس الكثيرون منهم عن الذهاب إلى الجوامع. ولأجل ذلك فقد أخذت المقاهي تثير سخط بعض رجال الدين الذين راحو يصفونها بـ«بيوت الفساد»، حتى لم يتوانوا عن القول «الذهاب إلى الحانات أفضل من الذهاب إلى المقهي»[4].

---

(1) محلة «تحت القلعة» من المحلات الكبيرة التي نشأت في استنبول في بداية العصر العثماني على الشاطئ الأيمن للقرن الذهبي.

(2) تاريخ بجوى، ج2، ص41- 42، حسب الترجمة الصربوكرواتية:
Gisla Elezoxic,«Kafa i kafena na balkanskom poluostrvu», **Prilozi za knjizevnost, jezik, istoriju i folklor, knj**, VIII, sv. I-2 (1938), p. 620.

(3) Elezovic, **Kafa i kafena**, pp. 620- 621.
لويس، استنبول، ص167.

(4) Elezovic, **Kafa i kafena,** s. 621.
لويس، استنبول، ص167.

ونظرًا لذلك ولأمور أخرى فقد بادر بعض رجال الإفتاء إلى أصدار الفتاوى التي تحرم شرب القهوة[1]. ويحدثنا حاجي خليفة، القريب من هذه التطورات الجديدة (توفي 1566م)، في كتابه «ميزان الحق في اختيار الأحق»، أن القهوة بقيت تُحرّم وتُحلّل حتى سنة 1000هـ (تبدأ 10/ 10/ 1591م)، حيث لم تعد تُمنع بعد ذلك وأصبحت تُشرب بحرية حتى أصبح هناك مقهى في كل شارع، ولم تعد المقاهي للقهوة فقط بل أصبحت تضم أيضًا المغنين والراقصات[2]. ولا يبدو حاجي خليفة في كتابه هذا متعاطفًا مع القهوة إذ أنه يذكر أن تعلق الناس بهذا المشروب الجديد وصل إلى حد أنهم أخذوا يتركون أعمالهم، مما أدى هذا إلى تراجع التجارة والاقتصاد. ولأجل ذلك يبرّر حاجي خليفة قيام السلطان مراد الرابع في سنة 1042هـ (تبدأ في 19/ 7/ 1632م)، بتحريم القهوة وهدم المقاهي حين يذكر أن ما قام به السلطان إنما كان ينبع «من حبّه للشعب ولأجل مصلحته»[3]. إلا أن حاجي خليفة يضيف جملة ذات مغزى

---

(1) تكشف تقارير سفراء البندقية في استنبول خلال 1584- 1588، أن السبب الحقيقي لمنع القهوة حينئذ كان يكمن في تخوف الحكومة من «أوكار التمرد» (المقاهي)، نظراً لأن الفوضى كانت تسمح بانتشار مختلف الأفكار فيها:
Vuk Vinaver, «Prilog istoriji kafe u jugolslovenskom zemlijame», **Istoriski casopis,** knj. XIV-XV, Beograd 1965, p.332.

(2) نسخة مخطوطة محفوظة في مكتبة الأكاديمية ببلغراد، وقد ترجم القسم المتعلق بالقهوة الزوفيتش:
Elezovic, **Kafa i kafena**, s. 625.

(3) Ibid, pp. 625-626.

حين يقول إنه في المدن الأخرى، باستثناء استنبول، بقيت المقاهي، مفتوحة كما في السابق[1].

ولما كانت القهوة قد انتشرت بهذا الحد في استنبول، عاصمة الدولة فمن الطبيعي أن تنتقل إلى بقية المدن في الدولة العثمانية. وفيما يتعلق بسراييفو، عاصمة البوسنة[2]، فمن المؤكد أن القهوة وصلت وانتشرت فيها في النصف الثاني للقرن السادس عشر. فالمؤرخ بجوى، وهو بوسنوي الأصل، يذكر أنه التقى في سنة 1000هـ/ 1592م، في سراييفو درويش حسن باشا قائد الجيش العثماني، المتوجه إلى كرواتيا، ويقول في هذه المناسبة عن سراييفو إن بها مقهى حسن الترتيب يتميز بوجود ركن خاص لكل طائفة في المجتمع: واحد للقضاة، وآخر للشيوخ، وثالث للأعيان، ورابع للمدرسين... إلخ[3]. وفي تلك

(1) Ibid, p. 626.

وينسجم مع هذا ما ذكره المؤرخ الآخر نعيما (توفي سنة 1716)، ففي كتابه «تاريخ نعيما»، ج3، ص160-164، يذكر أيضاً أن المقاهي خارج استنبول بقيت مفتوحة:

Elezovic, **Kafa i kafena**, s. 628.

(2) كانت سراييفو في بداية الأمر مركزًا لـ «سنجق البوسنة»، ومع تشيل «باشوية البوسنة»، في نهاية القرن السادس عشر أصبحت بانيالوكا Banja Luka مركزًا للباشوية إلى سنة 1639، حين استردت سراييفو هذا المركز حتى سنة 1697، عندما تعرضت للتدمير من الجيش النمساوي، وبقيت ترافنيك Travnik، المركز حتى سنة 1850 حيث استردت سراييفو مركزها السابق كعاصمة للبوسنة:

Hazim Sabanovic, **Bosanski pasaluk**, Sarejevo 1982, pp. 90-91.

(3) Elezovic, **Kafa i kafena**, p. 632.

السنوات لدينا ما يشير إلى وجود المقاهي في المدن الأخرى في البوسنة. ففي فوتشا Foca، على سبيل المثال، كان هناك مقهيان في سنة 1600م، وفي بانيا لوكا Banja Luka لدينا في 1607م، شخص يحمل لقب «القهوجي»، مما يدل على احترافه لمهنة بيع القهوة، بينما لدينا من 1625م قصيدة شعرية حول سراييفو تتحدث عن «قهوجي» يقدم فناجين القهوة لزبائنه[1]. ولم تعد القهوة تقدم في الشوارع (المقاهي) والبيوت الخاصة بل أصبحت تقدم في السرايا ولأهم الضيوف. وهكذا فقد احتفى والي البوسنة في 1640م، بمبعوث جمهورية راغوصة (دوبرفنيك)، وقدم له القهوة أيضًا[2].

ولدينا منذ ذلك الوقت (منتصف القرن السابع عشر) شهادات الرحالة الأوروبيين الذين زاروا البوسنة حينئذ وتعرضوا فيما تعرضوا إلى ذكر القهوة والمقاهي. ففي 1658م زار البوسنة الرحالة الفرنسي بوليه Boullet حيث تعرف على القهوة وتذوقها لأول مرة، وتحدث فيما تحدث عن مقهى خاص بالجنود في مدينة موستار Mostar[3] وفي 1660م زار البوسنة الرحالة المعروف أوليا جلبي، وأشار إلى وجود المقاهي في عدة مدن[4].

(1) Vinaver, **Prilog istoriji kafe**, p.331.

(2) Ibid.

(3) Ibid.

(4) Evlifa Celebi, Putopis, **prevbod i komenter Hazim Sabanivic**, Sarajevo 1979, p.98.

Vinaver, **Prilog istoriji kafe**, p.331

ولكن هذا الانتشار للقهوة والمقاهي في البوسنة وغيرها لم يتم بسهولة أو دون معارضة. لقد بدأت المعارضة للقهوة والمقاهي في دمشق حيث انقسم الفقهاء/ العلماء إلى مؤيدين/ محلّلين للقهوة وإلى معارضين/ محرّمين للقهوة، وكاد هذا الانقسام يؤدي إلى فتنة في دمشق في سنة 953هـ (تبدأ في 4 آذار 1546م)[1]. وقد تكرر هذا الأمر مع انتشار القهوة والمقاهي في استنبول. وكانت المعارضة في استنبول ضد القهوة قد بدأت في وقت مبكر خلال عهد السلطان سليم الثاني (1566-1574)، حيث ألف أحد الفقهاء/ العلماء (مسيح بن عبدالله)، رسالة ضد البدع والمفاسد خصّص فيها فصلًا كاملًا للقهوة. إلا أن أشد المعارضين للقهوة في ذلك الحين كان شيخ الإسلام فخر الدين محمد جوي زاده (توفي 995هـ/ 1558م)، الذي ألف رسالة ضد البدع خصّص معظمها للقهوة[2].

لقد قامت القهوة خلال قرنين من الزمن بدور مثير في تحفيز الإنتاج الفقهي والأدبي للوسط الجديد الذي كانت تحلّ

(1) حول هذا الفتنة انظر: عبد الله الأدكاوي، **حسن الدعوة للإجابة إلى القهوة**، جامعة يال Yale، مجموعة Iandberg 55 ، نسخة مصورة في مركز الوثائق والمخطوطات في الجامعة الأردنية، شريط رقم 6، ورقة 2أ-2. والرسالة في أوراقها تجمع آراء الطرفين المتعارضين في ذلك الحين حول القهوة.

(2) Hamdija Kresevljakovic, **Esnafiiobriti u Bosni I Hercegovini zornik za narodni zivot juznih Slavena, Knj**. XXX, sv. I, Zagrab 1935, p.161.

فيه. فنظرًا لانقسام الفقهاء/ العلماء حول القهوة ما بين محلل ومحرم أخذ كل طرف يحاول أن يقنع المجتمع بصحة موقفه وذلك بالرجوع إلى أصول الفقه وحتى الطب والخروج بمؤلفات مختلفة مع القهوة أو ضدها. وهكذا، على سبيل المثال، نجد أن الشيخ يونس العيثاوي (توفي 976-977هـ)، يبادر منذ ذلك الحين إلى تأليف رسالة ضد القهوة، إذ أنه كان من أكبر المعارضين للقهوة في دمشق[1].

ومن ناحية أخرى انقسم الشعراء في دمشق أيضًا، وبينهم كان أيضًا الفقهاء الذين يعبرون عن آرائهم شعرًا، إلى طرفين مختلفين حول القهوة وراح كل طرف ينظم الشعر ويؤلف القصائد في مدح القهوة أو ذمّها[2]. وقد تكرر هذا الموقف في استنبول أيضًا في وقت لاحق. فقد وجدنا الفقيه مسيح بن عبدالله يبادر في عدة السلطان سليم الثاني إلى التعرض للقهوة في رسالة له، ويخصّص لها شيخ الإسلام جوي زاده معظم رسالته في ذمّ البدع، في حين نجد أن شيخ الإسلام اللاحق

(1) نجم الدين الغري، **الكواكب السائرة بأعيان المائة العاشرة**، تحقيق: جبريل سليمان جبور، ج2، جونيه 1949، ت 39؛ محمد أديب آل تقي الدين الحصني، **كتاب المنتخبات التواريخ لدمشق**، ج2، بيروت، 1979، ص568.

(2) تجدر الإشارة هنا إلى أن رسالة الأدكاوي المذكورة (هامش 2)، أقرب إلى ما تكون مجموعة شعرية تضم قصائد مختلفة حول القهوة لعدد من الفقهاء والشعراء كابن عبد السلام وابن كثير المكي، وابن عراق ومامای الرومي وغيرهم، ويعترف المؤلف في المقدمة (ورقة 2أ)، أن هذه «الرسالة» مجرد قطعة اختارها من مجموعة أكبر.

محمد بستان زاده (توفي 1006هـ/ 1598م)[1] يحلّل القهوة في فتوى جديدة ويضمن ذلك قصيدة معروفة له[2]. ولدينا موقف مماثل في البوسنة أيضًا، حيث انقسم الفقهاء والشعراء إلى مؤيدين للقهوة ومعارضين لها. وتفيدنا رسالة مصطفى الأقحصاري التي سنعرض لها لاحقًا، في معرفة أن هذا الانقسام حول القهوة بين الفقهاء في البوسنة استمر حوالي قرنين من الزمن. فالأقصاري المتوفى سنة 1169هـ/ 1755م، يجعلنا نفهم من مقدمة رسالته أن الخلاف حول القهوة في البوسنة كان لا يزال مستمرًا، وأنه أراد من رسالته هذه أن يقدم الجواب الفصل في هذا الموضوع.

وتجدر الإشارة هنا إلى أن الأقحصاري في رسالته هذه يتخذ الموقف المؤيد للقهوة. والأقحصاري بهذا كان يعترف بأمر واقع. فالقهوة كانت قد انتشرت في البوسنة خلال ذلك الوقت، وارتبطت بعادات وتقاليد اجتماعية وثقافية، إلى الحد الذي لم يعد فيه بالإمكان تصور معارضتها أو منعها بالقوة. فقد أصبحت القهوة تعتبر عند المسلمين في البوسنة رمزًا للاحتفاء بالضيف،

(1) تجدر الإشارة هنا إلى أن بستان زاده كان قد تولى القضاء قبل ذلك في دمشق خلال 981-983هـ/ 1572-1573م، أي في الوقت الذي كانت فيه القهوة والمقاهي منتشرة في دمشق: شرف الدين موسى بن يوسف الأنصاري، **نزهة الخاطر وبهجة الناظر**، ج2، تحقيق: عدنان محمد إبراهيم ومراجعة: د.عدنان درويش، دمشق، 1991، ص127.

(2) Elezovic, **Kafa i kafena**, s. 625.
لويس، استنبول، ص169.

ودعوة شخص ما إلى «فنجان من القهوة» كانت تعني التشريف له لصاحب البيت. وقد أصبحت القهوة تُعتبر مادة ثمينة ولذلك كانت تقدم وتؤخذ هدية ثمينة في المناسبات المختلفة. والأهم من هذا أن القهوة دخلت في الحياة اليومية وأصبحت تساعد مثلًا على إنجاز بعض الأعمال وترمز إلى الاتفاق في نهاية الأمر على شيء ما[1]. ومن ناحية أخرى فقد أصبحت المقاهي في البوسنة مراكز اجتماعية ـ ثقافية لا يمكن من دونها تصور الحياة في المدينة. فقد أصبحت المقاهي مراكز تجمع الناس بشكل يومي، حيث يحتسون القهوة ويدخنون ويتحدثون في مختلف الأمور ويقضون بعض الأعمال أيضًا. والأهم من هذا أن المقاهي في البوسنة أخذت تتحول، ولا سيما خلال فصول الشتاء الطويلة، إلى ما يشبه الحانات بعد أن أصبحت تجمع بين القهوة والمتعة الفنية. فقد أخذ أصحاب المقاهي يحرصون على اجتذاب مزيد من الزبائن بفضل المغنين الشعبيين، الذين كانوا ينشدون القصائد البطولية على عزف الربابة والذين كانوا يعرفون باسم «الغوسلار» Guslari[2] ومن الطبيعي في هذه الحالة أن المقهى الذي كان يوجد فيه أفضل «غوسلار» كان يجتذب أكثر الزبائن[3]، ومن ناحية أخرى فقد أصبحت المقاهي في البوسنة تقدم متعة لزبائنها تتمثل في «الرواة» الشعبيين. وقد كان هؤلاء «الرواة» على اطلاع جيد على التراث الشرقي (العربي الإسلامي والتركي والفارسي)،

(1) Vinaver, **Prilog istoriji kafe**, p.332.

(2) نسبة إلى gusle، في البوسنوية، التي تعني الربابة.

(3) Kresevljakovic, **Esnafi i obriti**, p.341.

ويروون للزبائن بعض الحكايات والسير المثيرة للاهتمام[1]. وبهذا الشكل، كما يقول الباحث المعروف حمدي كرشفليا كوفتش Kresevljakovic، فقد كانت المقاهي في البوسنة هي المنافذ التي دخلت بواسطتها مؤثرات شرقية كثيرة (عربية وفارسية وتركية)، إلى الأدب الشعبي البوسنوي[2]. وبالإضافة إلى ذلك فقد أصبحت المقاهي كالنوادي، حيث يمارس فيها الأفراد بعض الألعاب للتسلية وتمضية الوقت كلعبة الخواتم Prestenka، والداما Dama، والشطرنج إلخ[3].

وتجدر الإشارة أخيرًا إلى أن القهوة المفضلة لدى البوسنيين كانت «القهوة المصرية» Egiptska Kafa، أي القهوة التي كانت تصل من مصر وبالتحديد من الإسكندرية. وفي الحقيقة لقد كانت «القهوة المصرية» تصل وتنتشر في شبه جزيرة البلقان من منفذين: عبر ميناء سالونيك بالنسبة إلى جنوب البلقان وعبر ميناء راغوصة (دوبروفنيك) بالنسبة إلى غرب البلقان. وفيما يتعلق بسراييفو فقد كانت «القهوة المصرية» تصلها غالبًا من ميناء راغوصه (دوبروفنيك) القريب[4]. ولكن فيما بعد، منذ القرن الثامن عشر، أصبحت ترد إلى سراييفو أيضًا «القهوة الانتيلية» (نسبة إلى جزر الأنتيل) والأمريكية[5].

(1) Ibid., p.162.

(2) Ibid.

(3) Ibid; **Vinaver, Prilog istoriji kafe**, p.341.

(4) Vinaver, **Prilog istoriji kafe**; pp.333, 338-339.

(5) Ibid., p.339.

رسالة «حُسْنُ الدعوة للإجابة إلى القهوة» المنسوبة للشيخ عبدالله الأدكاوي

كان لظهور القهوة في اليمن في نهاية القرن التاسع الهجري/ الخامس عشر الميلادي وانتشارها في الحجاز ومصر وبلاد الشام خلال القرن العاشر الهجري/ السادس عشر الميلادي نتائج ثقافية واجتماعية مهمة[1]. فقد أدى ظهورها المفاجئ، وما صاحبه من مظاهر معينة في شربها وتداولها، إلى بروز الخلاف بين الفقهاء حول حلّة أو حرمة القهوة، وأدى هذا بدوره إلى فتاوى وفتاوى مضادة وإلى رسائل تنتصر للقهوة وتحلّلها ورسائل مضادة تنتقد القهوة وتحرّمها. وهكذا فقد نشأ لدينا خلال القرن العاشر الهجري/ السادس عشر الميلادي نتاج فقهي حول القهوة

(1) للمزيد حول هذه النتائج انظر مقالتنا: بدايات انتشار القهوة والمقاهي في بلاد الشام الجنوبية، **مجلة اليرموك**، عدد 35، إربد، 1992، ص30-33. وهناك تفاصيل أكثر فيما صدر بعدها:

Randi Deguilhem, **Le café a Damas et le traite du sayh Gamal al-din al-Qasimi al-Dimisqi**, BEO XLV, Damas 1993, pp. 21-32; Jean Pascual, **Café et Cafes a Damas: Contribution a la chronologie de leur diffusion au XVI ème siècle**, Berytus 42, 1995-1996, pp. 141-155.

يتمثل في عشرات الفتاوى وعشرات الرسائل. فمن الفقهاء الذين انشغلوا بموضوع القهوة وأفتوا فيها خلال ذلك القرن لدينا أحمد الرملي الدمشقي (توفي 923هـ/ 1617م) وزكريا بن محمد الأنصاري (توفي سنة 926هـ/ 1520م) أحمد بن عمر المزجد (توفي 931هـ/ 1523م) وأحمد بن عبد الحق السنباطي (توفي 950هـ/ 1543م) وغيرهم. كما ولدينا من الفقهاء الذين ألّفوا رسائل في حلّ القهوة وحرمتها في ذلك القرن أحمد بن عبد الغفار المالكي (توفي بعد 938هـ/ 1530م) وأبو بكر بن أبي يزيد المكي (توفي بعد 966هـ/ 1559م) وعبد القادر بن محمد الجزيري (توفي بعد 976هـ/ 1568م) وغيرهم[1].

ومن هذه المؤلفات ما نعرفه بالعنوان فقط كـ «إثارة النخوة بحلّ القهوة» لابن أبي يزيد المكي، وما حُفظ ووصل إلينا. ومن هذه المؤلفات تجدر الإشارة إلى ما صنّفه العالم شهاب الدين أحمد بن عبد الغفار المالكي في حلّ القهوة الذي وصل إلينا بفضل مؤلف آخر، ألا وهو عبد القادر الجزيري. فقد اطلع الجزيري في وقته على ما صنّفه ابن عبد الغفار المالكي واختصره في بعض المواضع وأضاف إليه في بعض المواضع ليصبح مصنفًا جديدًا باسمه أطلق عليه «عمدة الصفوة في حلّ القهوة»[2].

(1) وردت هذه الأسماء وغيرها في الفصل الأول من (التاريخ الثقافي في الحجاز ومصر وبلاد الشام في القرن العاشر الهجري/ السادس عشر الميلادي). ولذلك اكتفينا بما ورد هنا.

(2) «وكان ممن ألف في حلّها وأفصح عن بيان وصفها وفضائلها الشيخ العلامة... شهاب الدين أحمد بن عبدالغفار المالكي... وكتب مؤلفًا =

وكان الجزيري ولد في القاهرة لأب درس الطب وعمل في البيمارستان المنصوري ثم انتقل بعدها للعمل في ديوان الإنشاء وأخيرًا في ديوان إمرة الحج. وقد نشأ الجزيري في رعاية أبيه حيث كان يرافقه ويساعده في ديوان الحج، مما وفّر له مادة واسعة استفاد منها في تأليف كتابه الضخم «الدرر الفرائد المنظمة في أخبار الحاج وطريق مكة المعظمة» الذي صدر مؤخرًا[1] وفي هذا الكتاب تناول المؤلف موضوع القهوة بشكل عابر ولكنه مهم، إذ سجل فيه كشاهد عيان ما حدث في القاهرة خلال 968هـ/ 1572م حين ورد الأمر السلطاني بغلق المقاهي و«هدم كوانينها وكسر أوانيها»[2].

أما في هذا المؤلف الآخر الذي خصّصه للقهوة فلم يكتف الجزيري باستعراض أصل القهوة ورأي بعض العلماء فيها وتأييده لحلها بل جمع في الباب الأخير «بعض ما روي من النظم لبعض أعيان العلماء والصلحاء الأماجد من القول البليغ المشتمل على حلّها وجليل الفوائد»، حيث أورد قصائد متنوعة

= أعرب فيه عن الإنصاف فأحببت أن ألخص منه مؤلفًا لطيفًا... وأزيد عليه إن شاء الله: عبدالقادر محمد الأنصاري الجزيري الحنبلي، **عمدة الصفوة في حلّ القهوة**، مخطوطة في معهد المخطوطات العربية، رقم 21531، ورقة 6.

(1) عبد القادر بن محمد بن عبد القادر بن إبراهيم الأنصاري الجزيري الحنبلي، **الدرر الفرائد المنظمة في أخبار الحاج وطريق مكة المعظمة**، تحقيق: حمد الجاسر، ج1-2، الرياض، دار اليمامة، 1983م.

(2) المصدر السابق، ج2، ص1018-1019.

في مدحها ووصفها واستعراض فوائدها لبعض العلماء/ الشعراء المعروفين في ذلك القرن كأبي الفتح المالكي والعلامة أبو بكر بن أبي كثير المذكور أعلاه والسيد علي والعلامة علي بن ناصر المكي والشيخ شهاب الدين الجيلي والشيخ عمر بن عبدالله بامخرمه والشيخ محمد بن عراق والفقيه محمود بن شرف اليمني والشيخ عبد اللطيف بن سليمان باكثير ولغيرهم ممن لم يسمّهم[1].

وقد جاء بعد الجزيري عدد من المصنفين والمؤرخين الذين اهتموا بعلماء القرن العاشر الهجري/ السادس عشر الميلادي واستعرضوا في سيرهم ما يتعلق بالقهوة من فتاوى وقصائد مثل ابن الحنبلي (توفي 971هـ/ 1563م) في «درر الحبب»[2] والعيدروس (توفي 1038هـ/ 1628م) في «النور السافر»[3] والغزي (توفي 1061هـ/ 1651م) في «الكواكب السائرة بأعيان المئة العاشرة»[4] وابن العماد الحنبلي (توفي 1089هـ/ 1679م)

---

(1) الجزيري، **عمدة الصفوة**، ورقة 14-141.

(2) ابن الحنبلي، **درر الحبب في أعيان حلب**، تحقيق: محمود حمد الفاخوري ويحيى زكريا عبارة، دمشق، وزارة الثقافة، 1973م، ج2، قسم1، ص249-254 وغيرها.

(3) عبد القادر بن شيخ بن عبد الله العيدروس، **تاريخ النور السافر في أخبار القرن العاشر**، صححه وضبطه: محمد رشيد الصفار، بغداد، المكتبة العربي، 1934م، ص134-135 و155-156 و192-195 وغيرها.

(4) نجم الدين الغزي، **الكواكب السائرة بأعيان المئة العاشرة**، تحقيق: جبرائيل جبور، بيروت، دار الآفاق الجديدة، 1979م، ج1، ص113-114، ج2، ص12-14، ج3، ص21-25، وغيرها.

في «شذرات الذهب في أخبار من ذهب»[1]، والبوريني (توفي 1024 هـ/ 1615م) في «تراجم الأعيان من أبناء الزمان»[2]، وغيرهم.

وفي هذا الإطار لدينا هنا مؤلف آخر حول القهوة وما قيل فيها من أشعار، ألا وهو «حُسْن الدعوة للإجابة إلى القهوة» للشيخ الأديب عبدالله الأدكاوي المصري، الذي انتهى منه في 14 جمادى الأول 1176هـ/ 2 كانون الأول 1762م. وكانت النسخة الأصلية من هذه المخطوطة (13 ورقة بخط نسخي مقروء) قد انتقلت إلى مجموعة لاندبيرغ Landberg في مكتبة جامعة يال Yale الأمريكية، وأخذت منها نسخة مصورة في مركز الوثائق والمخطوطات في الجامعة الأردنية، وهي الوحيدة التي نعرفها حتى الآن.

وفيما يتعلق بالمؤلف فقد أفادنا عنه بالكثير معاصره الجبرتي. فقد ولد سنة 1104هـ/ 1693م في قرية أدكو قرب رشيد حيث حفظ القرآن وغادرها إلى القاهرة حيث حضر دروس علماء عصره و«أدرك الطبقة الأولى واشتهر بفن الأدب» إلى أن توفي في 5 جمادى الأولى 1184هـ/ 8 آب 1770م، وقد ذكر الجبرتي من مؤلفاته «القصيدة اللزدية في مدح خير

(1) ابن العماد الحنبلي، شذرات الذهب في أخبار من ذهب، تحقيق: محمود الأرناؤوط، دمشق، دار ابن كثير، 1993م، ج10، ص27-28 و262-263 و350 وغيرها.

(2) البوريني، تراجم الأعيان من أبناء الزمان، دمشق، مجمع اللغة العربية، ج1، ص249-255، ص893، وغيرها.

البرية» و«عقود الدرر في أوزان الأبحر الستة عشر» و«الدر الثمين في محاسن التضمين» و«بضاعة الأريب في شعر الغريب» وغيرها[1].

وفيما يتعلق بالمؤلف الذي بين أيدينا يعترف الأدكاوي في السطور الأولى أنه «نبذة انتقيتها من قطعة جمعها بعض الأفاضل فيما يتعلق بالقهوة البنّية، المجلوبة إلى الأقطار من البلاد اليمنية، مسميًا لها بحسن الدعوة للإجابة إلى القهوة»، مما يجعل جهد الأدعاوي ينحصر في الاختيار أو «الجمع»، كما فضل أن يصف الأدكاوي ما قام به من عمل (جمع كاتبها الفقير إلى الله تعالى) تحت العنوان الذي اختاره بأسلوب ذلك العصر (حسن الدعوة للإجابة إلى القهوة). فالمخطوطة لا تتضمن سوى تمهيد من الأدكاوي يوضح فيها ما وقع بين العلماء في دمشق سنة 953هـ (تبدأ) نتيجة لظهور القهوة [ورقة 2-3 أ]. ثم ينتقد بعد ذلك إلى القصائد التي اختارها من مصادر ذلك الوقت، ويختم ذلك ببضع سطور يذكر فيها تاريخ إنجازه لهذا العمل [13 ب].

وفيما يتعلق بعملنا فقد كان فيه بعض الصعوبة نظرًا لعدم وجود نسخة أخرى لمقابلتها كما تقتضي الأصول. ولذلك فقد حاولنا ضبط النص في المواقع الضرورية، وصولًا به إلى أفضل

(1) عبد الرحمن بن حسن الجبرتي، **تاريخ عجائب الآثار في التراجم والأخبار**، ضبطه وصححه: إبراهيم شمس الدين، بيروت، دار الكتب العلمية، منشورات بيضون، 1997، ص278-279.

ما يمكن، وقمنا بترجمة الأعلام (الفقهاء والشعراء) الذين وردوا في النص باستثناء اثنين لم نستطع أن نجد لهما ترجمة، إذ أن ترجمتهم بهذا القدر كانت ضرورية للتواصل مع السياق التاريخي للموضوع الذي تتناوله المخطوطة. ومن ناحية أخرى فقد حاولنا، في غياب نسخ أخرى للمخطوطة، أن نصل إلى مقابلة الأشعار الواردة فيها مع المصادر السابقة للأدكاوي مثل «الكواكب السائرة بأعيان المئة العاشرة» للغزي و«الصفوة في حلّ القهوة» للجزيري و«تراجم الأعيان» للبوريني، حيث قمنا بمقابلتها مع ما ورد في المخطوطة في الهوامش مع تبيان الفوارق فيما بينها.

وعلى الرغم من أن الأشعار الواردة في هذه الرسالة لا ترقى إلى المستوى الرفيع، الذي قد يتوقعه المرء، إلا أنها تتمتع بقيمة تاريخية وتشكل مظهرًا مهمًّا من التاريخ الثقافي للمنطقة خلال المرحلة المذكورة. فهي تعبّر من ناحية عن مستوى الإبداع الشعري في ذلك الحين، وتتضمن ناحية أخرى موقف نخبة المجتمع (الفقهاء والشعراء)، حول موضوع القهوة والترويج لرأيهم بواسطة الشعر[1].

وعلى كل حال يبقى أن عمل الأدكاوي يشير إلى أن اهتمام العلماء بالقهوة لم يتوقف ولن يتوقف حتى مطلع القرن العشرين،

(1) لمزيد حول ذلك انظر بحثنا: من اليمن إلى البوسنة: التاريخ الثقافي للقهوة، **مجلة الاجتهاد**، عدد 47-48، بيروت، صيف/ خريف 2000م، ص167-183.

حين ألف العالم الدمشقي جمال الدين القاسمي (توفي 1332هـ/1914م) «رسالة في الشاي والقهوة والدخان» أورد فيها بعض الأشعار المتعلقة بالقهوة أيضًا[1].

(1) الشيخ جمال الدين القاسمي، رسالة في الشاي والقهوة والدخان، دمشق، مطبعة الترقي، 1322؟، ص20-32.

حسن الدعوة للإجابة إلى القهوة

الحمدُ لله ربِّ العالمين، وصلّى الله على سيدنا محمد خاتم النبيين وعلى آله وصحبه أجمعين، وبعد فهذه نبذةٌ انتقيتها من قطعة جَمَعَها بعض الأفاضل فيما يتعلق بالقهوة البنية، المجلوبةِ إلى الأقطار من البلاد اليمينة، مسميًا لها بـ «حُسْن الدعوة للإجابة إلى القهوة».

قال جامعُ أصل هذه القطعة رحمه الله تعالى: «اعلمْ، سلّمك الله، أنه قد وقع بين علماء دمشق المحروسة في سنة ثلاث وخمسين وتسعمائة كلامٌ في القهوة، التي نشأت وحدثت بدمشق وغيرها في هذا الزمان، فأفتى الشيخ يونس الشافعي العيثاوي[1] رحمه الله بتحريمها، وصنّف في ذلك تصنيفًا[2].

(1) الشيخ يونس العيثاوي شيخ الإسلام في عصره، ولد في 898هـ/ 1492م في عيثا البقاع وتتلمذ على شيوخ عصره كابن قاضي وابن حمزه وغيرهم. واشتغل في الفقه والوعظ واشتهر بخطابة الجامع الجديد/ المعلق في دمشق. له عدة رسائل في الفقه وشعر، وألف رسالة ضد القهوة حيث «كان يعلن بالإنكار على شربها على المنبر»: الغزي، **الكواكب السائرة**، ج3، ص222-223.

(2) للمزيد حول هذا انظر بحثنا «من التاريخ الثقافي للقهوة في القرن العاشر الهجري/ السادس عشر الميلادي»، مجلة **«دراسات تاريخية»** عدد 71/ 72، دمشق، 2000.

وسُئل عنها الشيخ موسى الحجازي الحنبلي[1] رحمه الله فأجاب: إن كانت مسكرة مزيلة للعقل فلا شك في تحريمها، وإن لم تكن كذلك فليس كذلك/ 2، ولكن إن شُربت على آلات (و) دفّ وغناء وتصفيق وإدارة بكأس، وخصوصًا إن انضمّ إلى ذلك معاشرة المردان وأنواع المحرمات، فإنها تُحرّم أيضًا لأنها صارت ذريعة ووسيلة إلى المحرمات. وقد بعث نبينا محمدﷺ لسد الذرائع إلى المحرمات كنهيه عن تعظيم القبور، لأن تعظيمها وسيلة إلى عبادة الأصنام، كما وقع لقوم نوح عليه السلام.

وأفتى بإباحتها، يعني مع خلوها من علة الإنكار أو ما يضاف إليها من المفاسد كخلطها بلب الأفيون[2] ونحوه من المسكرات أو ما ينضم حال شربها من الغناء والمردان ونحو ذلك، الشيخ العلامة بدر الدين ابن القاضي رضي الدين الغزي العامري[3] رحمه الله بجواز شربها بشرطه المذكور، ووافقه

(1) لم نعثر له على ترجمة.

(2) للمزيد حول بداية ظهور الحشيش والأفيون، وموقف الفقهاء منه انظر: الإمام بدر الدين الزركشي، **زهر العريش في تحريم الحشيش**، تحقيق ودراسة: د. السيد أحمد فرج، المنصورة (دار الوفاء) 1987.

(3) بدر الدين الغزي العامري، 904-498هـ/ 1499-1577م، فقيه ومدرس ومؤرخ دمشقي غزير التأليف، نشأ برعاية والده القاضي رضي الدين، ورحل إلى مصر لتحصيل العلم وبعد عودته إلى دمشق عمل في التدريس والتأليف والفتوى للشافعية حوالي خمسين سنة، بينما تجاوزت مؤلفاته المئة:
البوريني، **تراجم الأعيان**، ج2، ص93-105؛ وابن العماد الحنبلي، **شذرات الذهب في أخبار من ذهب**، تحقيق: محمود الأرناؤوط، ج10، ص593-594.

غيره من (العلماء) الشافعية، وأنت خبير بأن الهيئة المذكورة إذا حصلت على الماء القراح نقلته إلى الحرمة بعد أن كان من الحلال المباح. وأما خلطها [3 أ] إن كان بغير قرنفل وحب هال فهو مفيد لها على كل حال.

والخلاف الواقع فيها حال الظهور فقد بطل وانقضى بانقضاء الأعوام والشهور. ولله درّ العلامة الشيخ محمد أبو الفتح بن عبدالسلام التونسي الأصل[1]، حيث أجاب إلى الجواب عن السؤال عنها بالقول الفصل. وصورة السؤال الذي قدم لهذا الإمام المفضال نصّه: (الرجز)

ما قولُ مولانا الإمامُ الأَوْحَدُ ... ومَنْ به في الشَّرعِ كلٌّ يقتدى
ومَنْ هُو المحقِّقُ العلاَّمَهْ ... الجِبْهِذُ المُدَّقِقُ الفَهَّامَهْ
شَيْخُ الشُّيوخِ رِحلَةُ الطُّلابِ ... بَحرُ العُلومِ رَوْضَةُ الآدابِ
في حُكْمِ شُرْبِ القهوةِ البُنِّيهْ ... ظاهرِ الشَّريعةِ المَرْضيَّهْ
وما على مَنْ بالهوى حَرَّمَها ... جَهْلًا ونارُ فتنةٍ أضرَمَها
وهل له مِنْ شُبْهَةٍ فتُدْفَعُ ... أو حُجَّةٍ في مَنْعها فتُقْطَعُ
أُمْنُنْ علينا بجوابٍ جَزْلِ ... مُمْتَنِعٍ سَهْلٍ بقولِ فَصْلِ
إذ أنت أولى مَنْ أجابَ السَّائلا ... وعَمَّ طُلابِ العلومِ نائلا

(1) الشيخ أبو الفتح بن عبدالسلام المالكي، فقيه وقاض وشاعر تونسي الأصل دمشقي، جاء دمشق ونزل أولًا في الصالحية بجواز جامع الشيخ محيي الدين بن عربي، ثم هبط دمشق، وصار قاضيًا في المحكمة الكبرى ومفتيًا للمالكية إلى أن توفي في 975هـ له شعر متنوع وخاصة في الهجاء. البوريني، تراجم الأعيان، ج1، ص249-255.

لا زِلْتَ قائمًا بحقِّ العِلْمِ ورادعًا كلَّ جهودٍ فَدْمِ
مؤيَّدًا بالله والأملاكِ ما انتظمَتْ كواكبُ الأفلاكِ[1]

[3ب]

فأجاب الإمام أبو الفتح المذكور، ضاعف الله له الأجور، بما نصّه:

أقولُ واللهُ هُوَ الموفّقُ وإنَّما به تعالى أنْطِقُ
يا سائلي عن قهوة البُنِّ التي كم من فتًى على هواها ما فَتِي
سألْتُ عنها وبها خبيرًا فاسْتَمِعِ التحقيقَ والتَّحريرا[2]
واعلَمْ على طريقةِ الإجمالِ بأنَّها من جُمْلَةِ الحلالِ
وإنَّ حُكْمَ شربِها الإباحَهْ تُثْخِنُ مَنْ حَرَّمها جِراحَهْ
ويستَحِقُّ الخِزْيَ والنَّكالا لأنَّه قد حرَّمَ الحلالا
وهو كَمَن قد حلَّلَ المُحَرَّما يَكْفُرُ قَطْعًا عند كلِّ العُلَما
ثُمَّ قُصارى أمرِهِ أَنْ كَذَّبَا وقالَ في القهوةِ قولًا عَجَبا
مِنْ كَوْنِها تُنْسَبُ للإسْكارِ وَشُبْهَةِ التَّخديرِ والإضرارِ[3]

---

(1) وردت لدى الجزيري (ورقة 114) والبوريني (تراجم الأعيان، ج1، ص253-254) مع تعديلات بسيطة.

(2) هكذا ورد لدى الجزيري (ورقة 114) والبوريني، ج1، ص254، وهو الأصح، أما لدى الأدكادي:

سألت عنها وبها خبيرا فاستمع لتحقيق والتحريرا

(3) لدى الجزيري (ورقة 114) والبوريني، ج1، ص 254:

من كونها تنسب للإسكار وشبهة التشبيه والإضرار

وهـا أَنـا أردُّ مـا قَـدْ قـالا ... ردًّا يُـزيـلُ الـوَهْـمَ والإشْكـالا
مُـبـيِّـنًـا شُـبْـهَـتَـهُ وَغَـلْـطَـهْ ... إنْ لَـم يَكُـنْ مَحْضُ العِـنادِ وَرْطَهْ
أو ابـتـغـاءَ شُـهْـرَةٍ بَيْنَ الـورى ... أو سُمْعَةً قد كان فيها وافترى[1]
وقـالَ مـا قـد قـالَـهُ رِيـاءً ... كـأنَّـهُ لـم يَـقْـرَأِ الأَحْـيَـاءَ
فاسْمَعْ لما أَقول يا مُسْتَفْتي ... مَقَالَ حَبْرٍ في العلومِ يُفْتي[2]
إنَّ الذي أَصْبَحَ منها يُمْنَعُ ... لـهُ ثـلاثُ شُـبَـهٍ بَـلْ أَرْبَـعْ
أَوَّلـهـا ادِّعـاؤه الإسـكـارا ... وأنَّـهـا تَـسْـتَـتْـبِـعُ الـخـمـارا
وبـعـدَهُ الإضـرارُ بـالأبـدانِ ... بـالـبردِ واليُبْسِ وهـذا الثَّاني
وهيَ مِنَ الأولى وأمَّا الثَّالثَهْ ... وهي على ذَمِّ الجَهُولِ بَاعِثَهْ
إدارةُ الـقـهـوةِ مـثـل الـخَـمْـرِ ... وذا مـا قـال بـاطـلٌ لـعـمـري
رابـعـهـن خـوف مـن قـدر مـا ... أن يـخـلـطوا شرابَـها مُحَـرَّما
اذن فـلا يُؤْمَنُ عـنـد المُـنْـكَرِ ... مِنْ مَزْجِها بِمُسْطِلٍ أو مُسْكِرِ
هَذِهِ قُصارى شُبْهَةُ الأخصامِ ... وغـايـةُ الـتـشـنـيـعِ بـالأوهـامِ
أمَّا ادِّعاء الخصم أنَّ القهوَهْ ... مُـسْـكِـرةٌ أو أنَّ فـيـهـا نَـشْـوَهْ
فـذاكَ بـالإجـمـاعِ قـولٌ بـاطِـلٌ ... لـنـا عـلـى بُـطْـلانِـهِ دلائِـلُ
وَحُـجَـجٌ لِـقَـوْلِـهِ مُـكَـذِّبَـهْ ... قَدْ بُيِّنَتْ على يقينِ التَّجْرِبَهْ

---

(1) لدى الجزيري (ورقة 115) والبوريني، ج1، ص255:
أو ابـتـغـاء شـهـرة بـيـن الـورى ... أو سـمـعـة قـد مـان فـيـهـا وافـترى
(2) لدى الجزيري (ورقة 115) والبوريني، ج1، ص255:
فـاسـمـع لـمـا أقـول يـا مـسـتـفـتـي ... قـال حـبـر فـي الـعـلـوم ثـبـت

لأَنَّـهـا قـد شُـربـتْ مِـرارًا فما رأى النَّاسُ بها إسْكارا
ولـم تـزل لتجربة الثقات مـعـدودةٌ مِـنَ الـيـقـيـنـيَّـاتِ
ولا خلافَ بين أهلِ المنطقِ في كَوْنِها إلى اليقينِ تَرْتَقي
فقلْ لمن يُخْبِرُ عنها كَذِبًا إن لم تَذُقْها فَسَلِ المجرِّبا
واحكُمْ بالاستقراءِ والتَّتَبُّعِ اخْتَبِرِ القَهْوَةَ فِعْلَ الألمَعي
وأُمَّ في جُنْحِ الظَّلامِ نَارَها واَسْتَقِ مِنْ سُقاتِها أَخَبَارَها
واسألْ ثِقاتٍ شُغِفُوا بحبِّها وأَكْثَروا تَبَرُّكًا من شُرْبِها
[4 ب]

هل وَجَدَ القومُ لها مِنْ أَمْرِ سِوى انتفاعٍ بدوامِ السَّهَرِ
وهلْ رَأَوْا شاربَها يُعَرْبِدُ بينَ الأنامِ ثَمِلًا يُغَرِّدُ
أو يَتَكَفَّى مائلًا أو مابدًا وبالسِّلاح قائِمًا وقاعدا[1]
مُحْمَرَّةٌ عيناهُ كالمجنونِ عارٍ عن الوَقَارِ والسُّكُونِ
أو اعتراهُ قَطُّ قَيْءٌ أو قَلَسْ أو انْسِطالٌ مثلَ آكلي الكَلَسْ
أو خَدَرٌ في الجِسْمِ أو تَفَتُّرٌ أو ثِقَلٌ في الأُسِّ أو تَبَخْتُرُ
أو كَسَلٌ بِنَوْمٍ أو إِغْفاءِ كآكِلِ الحشيش والجَوْزَاءِ
وَسَائِرُ المركَّباتِ المُفْسِدَهْ للعقلِ والذِّهْنِ أو المُبَلِّدَهْ
بَلْ صَحَّ أنَّ القهوةَ المكرّمَهْ تَفْعَلُ ضِدَّ هذه المُحَرَّمَهْ
من طَرْدِ نومٍ وفتورٍ وَكَسَلْ وكُلِّ ما رَامَ بها المَرْءُ وَحَصَلْ

(1) وردت لدى الجزيري (ورقة 116):
أو يتلقى مائلًا وحائدًا أو بالسلاح قائمًا وقاعدا

مـن عَـمَـلٍ أو ذِكْـرٍ أو عـبـاده ... أو دَرْسِ قــرآنٍ واســتــفــادَهْ
أو سهرٍ في الوِرْدِ أو تهجُّدِ ... فهي لباغي الخَيْرِ خَيْرُ مُنْجِدِ
فكيفَ ساغَ أن يقولَ مُسْكِرَهْ ... مَعَ هذِهِ الخِصال أو مُخَدِّرَهْ؟
فالقولُ بالإسكارِ قولٌ فاسدُ ... قـائـلُـهُ مُـكـابِـرٌ مُـعـانِـدُ
يـكـفـيـه أنَّ حِسّـه يـكـذِّبُـهْ ... عليه مِنْ مولاه ما يَسْتَوْجِبُهْ
فحيث لم يثبت لها الإسكارُ ... فالوَصْفُ للحُكْمِ هو المَدارُ
بـدونـه لا حُـكْـمَ أو إخـفـائِهِ ... فَيَنْتَفِي التَّحْرِيمُ لانتفائِهِ

[5أ]

هـذا وثاني شُبْهَةُ الأَخْصامِ ... إضرارُها بمُطْلَقِ الأجسامِ
للبردِ واليُبْس الذي في طَبْعِها ... وَغَفَلوا عَنْ فَضْلِها ونَفْعِها
هَبْ أنَّ ضرَّ شُرْبها مُسَلَّمُ ... فليسَ كُلُّ ما يضرُّ مُحَرَّمُ
ولـيـس كـلُّ يـابـسٍ وبـاردِ ... يَـحْـرُمُ أو يُـكْـرَهُ عِـنْـدَ وَاحِـدِ
فالشَّرعُ لا يمْنَعُ من مُباحِ ... ولَوْ مَعَ الأضْرارِ بالأسباحِ
ألا تـرى أنَّ لحومَ البَقَرِ ... بِبَرْدِها وَيُبْسِها المُشْتَهَرِ
تـضـرُّ بـالأبدانِ يـا حـبـيـبي ... في قولِ كلِّ عالم طبيبِ
لأنَّـهـا تـهـيِّـجُ الـسَّـوْدَا ... بـطـبـعِـهـا وتـحـرقُ الـدَّما
وتُورِثُ القوباءَ وداءَ الفيلِ ... ثـقـيـلـة تَـضُـرُّ بـالإحـلـيـل[1]

---

(1) لدى الجزيري (ورقة 116):

وتـورث الـقـوبـاء داء الـفـيـل ... وقـبـلـه تـضـرّ بـالأحـلـيـل

والقوباء: نوع من الجرب.

وربَّـمَـا أَوْرَثَـتْ الـجُـذامـا   وَمَعَ ذلـك لـم تَـكُـنْ حَـرامـا
ومَنْ يَقُلْ بجهلِهِ لَحْمُ البَقَرْ   مُـحَـرَّمٌ لِـضُـرِّهِ فَـقَـدْ كَـفَـرْ
لأنَّـه قـد صـادَمَ الـقُـرْآنـا   وقـالَ زورًا وأَتَـى بُـهْـتـانـا
فـلـيْـسَ عـن بـرودةٍ وَيُـبْـسٍ   يَنْشَأُ تحريمُ حلالِ الجِنْسِ
كـلَّا لا عـن مُطْلَقِ الأضـرارِ   إلّا إذا أفْـضـى إلـى الـبَـوارِ
وكَمْ عقاقيرٍ وكَمْ من أدويَهْ   بـبـردِهـا ويُـبْـسِـهـا مُـقَـوِّيَّـهْ
وكـم غـذاءٍ بـاردٍ ويـابـسٍ   ونفعُهُ يُذْكَرُ في المجالسِ
وليس في القهوةِ من أضرارٍ   كـلاً ولا نـوعٌ مـن الإسـكـار[1]

[5ب]

بل نَفْعُها وفَضْلُها عظيمٌ   وإنَّـمـا يـعـرفُـهُ الـحـكـيـمُ
فـمنْهُ أنَّها تُذيبُ البَلْغَما   وتمنَعُ القَيْءَ وتنفعُ الغَمى
وتـقـطَـعُ الـرُّطـوبـةَ الـغَـريـبـةِ   وكَـمْ بـهـا مَـنْـفَـعَـةٍ عَـجـيـبـةٍ
مِـنَ الـبـواسـيـرِ وداءِ الـمَـعِـدَهْ   وَطَرْدِ ريحٍ في الحَشَا مُمَدَّدَهْ
وتُذْهِبُ القَولَنْجَ والصُّداعا   إنْ كـانَ مـن حـرارةٍ لـذّاعـا
وهي مِنَ المُهَضِّماتِ لِلأكلْ   وشُرْبُها بالغَدواتِ والأُصُلْ
تُـنَـبِّـهُ الـشَّـهْـواتِ لـلـغـداءِ   وتـمـنَـعُ الـطَّـرْفَ من الإغـماءِ

(1) وردت لدى الجزيري (ورقة 117):
وليس في القهوة من إسكار   كـلا ولا نـوع مـن الأضـرار

وَنَفْعُها من بعضِ أنواعِ الرَّمَدْ وَجَرَبِ الجَفْنِ صحيحٌ ومُعْتَمَدْ
وتمنَعُ الأَبْخِرَةَ الرَّدِيَّهْ مِنَ الدِّماغِ صُبْحًا وَعَشِيَّهْ
لأَجْلِ هذا بَعَثَتْ على السَّهَرْ وصفَّتِ الحواسَّ من كلِّ الكَدَرْ
وليس وصفها لدى الحذاق بالبرْدِ واليُبْسِ عن الإطْلاقِ
بل ذاك طبعُ القهوةِ القِشْرِيَّةْ فَقَطْ وَأمَّا القهوةُ البُنِّيَّهْ[1]
فإنَّها في غايةِ الحرارَهْ وَبَقِيَ الكلامُ في الإدارهْ
فمَنْ يقولُ أَنَّها تُدَارُ كما يُدارُ الخَمْرُ والعُقارُ
فقُلْ له يا أجْهَلَ البَرِيَّهْ جميعُ ما ذَكَرْتَهُ في النِّيَّهْ[2]
فَكَيْفَ وَهْيَ حَالةٌ قَلْبِيَّهْ أبْصَرْتَها بعينكِ القويه؟
أم قد شققتَ عن قلوبِ القوم في حالةِ اليَقْظَةِ أو في النَّوْمِ

[6أ]

حتَّى رَأَيْتَ جَعْلَهُمْ في الأَنْفُسِ طاهِرَ عَيْنٍ كَحَرام نَجِسِ
أعَنْ قلوبِ كُلِّهِمْ شَقَقْتَا حتَّى رأيْتَ ما نَوَوْهُ بَتّا؟
أو أَبرزوا لك الضَّميرَ المُسْتَتِرْ من قَصْدِ تشبيه ظهور بعذر
فأنت قاضٍ باعترافِ القَوْمِ أو بينة الكَشْفِ وَلَوْ في النَّوْمِ
كلَّا أخي لقد حَكَمْتَ بالنَّوى وإنَّما لكلِّ عَبْدٍ ما نوى

(1) القهوة القشرية هي التي تحمّص وتُطحن مع قشرها، ولا سيما في اليمن، تمييزًا لها عن القهوة البنية العادية.
(2) وردت لدى الجزيري (ورقة 118):
فقل له يا أجهل البرية مرجع ما ذكرته للنية

وهَيْئَةُ المَجْلِسِ لا تُعْتَبَرُ ... إذ لم يَزَلْ يُدارُ فيها السُّكْرُ
وغيرُهُ من لَبَنٍ وَعَسَلٍ ... بَيْنَ ذَوي أربابِ الفَضْلِ
أَبِإِدارةِ الحلالِ يَحْرُمُ ... وَيْحَكَ هَلْ قالَ بهذا مُسْلِمُ!
لا سيَّما والمصطفى زادَ سَنَّا ... ما بَيْنَ صَحْبِهِ أدارَ اللَّبَنَا
فكانَ ذلك سُنَّةً وإنَّما ... يُمْنَعُ مَا نصَّ عليهِ العُلَمَا
مِنْ هَيْئَةٍ تَنْشَأُ مِنْ تشبيهِ ... بِشاربي الخُمُورِ عَنْ تَمْوِيهِ
كواضع في الكأس ماء صرفا ... محركًا رأسًا له وكفّا
يُوهِمُ أنَّ ما حوى في الرَّاحِ ... وَهَزَّ بِالبَنَانِ صِرْفَ الرَّاحِ
سيما إذا لجلج باللسان ... ألفاظَهُ كَجَلَبَةِ السَّكْرانِ
فذا هيئة البنية المحرمه ... والفِعْلَةُ القبيحَةُ المُذَمَّمَهْ
فاعِلُها الخبيثُ عنها يُزْجَرُ ... والماءُ لا يَحْرُمُ فيما ذَكَروا
إذْ لَيْسَ للهيئاتِ مِنْ تَأثيرِ ... في العَيْنِ بِالتَّحريمِ والتَّحْظيرِ

[6ب]

ألا تَرى لو أنَّ شَخْصًا جامَعَا ... زَوْجَتَه أو أُمَةً أو باضَعَا
مُسْتَحْضِرًا في الذِّهنِ أَجْنَبِيَّهْ ... قَدْ حرّموا اسْتِحْضَارَهُ بالنِّيَهْ
مِنْ غَيْرِ أَنْ يَحْرُمَ بِضْعَ زَوْجَتِهْ ... لِهَيْئَةٍ عَارِضَةٍ أو أَمَتِهْ
فَكيْفَ قهوةٌ حلالٌ حُرّمتْ ... لِهَيْئَةٍ عَارِضَةٍ لَوْ سُلِّمَتْ؟
وما نفاه الحِسُّ والوِجْدانُ ... فالخَوْضُ في إثباتِهِ بُهْتَانُ!
وخُذْ هداكَ الله كلَّ الرَّابِعَهْ ... فَرُدَّها بالكَلِمات الجامِعَهْ

وتلك قول المناكرين: ربما … قَدْ مَزَجوا بِقَهْوَةٍ مُحَرَّما
قُلْنا لَهُمْ بِمُطْلَقِ التَّوَهُّمِ … لا يَلْحَقُ الحَلالُ بالمُحَرَّمِ
ولا يَظُنُّ مُسْلِمٌ بمسلِمِ … سُوءًا بِمَشْرَبٍ ولا بِمَطْعَمِ
وكلُّ مُؤمنٍ أمينٌ فانْتَبِهْ … قَطْعًا على مَطْعَمِهِ ومَشْرَبِهْ
إذن فَمِنْ أَيْنَ لَنَا أَنَّهُمُ … قد وضعوا في قَهْوَةٍ ما يَحْرُمُ
وما رأينا ذاك بالمُشَاهَدَهْ … ولا بِهِ أَمْرٌ ولا مُعانَدَهْ
لِنَفْتَرِضْ بأَنَّهُ قَدْ وَقَعَا … مِنْ أَحَدٍ أَوْ مِنْ جَماعةٍ مَعَا
فذاك لا يَمْنَعُ منها مُطْلَقًا … لأنّ حِلَّ صرفها تحقَّقا
لم يُزْجَرِ النَّاسُ إذن لِوَضْعِهِمْ … فيها حرامًا مُؤْذِنًا بِمَنْعِهِمْ
مَعَ أَنَّهم ما وَضَعوا قَطُّ بها … مُحَرَّمًا قَطُّ فَكُنْ مُنْتَبِها
إذ هِيَ لا تَقْبَلُهُ بِحَالِ … فَوَضْعُها فيها مِنَ المُحَالِ
وإنَّما تُعْتَبَرُ كالقَرَنْفُلِ … والهالِ والمِسْكِ وبعضِ الصَّنْدَلِ

[7أ]

وما سِوَى ذلكَ فَهْوَ أَجْنَبِي … منها وسَلْ كلَّ فتًى مُجَرِّبِ
وخَيْرُ قَهْوَةٍ على الإطلاقِ … الصِّرْفَةُ البُنِيَّةُ المَذاقِ
لا سيَّما غليظَةُ القَوامِ … لكثرَةِ الوَقُودِ والإِضْرَامِ
فصَحَّ قَطْعًا أَنَّها لا تُمنَعُ … لِخَوْفِ مَزْجِهَا بِمَا لا يُشْرَعُ
حلَّتْ مِنَ القواعدِ الفِقْهِيَّةِ … والطُّرُقِ القَويمَةِ العِلْمِيَّةِ
إذ لَيْسَ شكٌّ دافعًا يقينًا … عِنْدَ الأُصوليّينَ أَجْمَعينا

هـذا جـوابٌ حَـسَـنٌ بَـدِيـعٌ ... مُـعْـتَـرِفٌ بِـحُـسْـنِـهِ الـجَـمِـيـعُ
هَـذَّبَـهُ بِـالـفِـكْـرِ فِـكْـرُ نـاظِـمُـهْ ... فَجَاء كالإبريزِ في مَعَالِمِهْ[1]
يـكـادُ مِـنْ عُـذوبـةِ الألْـفـاظِ ... تـشـرَبُـهُ مَـسَـامِـعُ الـحُـفَّـاظِ
والـحـمـدُ لـلـه عـلـى إتـمـامِـهِ ... مُـضَـمَّـخًا بالمِسْكِ في خِتَامِهِ
ثُـمَّ صلاتُه على خَيْرِ الورى ... مُـحَـمَّـدٍ وآلِـهِ أهـلِ الـقِـرَى[2]
وَصَـحْـبِـهِ أَئِـمَّـةِ الـهـدايَـهْ ... ومُـنْـقِـذِ الـخَـلْـقِ مِـنَ الـغِـوَايَـهْ
ما أَلْقَتْ يَدُ الجنوب الدِّيَما ... ودارَتِ القَهْوَةُ بين النُّدَمَا[3]

قول السائل في السؤال:

وما على مَنْ بِالهوى حَرَّمها ... جـهـلًا ونـارُ فِـتْـنَـةٍ أَضْـرَمَـهـا

وكذا قول المجيب في الجواب:

وَيَـسْـتَـحِـقّ الـخِـزْيَ والـنَّـكـالا ... لأَنَّـــه قَـــدْ حَـــرَّمَ الـــحَـــلالا
وَهْوَ كَمَنْ قَدْ حَلَّلَ المُحَرَّما ... يَكْفُرُ قَطْعًا عند كُلِّ العُلَما

---

(1) وردت لدى الجزيري (ورقة 120):
هـذبـه بـالـبـسـط فـكـر نـاظـمـه ... فـجـاء كـالإبـريـز فـي مـعـالـمـه
ولدى البوريني (ج1، ص255):
هـذبـت بـالـسـبـك فـكـر نـاظـمـه ... فـجـاء كـالإبـريـز فـي مـعـالـمـه

(2) وردت لدى الجزيري (ورقة 120) والبوريني، ج1، ص255:
فـصـلـواتـه عـلـى خـيـر الـورى ... مـحـمـد وآلـه أسـد الـشـرى

(3) هكذا لدى البوريني (ج1، ص255) وفي الأصل:
ما ألـفـت يـد الـجـنـوب الـديـمـا ... ودارت الـقـهـوة بـيـن الـنـدمـا

ثُـمَّ قُـصـارى أَمْـرِهِ أَنْ كَـذَّبـا   وقـالَ في القـهـوةِ قَوْلًا عَجَبًا

الأبيات الثلاثة المتتابعة في الجواب عن السائل والمجيب بذلك الشيخ الصالح الزاهد الورع يونس الشافعي العيثاوي الأشعري، فإنه صنّف في القهوة تصنيفًا تبعًا لغيره في ترك تعاطيها والانكباب عليها. وكان بسبب ذلك فتنة عظيمة في سنة ثلاث وخمسين وتسعمائة تعصب مع الشيخ أبي الفتح المالكي ناظم الجواب الشيخ أحمد الجيلي[1]، وتعصّب معهما كثير من العوام الذين ألفوا شربها. فطلبوا إلى بين يدي أمير الأمراء الباشا، نائب دمشق الشام[2]. ووافق الشيخ يونس جماعة من طوائف الحنابلة والحنفية والشافعية، ووافق أولئك جماعة أخر. وكان بمجلس الباشا قاضي القضاة بدمشق السيد محمد شاملي[3]، فعضد الشيخ يونس ثم افترق المجلس وتمّ الأمر بين هؤلاء الأشياخ. فعمل

---

(1) يبدو أن المقصود هنا الشيخ شهاب الدين الجيلي نزيل مكة الذي يروي له الجزيري (ورقة 126-128) قصيدة طويلة في مدح القهوة.

(2) المقصود هنا الوالي لالا مصطفى باشا الذي بقي واليًا على الشام خمس سنوات (971-976هـ/ 1563-1568م)، ثم وجّه لفتح قبرص (978-979هـ/ 1570-1571م)، وجورجيا (986هـ/ 1578م). تزوج حفيدة السلطان قانصوه الغوري وحظي بثروة أنفق منها الكثير على بناء أوقاف له في عدة ولايات. فيما يتعلق ببلاد الشام فقد بنى منشآت مختلفة دينية وثقافية واجتماعية:

S.J. Shaw, **History of the Ottoman Empire and Modern Turkey**, vol. 1, Cambridge 1976, pp. 180-181.

كتاب وقف الوزير لالا مصطفى باشا، وقف على طبعه خليل مردم بك، دمشق، مطبعة الترقي، 1925.

(3) انظر رواية الغزي عن ذلك: **الكواكب السائرة**، ج3، ص207.

الشيخ أبو الفتح هذه المنظومة بسبب ذلك شهر وورود مرسوم سلطاني إلى دمشق بمنعها، فمنعوها قليلًا ثم أُعيدت.

وللعلامة أبي الفتح المجيب [8 أ]، عليه رحمة القريب المجيب، هذه الموشحة في مدحها: (موشح - الخفيف)

إسْقِياني قُهَيْوَةَ البُنِّ	صِرْفَةَ الأكْؤسِ
وأميطا الكَرَى عَنِ الجَفْنِ	في دُجى الحِنْدِسْ
إسْقِياني قُهَيْوَةً مُرّهْ	شُرْبُها لي حَلا
لم تُغَيّرْ من عَقْلِنا ذَرَّهْ	بِخِلافِ الطِّلا
فَأَديروا أَقْداحَها مُرَّهْ	يا أُهَيْلَ العُلا(1)
ما رُئي قَطُّ غائِبَ الذِّهْنِ	مَنْ لها يَحْتَسي
فَهْيَ حِلٌّ وَلَسْتُ أُسْتَثْني	هَيْئَةَ المَجْلِسِ(2)
قَهْوَةٌ بَاتَ كَأْسُها ساهِرْ	والوَرَى نائِمْ(3)
لَيْتَ شِعْري مِنْ أين لِلمَاهِرْ	أنَّها تَحْرُمْ
أَنَا أَفْتِي بِمُقْتَضَى الظَّاهِرْ	أنَّها مَغْنَمْ

(1) لدى الجزيري (ورقة 121):

فأدير أقداحها حرة ... يا أهيل الملا

(2) لدى الجزيري (ورقة 121):

فهي حل طلق واستثني ... هيئة المجلس

(3) لدى الجزيري (ورقة 121):

قهوة مستحثها ساهر ... والورى نوم

فَاغْتَنِمْ شُرْبَهَا بِلا وَهْنِ سُخْنَةَ المَلْمَسِ
كَمْ فَصيحٍ لِفَقْدِها يا ابْنِي ظَلَّ كَالأَخْرَسْ[1]
أَنَا بِاللَّهِ تَمَّ لي أُسْوَهْ باغْتِنَامِ الأَجْوزْ[2]
بارْتِشافي في الدَّرْسِ للقَهْوَهْ بِالْهَنَا والسُّرُورْ
فهي تَجْلي عَنْ قَلْبِيَ القَسْوَهْ وتَفيدُ الحُضُورْ

[8 ب]

أَرْوِيا في الحِجَازِ ذا عَنَى في الحِمَى الأَقْدَسْ
فَبِهِ فِتْيَةٌ أُولُو فَنِّ كامِلُو الأَنْفُسْ[3]
يا لَها مِنْ قَهْوَةٍ صِرْفَهْ لَونُها حالِكْ
لَوْ رَأَى بالبقيعِ والصُّفَّهْ شُرْبَها مالِكْ
قالَ نِعْمَ الجَليسُ والحِرْفَهْ أَيُّها السَّالِكْ
كَمْ بِحُكْمِ التَّخْمِينِ والظَّنْ نِ عليها من مُسي[4]

(1) لدى الجزيري (ورقة 121):
كم فصيح لفقدها يا آسي ظل كالأخرس

(2) لدى الجزيري (ورقة 121):
أنا بالولياء لي أسوة في اغتنام الأجور

(3) لدى الجزيري (ورقة 121):
فيه قد حلّ فيه من ذوي فن كاملوا الأنفس

(4) لدى الجزيري (ورقة 121):
ليس من بالقياس والظن عابها من مسيء

ظَنَّها مثْلَ خمْرةِ الدَّنِّ مِنْ فَتًى جِرْجِسِ[1]
ذا قِياسٍ يَعْرِفُهُ فاسِدْ مالَهُ جامِعُ
لم يُصَرِّحْ به سوى حاسِدْ دينُهُ واسِعُ
أو جَهُولٌ مقالُهُ كاسِدْ مَلَّهُ السَّامِعُ
إِنْ يَلُمْ قُلْ لَهُ لِمَنْ تُعْني علَّه قَدْ نَسي
أَوْ بدا عاتِبًا فَقُل دَعْني بِكَ لا أَتَّسي[2]

وعمل على وزنها الإمام العلامة حسن بن كثير المكي الشافعي[3]، رحمه الله فقال: (موشح - الخفيف)

قَهْوَةُ البُنِّ تُذْهِبُ حُزْني وَشَفَا الأَنْفُسِ[4]
وَهْيَ تَكْسو شَقائِقَ الحُسْنِ مَنْ لها يَحْتَسي
شاذِلِيٌّ لِحانِها أَسَّسْ وَهْوَ قُطْبُ الزَّمانْ[5]

---

(1) لدى الجزيري (ورقة 121):
خالها مثل خمرة الدن في فناء جرجس

(2) الأبيات الخمسة الأخيرة غير موجودة لدى الجزيري.

(3) هكذا في الأصل والصحيح الشيخ سليمان بن أبي كثير المكي، فقيه وقاضي وشاعر من مكة المكرمة. جاء دمشق وقرأ على ابن طولون في سنة 928هـ، وعُيِّن بعد ذلك على قضاء مكة وجدة ونظارة الحرم الشريف. توفي في سنة 950هـ/ 1542م: ابن العماد الحنبلي، **شذرات الذهب**، ج10، ص404.

(4) لدى الجزيري (ورقة 135) وابن العماد الحنبلي (ج10، ص 404):
قهوة البن مرهم الحزن وشفاء الأنفس

(5) لدى الجزيري (ورقة 137):
شاذلي المخا أسس وهو قطب الزمان

وَلَـهـا الـعَـيْـدَروسُ قَـدْ كَـيَّسْ وابْـنُ نـاصِـرْ أَعَـانْ
والمُساوي بالمظْهَرِ الأَقْدَسْ قـد جـلاهـا عِـيـانْ
وفحولُ اليمن أُولُو اليَمَنْ كـأسَـهـا تَـحْـتَـسـي
وشـرابُ الـعـصـيـرِ والـدَّنْ مـنْـذُ جَـاءَتْ نُـسِـي
قالَ فيها ما قالَ في زمزَمْ شـيـخُـنـا الـعـالِـمْ
ولدى الباسورِ والبَلْغَمْ طـبـعُـهـا حـاسِـمْ
ولْتَقولوا لِمَنْ لها حَرَّمْ أيُّـهـا الـواهِـمْ[1]
أنت تُفتي بمُقْتَضى الظَّنْ بِـكَ لا أُنْـثَـنـي
غيرَ من كانَ غائِبَ الذِّهن مِـنْ طِـلا جـرجـن[2]
شُرْبها بالقياسِ والإجْماع هـو حِـلٌّ مُـبـاح

---

(1) لدى الجزيري (ورقة 137):
وليقل لامرئ لها حرم أيـهـا الـواهـم
(2) لدى الجزيري:
أنت تفتي بمقتضى الظن بـك لا نـأتـي
ليس فيها من غائب الذهن طـلا جـرجـس
وجرجن خُفِّفت هنا لضرورة الشعر من جرجان. وجرجان مدينة معروفة في التاريخ الإسلامي تقع بين طبرستان وخراسان، كانت مشهورة بجمالها وفواكهها وخمرها وقيل إن الأقشير قد نسب إليها الخمر:
وصهبان جرجانية لم يطف بها حنيف ولم ينفر بها ساعة قدر
ياقوت الحموي، معجم البلدان، بيروت، دار صادر، 1995، ج2، ص119-121.

وهي تَنْفي ضرائِرُ الإِشْبَاعْ والكَرى والرِّيَاخْ
وتفيدُ الحواسَّ والأَسْمَاعْ طَرَبًا وانْشِرَاحْ
فاجْلِ لي في مجالِسِ الأُنْس كأسَها الحندسي[1]
وأَدِرْهَا على أولو فنِّي سخنة الملمس[2]
قُلْ لمن شربها له مسله قَدْ أصَبْتَ الصَّوابْ
اجلِ كاساتِها على اسْمِ الله وأَقْلامِ الكتابْ
ثُمَّ صَلِّ على رسولِ اللهِ واحْتَسِها تُثابْ

[9ب]

ثُمَّ صفّق إن شِئْتْ أو غنِّ وَافْتِ أو درِّسِ
واتَّبِع ما دعا إلى الحُسْنِ واطَّرِحْ ما يُسي[3]

وهذا سؤال أيضًا رفعه العلامة رضي الدين الحنبلي

---

(1) لدى الجزيري (ورقة 137):
فاجل لي وأتيني بلا وهن كأسها الحندسي
(2) لدى الجزيري (ورقة 137):
وأدرها على في فني وتصيب الصواب
ولدى الغزي (ج):
فأدرها على ذرى الفن سخنة الملمس
(3) لدى الجزيري (ورقة 137):
واتبع ما دعى إلى الحسن واجتنب ما يسي
وهناك أبيات أخرى لدى الجزيري من هذه القصيدة (ورقة 137-138).

الحلبي[1]، رحمه الله، للعلامة علي بن عراق[2] في شأن هذه القهوة فقال: (الرمل)

أَيُّها السَّامي لِكِلْتا الذِّرْوَتَيْنِ ... بِجِوَارِ المُصطفى والمَرْوَتَيْنِ[3]
والعالي القَدْر عِلْمًا وذَكا ... وعملا فوق علو النَّيِّرَيْنِ[4]
مَنْ له في العِلْمِ باعٌ وَيَدٌ ... والسُّؤالُ في حَقِّهِ صِفْرُ اليَدَيْنِ[5]

(1) الشيخ رضي الدين الحنبلي 908-971هـ، فقيه ومؤرخ وشاعر غزير التأليف، ولد ونشأ واشتهر وتوفي في حلب، ألف في مختلف العلوم حيث تجاوزت مؤلفاته الخمسين. من أشهر مؤلفاته «درر الحبب في تاريخ حلب»: راغب الطباخ، أعلام النبلاء، في تاريخ حلب الشهباء، صحّحه وعلق عليه: محمد كمال، حلب (دار القلم العربي) ج6، ص62-72.

(2) الشيخ علي بن عراق فقيه وشاعر مكي، نشأ في أسرة ذات تقاليد علمية إذ أن أباه محمد بن عراق، الذي كان يعتبر «شافعي أوانه وجنيد زمانه». من مؤلفاته «شرح على العبا» و«تنزيه الشريعة من الأحاديث الموضوعة» و«مختصر رحلة ابن رشيد»، وغيرها. العيدروس، النور السافر، ص193-194.

(3) ورد لدى العيدروس (ص194) هكذا:
أيها السامي لكلتا الذرتين ... بجوار المصطفى والمروتين

(4) وورد لدى الجزيري (ورقة 138):
قدرًا أو علمًا وكذا ... عملًا فوق علو النيرين
ورد لدى العيدروس (ص194) هكذا:
والعلي القدر علمًا وكذا ... ذا علا فوق زين النيرين

(5) ورد لدى الجزيري (ورقة 138) والعيدرونس (ص194):
من له في الزهد باع ويد ... وهو في بذل الندى رحب اليدين

افْتِنا في قَهْوةٍ قَدْ ظَهَرَتْ حَيْثُ ما شاؤوا تَعَاطُوها بِشَيْنٍ[1]
مَنْ تَلاهُ بأمورٍ قُطِعَتْ وافْتِراقٍ لأقاويلَ وَمَنٍّ[2]
ومُراعاةِ أُمورٍ شاهَدوا فِعْلَها في الحالِ فِعْلًا غَيْرَ زَيْنٍ[3]
وحكى شُرَّابُها أهْلَ الطِّلا فالتَّداني مِنْهُمُ كالفَرْقَدَيْنِ[4]
أَوْدَعوا ذا الطرس ما يرجو الفتى أو دعوا فاليأس إحدى الراحتين

فأجاب رحمه الله بقوله: (الرمل)

أيُّها السَّامي سُموَّ الفَرْقَدَيْنِ وإمامَ العِلْمِ مُفْتِي الفِرْقَتَيْنِ
يا رَضِيَّ الدِّينِ يا بَحْرَ النَّدَى مِنْ رَجاكُمْ رَاحَ مَمْلوءَ اليَدَيْنِ
جاءني مِنْكُمْ نِظامٌ قَدْ حَكَى في مَصُوغِ اللَّفْظِ مَسْبوكِ اللُّجَيْنِ[5]

[10أ]

---

(1) ورد لدى العيدروس (ص194) هكذا:
افتني في قهوة قد ظلمت حيثما شذت تعاطيها بشين

(2) ورد لدى العيدروس (ص194) هكذا:
من تله هالنا مهيعه وافتراق للأقاويل ومين

(3) ورد لدى العيدروس (ص194) هكذا:
ومراعاة أمور شاهدتها في ألحان كلتا المقلتين

(4) ورد لدى العيدروس (ص194) هكذا:
وحكى شرابها أهل الطلا فالتداني بين تين الفردين

(5) ورد لدى العيدروس (ص194) هكذا:
جاء في منكم نظام قد حكى في نصوع اللفظ مسبوك اللجين

قُلْتَ فِيه إنَّ ذي القَهْوةَ قد	ظلموها بين تكذيبٍ وَمَيْنِ[1]
وبمطعوم حَرام وَغنا	وبرقصٍ وبِصَفْقِ الرَّاحَتَيْنِ
وطَلَبْتَ الحُكْمَ فيهاً بعد ما	قد رأيتُمْ ما ذكرتُمْ رأيَ عَيْنِ
وجوابي أنَّها حِلٌّ ولا	يَقْتَضِي ما قلتُمُ تَحريمَ عَيْنِ
وعلى ذا الأمر إنكارُ الذي	شابَها حتَّى تصفَّى دون ذَيْنِ[2]
وإذا لم يَسْتَطِعْهُ دون أنْ	يَمْنَعَ الوَصْفَ فَبُعْدٌ عنه زَيْنِ[3]
والتَّداني من حِماها وهي في	وَصْفِها المذكورِ شَيْنٌ أَيُّ شَيْنِ
والصَّفا في شُرْبِها مع فِتْيَةٍ	أخلصوا التَّقوى وشدُّوا المِئْزَرَيْنِ[4]
ثُمَّ نَاجَوْا رَبَّهُمْ جُنْحَ الدُّجَى	بخشوعٍ ودُموعِ المُقْلَتَيْنِ
فابتداءُ الأمرِ فيها هكذا	من وليٍّ قد حكوه دون مَيْنِ[5]
ذا جوابي واعتقادي أنَّه	في اعتدالٍ كاستواءِ الكِفَّتَيْنِ[6]

---

(1) ورد لدى العيدروس (ص194) هكذا:
قلت فيه إن ذا القهوة قد	خلطوها بتله ويمين

(2) ورد لدى العيدروس (ص194) هكذا:
فعلى ذي الأمر انكار الذين	شابها حى يصفى دون رين

(3) ورد لدى العيدروس (ص194) هكذا:
فإذا لم يستطعه دون أن	يمنع الأهل فعل منه زين

(4) ورد لدى العيدروس (ص194) هكذا:
والصفا في شربها مع فئة	اذنصوا التقوى وشدوا المئزرين

(5) لدى الجزيري (ورقة 131):
فابتداء الأمر فيها هكذا	قد حكوه عن ولي دون مين

(6) ورد لدى العيدروس (ص194) هكذا:
ذا جوابي واعتقادي أنه	في اعتدال كاعتدال الكفتين

ومما قيل في مدحها من أشعار البلغاء: (الوافر)

أدِرْها قهوةً صِرْفًا حَلالًا ... مُفَرِّحةً لِهَمِّ الصَّبِّ تَجْلو
وخُذْها من يدي رَشَإٍ غَريرٍ ... مُوَرَّدِ وَجْنَةٍ عَيناهُ نُجْلُ
وخالِفْ من نهاكَ ولَوْ تَناهى ... وحَرِّمْ شُرْبَها شُحٌّ وبُخْلُ
فلا ينهاك غيرُ غليظِ طَبْعٍ ... تراه في الغَلاظَةِ لَيْسَ يخلو
يقول مريرةٌ لا خَيْرَ فيها ... تقولُ سُقاتُها ها نحن نَحْلو/ 10ب
فهاكَ وهاتِها صِرْفًا كَمِسْكٍ ... بفنجانٍ إذا ما مَرَّ يَحْلو

وقال بعضهم وأجاد: (السريع)

عَرِّجْ على القَهْوَةِ في حانها ... فاللُّطْفُ قد حَفَّ بنُدْمانِها
حانٌ حكي الجنَّةَ في بَسْطِها ... ورِقَّةِ العَيْشِ وإِخْوَانِها
لا هَمّ يلقاكَ ولا غَمّ إذ ... قابلَكَ السَّاقي بفنجانِها[1]
بمائِها تُغْسَلُ أكدارُنا ... ونُحرِّقَ الهَمُّ بنيرانِها[2]
يقولُ مَنْ أَبْصَرَ كانونَها ... أفٍ على الخَمْرِ وأَدنانِها
فهي رحيقٌ لونُها خَتْمُها ... قامت لدى العقل ببرهانها[3]
فاشربْ ولا تَسْمَعْ كلامَ الذي ... بجهله يُفِتي بحرمانها

---

(1) لدى الجزيري (ورقة 136):

وقهوة لاغم تبقي إذا ... قابلك الساقي بفنجانها

(2) هكذا لدى الجزيري (ورقة 135) وفي الأصل:

بمائها تغسل أكدارنا ... وغرق الهم بشيراتنا

(3) لدى الجزيري (ورقة 136):

فهي رحيق لونها ختمها ... قد شهد العقل ببرهانها

وقال ماماي الرومي[1] رحمه الله مخمّسًا: (الوافر)

وإخـــوانٍ سَـــمَـــوْا فـــي كـــلِّ فَـــنِّ
بـــدارٍ قَـــدْ حَـــوَتْ مـــن كـــلِّ حُـــسْـــنِ
ولـــمـــَّا أنْ حَـــلَـــلْـــنَـــا بِـــأَمْـــنِ
أتـتـنـا قـهـوةٌ مـن قِـشْـرِ بُـنِّ   تُعين على عبادات العباد[2]

لِـقَـهْـوَتِـنـا مـعـانٍ لـيـس تُـخْـفـى
ورؤيـتُـهـا تَـخـالُ الـمِـسْـكَ عَـرْفـا
وفـــي أقـــداحِـــهـــا لِـــمَـــا تَـــصَـــفَّـــي

[11 أ]

حَكَتْ في كفّ أهلِ اللُّطْفِ صِرْفا   زبـادًا ذائـبًـا وَسْـطَ الـزَّبـادي

(1) محمد بن أحمد الرومي: محمد بن أحمد بن عبد الله المعروف بماميه الشاعر أصله من بلاد البلقان، جاء دمشق في شبابه وانضمّ إلى الانكشارية. صاحب الشيخ الشاعر أبو الفتح المالكي و«عليه تخرج في الأدب». عمل في الترجمة بمحاكم دمشق وترك ديوانًا من الشعر. حجّ في سنة 1650هـ و«حصل له قبول عظيم وطارح أدباء مكة بأشعاره»، يصفه الغزي بأنه «إليه كان المنتهى في الزجل والموالي والموشحات»، توفي في دمشق ودفن في جوار أبي الفتح المالكي في ذي الحجة 986 أو في محرم 987هـ العيدروس، النور السافر، ص291-292؛ والغزي، الكواكب السائرة، ج3، ص50-51.

(2) لدى العيدروس (ص294):

أتـتـنـا قـهـوة مـن قـشـر بـن   تـعـين عـلـى الـعـبـادة لـلـعـبـاد

وقال الشيخ صلاح الدين الحريري المصري[1] رحمه الله:

(الرمل)

قَهْوَةُ البُنِّ حلالٌ وَرَشْفا ... شُرْبُها أنعشَ قلبي وشَفى
قَهْوَةٌ كالمِسْكِ لَوْنًا وشَذا ... عَرْفُها يَنْشُقُه من عَرَفا
يا لها من قهوةٍ ما ذاقَها ... من به ألمٌ إلا اشْتَفَى
قهوةٌ مُنعشةٌ صافيةٌ ... خصّص اللَّه بها أهلَ الصَّفا
سُخْنَةُ المَلْمَسِ فيها لذّةٌ ... مُذْ عشِقْنَاها عَلَوْنا
تهضمُ الأكل وتُبدي فَرَحًا ... وسُرورًا ونَشاطا وعَفَا
إن يَذُقْها عالمٌ حَرَّمها ... تابِ واستغفر اللهَ مِمَّا سَلَفا
أو يذُقْها جاهِلٌ عَنَّفَنِي ... مرَّةً ما كان فيها عنَّفا
قُمْ بها حاناتِها نُحيي بها ... بين إخوانٍ كِرَامٍ ظُرُفا
سادةٍ سَادوا وشادوا كَرَمًا ... من أياديهم كغَيْثٍ وَكَفَا
واغْتَنِمْهَا من يدِ سَاقٍ بدا ... شِبْهَ بَدْرِ التَّمِّ مِنْ غَيْرِ خَفَا
غُصْنِ بانٍ إن تثنّى قَدُّهُ ... صارَ في الحُسْنِ فريدًا أَهْيَفا
ظَبْيُ أنسٍ بين شَرْبٍ كُلَّما ... طافَ بالقهوةِ خَلَفًا أو طَفا
يمزجُ القهوةَ من أرياقِهِ ... فلهذا نلتقي منها الشِّفا
فهي قَصْدِي ومُرادي والمُنى ... شُرْبُها صَفْرا لِهَمِّي صَرَفا

[11ب]

(1) لم نعثر له على ترجمة.

كَيْفَ تدَّعى بحرامٍ وأرى — شَيْخَنَا البَكْرِيَّ مِنْهَا رَشَفَا[1]
لو رَأَوْا في شُرْبِها من ريبةٍ — ما سَقَوْهَا عِنْدَ قَبْرِ المُصطفى

ومن أحسن ما قال فيها قوله[2]: (السريع)

يا قهوةً تُذْهِبُ هَمَّ الفَتى — أنت لحاوي العلمِ خَيْرُ مُرادِ[3]
شرابُ أهلِ اللّه فيها الشِّفا — لطالبِ الحكمَةِ بين العبادِ
تطبُخُها قِشْرًا فتأتي لنا — في نكهةِ المِسْكِ ولَوْنُ الزباد[4]
ما عَرَفَ الحَقَّ سوى عاقلٍ — يشرب من وسط الزباد زباد[5]
حرَّمَها اللهُ على جاهلٍ — يقولُ في تحريمها بالعِنادِ
كاللَّبنِ الخالصِ في حِلِّهِ — ما خَرَجَتْ عنه سوى بالسَّوادِ

(1) الشيخ محمد البكري الصديقي، فقيه وشاعر مصري. نشأ في أسرة ذات تقاليد إذ أن والده شيخ الإسلام أبو الحسن البكري الذي كان له مجلس معروف بالأزهر، له رسائل في الفقه والتفسير وديوان شعر أفتى بشرب القهوة، وله فيها أشعار. توفي في ربيع الثاني 993؟. العيدروس، النور السافر، ص414-432.

(2) ورد لدى القاسمي (ص26) منسوبة للشيخ زين العابدين بن محمد البكري الصديقي القاهري:
القاسمي، رسالة في الشاي والقهوة، ص 26.

(3) لدى القاسمي (ص26):
يا قهوة تذهب هم الفتى — أنت لقاري العلم نعم المراد

(4) لدى القاسمي (ص26):
تطبخها قشرًا فتأتي لنا — في نكهة المسك ولون اعداد

(5) لدى القاسمي (ص26):
ما عرف المعنى سوى عاقل — يشرب في وسط الزبادي زباد

وقال أيضًا: (مجزوء الرمل)

أهلُ مصرَ قد تعدّوا والبلا منهُمْ تأتّى
حرّموا القهوةَ جَهْلًا فَحَوَوْا دَاءً وقمتا
إنْ طلبتَ النَّصَّ قالوا ابنُ عبدِ الحَقِّ أَفْتى
يا مساكينُ اشْرَبُوها واغْنَمُوها ذِكْرًا وَوَقْتا
وَدَعُوا اللُّوام فيها يَضْرِبون الماءَ حَتَّى

ولبعضهم في المعنى: (السريع)

قهوةٌ بنيَّةٌ تُجْتلا وَنَفْعُها الأكبرُ لا يُجْحَدُ

[12أ]

جامعةٌ للقومِ أهلِ الوَفَا مانِعَةُ النَّوْمِ لِمَنْ يَعْبُدُ
كأنَّها المِسْكُ من لَوْنِها والمَنْدَلُ الرَّطْبُ به تُوقَدُ
قد ذابَ فيها الليلُ من طولِهِ أو حلَّ فيها الحجرُ الأسودُ

وقال آخر في المعنى: (البسيط)

يا قهوةً من قُشُورِ البُنِّ قد طُبِخَتْ وَعند كلِّ ضيقٍ شُرْبُها فَرَحُ
فاشرَبْ ولا تتوانَ كُلَّما حَضَرَتْ إذ ليس في شُرْبِهَا إثمٌ ولا حَرَجُ

وقال آخر: (الكامل)

اشربْ هنيئًا قهوةَ البُنِّ التي يَصْبُو إليها كلُّ صَبٍّ كانِ
سوداءُ في المُبْيَضِّ من فنجانِها جاءت كمثلِ العَيْنِ للإنسانِ

وقال آخر: (مجزوء الرمل)

قهوتُنا السُّوَيْدَا تُرِيحُ السُّوَيْدَا

فـاعـجـبْ بـهـا مـن سَـوْدا فـيـهـا شِـفَـا الـسَّـوْدَا

وقال العلامة أبو بكر العصفوري[1] في تشبيه الفنجان والساقي:

(الكامل)

فنجانُ قهوةٍ ذا المليحُ وعَيْنُه النِّجْلا حارَتْ فيها الألْبابُ
فبياضُها كبياضِها وسوادُها كَسَوادِها ودُخانُها الأهْدَابُ

(1) الشيخ أبو بكر العصفوري من شعراء الشام ومصر. ولد ونشأ في دمشق وهاجر إلى القاهرة في نهاية القرن العاشر الهجري. عرفه المحبي ووصفه بأنه «باهر السمت في النظم والنثر، طائر الصيت في الآفاق»، إلا أنه لم يدركه حين ذهابه إلى القاهرة حوالي 1100هـ إذ كان قد توفي فيها: المحبي: **نفحة الريحانة ورشحة طلاء الحانة**، تحقيق عبد الفتاح الحلو، القاهرة، دار إحياء الكتب العربية، 1967، ج1، ص 304- 323.

خاتـمة

ذكر العلامة السيد محمد المعروف [12 ب] بكبريت المدني في كتابه المسمى بـ«رحلة الشتاء والصيف» أن بعض ملوك مكة، شرّفها الله تعالى، أمر بأن ينادى في مكة وأطرافها بمنع القهوة، فقال له أحد جلسائه لا تفعل فإنه لا يتم ولا بد من زيادة ظهورها. فقال له: لِمَ ذلك؟ فقال: لأن القهوة موافق عددها لعدد اسمه تعالى: «قوي» فهي لا تزال في قوة وظهور، فأعرض عن ذلك[1]. ومما وجد بخطّ العلامة الشريف السيد حسن الأهدلي[2]، رحمه الله، أن «في القهوة البن خصالًا محمودة مباركة وهي أنها تنشط الأعضاء، وتطيب النفس، وتزيل الهم، وتجمع الخاطر، وتحضر القلب، وتجلب الخشوع، وتعين على

(1) في المصدر المذكور لا يرد أي ذكر لملوك مكة وإنما الصدر الأعظم مسيح باشا؛ الذي أمر بمنع القهوة فاعترض عليه بالقول المذكور. والمراد هنا بالموافقة بين «قهوة» و«قوي» حساب الجميل لأن «قهوة» تساوي 100+5+6+5 (116) و«قوي» يساوي 100+6+10 (116): محمد بن عبدالله الحسيني الموسوي الشهير بكبريت، **رحلة الشتاء والصيف**، تحقيق: محمد سعيد الطناوي، بيروت، المكتب الإسلامي، 1385هـ، ص 159- 160.

(2) يشير العيدروس في «النور السافر»، إلى حاتم الأهدل.

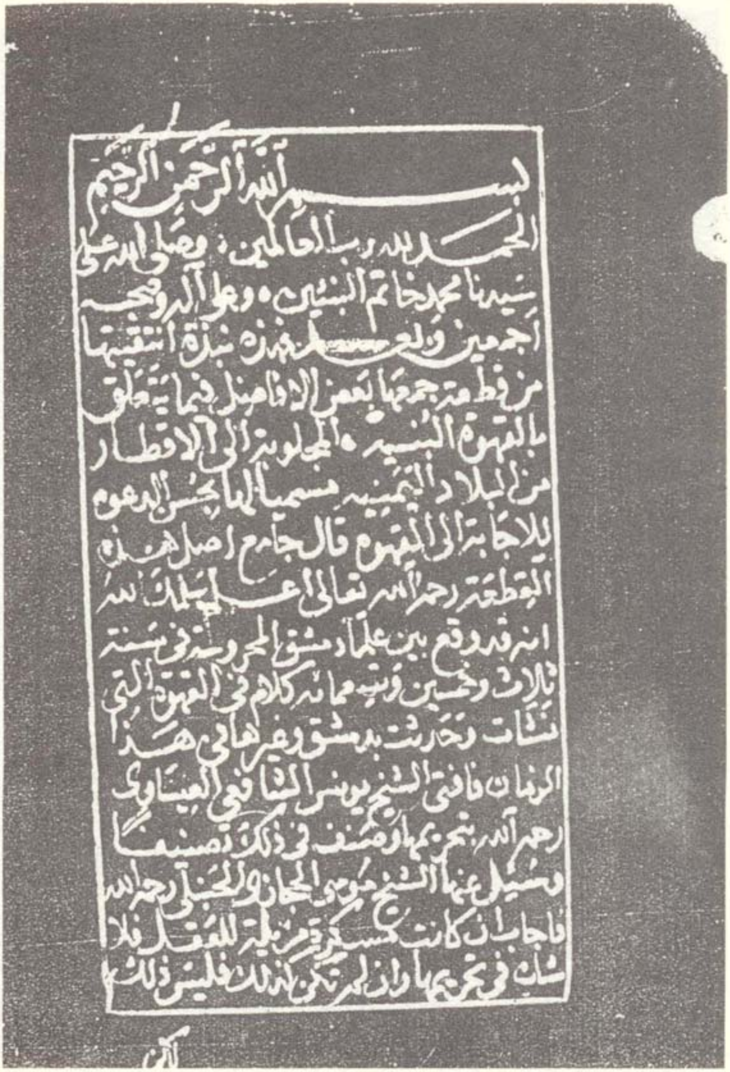
الطاعة والسهر، وتجلو البصر، وتهضم الطعام، وتقطع الصفراء، وتزيل البلغم، وتذهب الباسور، وتدر بول وتنقي مجراه.

انتهى ما انتقيته من تلك القطعة التي وجدتها، وهي كافية في التنبيه على ما وقع فيها من حلّ وحرمة، والاستقصاء في الكلام عليها يؤدي [13أ] إلى تطويل وملل. وخير الكلام ما قلّ ودل، فلنجسر عنان اليراع عن جريه في مضمار خوفًا من زلة أو عثارة، والحمد لله أولا وآخرًا وباطنًا وظاهرًا.

كملت هذه النبذة على يد جامعه الفقير إلى رحمة الله مولاه عبدالله بن عبدالله الأدكاوي، غفر الله ذنوبه ورحمه إيّاه والمسلمين. وكان الفراغ منها صبيحة يوم الجمعة الأنور، رابع عشرى جمادى الأول سنة ست وسبعين ومائة وألف.

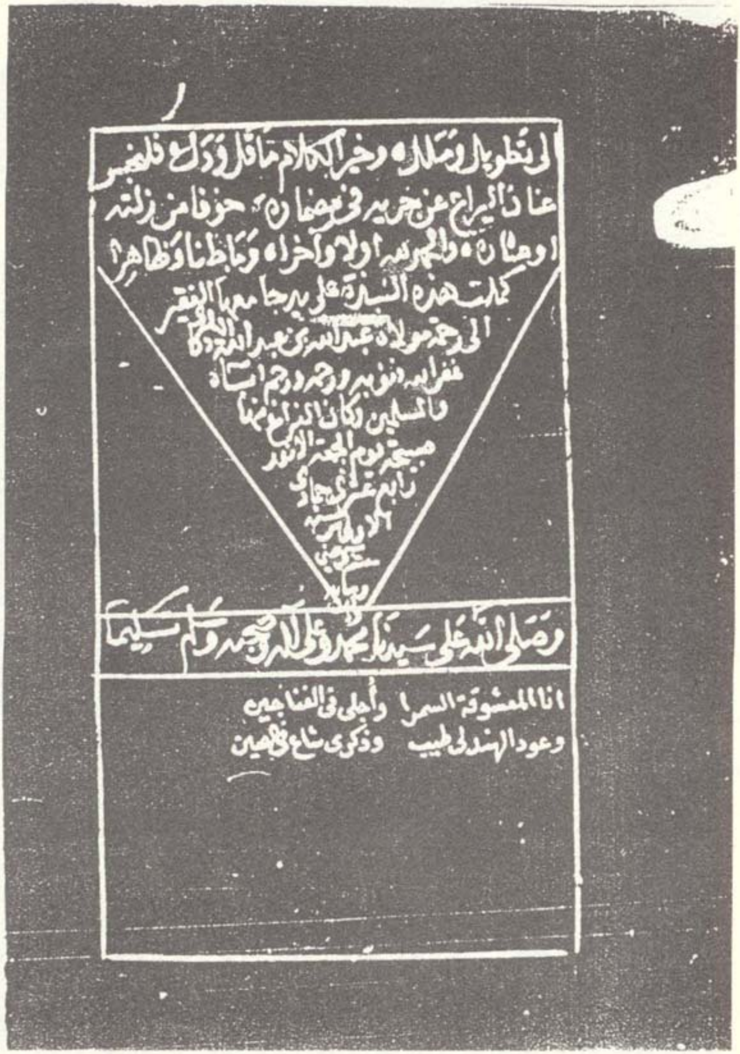
وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم تسليمًا

أنا المعشوقةُ السمرا وأُجلى في الفناجين
وعودُ الهند لي طيب وذكري شاع في الصين



بسم الله الرحمن الرحيم
الحمد لله رب العالمين وصلى الله على
سيدنا محمد خاتم النبيين وعلى آله وصحبه
أجمعين وبعد فهذه نبذة انتقيتها
من خط من جمعها بعض الأفاضل فيما يتعلق
بالقهوة البنية المجلوبة إلى الأقطار
من البلاد اليمنية مسميا لها بحسن الدعوة
للإجابة إلى القهوة قال جامع أصل هذه
المقطعة رحمه الله تعالى اعلم أيدك الله
أنه قد وقع بين علماء دمشق المحروسة في سنة
ثلاث وخمسين وتسعمائة كلام في القهوة التي
نشأت وحدثت بدمشق وغيرها في هذا
الزمان فأفتى الشيخ يونس الشافعي العيثاوي
رحمه الله بتحريمها وصنف في ذلك تصنيفا
وسئل عنها الشيخ موسى الحجاوي الحنبلي رحمه الله
فأجاب إن كانت مسكرة أو مزيلة للعقل فلا
شك في تحريمها وإن لم تكن كذلك فليس ذلك

الورقة الأولى من مخطوطة الأدكاوي



الى تطويل وملاله وخير الكلام ما قل ودل فلنختصر
عنان اليراع عن جريه في ميدان [illegible] خوفا من زلته
او هفواته والحمد لله اولا وآخرا وباطنا وظاهرا
كملت هذه النسخة على يد جامعها الفقير
الى رحمة مولاه عبد الله بن عبد الله [illegible]
غفر الله ذنوبه ورحمه ورحم اساتذه
والمسلمين وكان الفراغ منها
صبيحة يوم الجمعة الاغر
رابع عشري جمادى
الاولى [illegible]

وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم تسليما

انا المعشوقة السمرا واجلى في الفناجين
وعود الهند لي طيب وذكري شاع في الصين

الورقة الأخيرة من مخطوطة الأدكاوي

رسالة مصطفى بن محمد الأقحصاري عن القهوة والدخان والأشربة المحرمة

خلال الحكم العثماني برز في البوسنة عدد من الفقهاء والأدباء والمؤرخين الذين حملوا لقب «الأقحصاري» نسبة إلى مدينة آق حصار كحسن كافي الأقحصاري[1]. والمفتي إبراهيم الأقحصاري[2]، والمؤرخ أحمد الأقحصاري[3] وغيرهم. وكانت مدينة آق حصار حصنًا صغيرًا في وسط البوسنة حين سقطت في يد العثمانيين في عام 1463م، وورد ذكرها في عام 1478 باسمها الأصلي «بروساتس» Prusac، وهو الاسم الذي تُعرف به

(1) حول هذا الأقحصاري لدينا بعض المعطيات في مقدمة الطبعة العربية الجديدة لكتابه الذي اشتهر به: حسن كافي الأقحصاري، **أصول الحكم في نظام العالم**، تحقيق: نوفان رجا الحمود، عمان، 1986، ص5-6؛ أو في المقدمة التي كتبها محمود السيد الدغيم عن سلسلة شيوخه: سلسلة شيوخ حسن كافي الأقحصاري البوسنوي، 1-2، جريدة **«الحياة»** 10/ 6/ 1999م.

وللمزيد عن مؤلفاته والدراسات التي نشرت حوله انظر:

(2) Hazim Sabanovic, **Knjizevonst Muslimana BiH na orijentaknim** jenicima, Sarajevo 1973, p. 663.

(3) Ibid., pp.501-515.

اليوم، ثم أخذت تذكر منذ 1503 باسم بلغراد، أو بيوغراد (Belgrad-Beograd الحصن الأبي)، ولذلك أطلق عليها العثمانيون اسم «آق حصار» الذي يفيد المعنى ذاته. وبهذا المعنى يطلق عليها البنادقة أيضًا منذ عام 1555 اسم «كاتسل بيانكو»[1] . Castel bianco وقد نشأت في جوار هذا الحصن، كما حدث مع بقية الحصون القروسطية في البوسنة، بلدة جديدة بملامح شرقية إسلامية. وبعد قرن من الزمن حين زارها الرحالة جلبي (1660) كان آق حصار، كما أصبحت تعرف في العصر العثماني، تضمّ ثمانية جوامع وثلاث تكايا وثلاث مدارس ابتدائية ومدرسة متخصصة في الحديث النبوي (دار الحديث)[2] . وعلى الرغم من حجمها الصغير، بالمقارنة مع المدن الأخرى في البوسنة، إلا أن آق حصار اشتهرت في البوسنة وخارجها في الدولة العثمانية بما خرّجته من علماء كثر يحملون أو يحرصون على لقب «الأقحصاري» نسبة إلى مدينتهم الصغيرة. ومن هؤلاء لدينا مصطفى بن محمد الأقحصاري.

وكان الباحث د.صفوت باشا غيتش أول من اكتشف الأقحصاري ولفت الانتباه إليه في مطلع هذا القرن حين تعرض له في أطروحته للدكتوراه «البوسنويون والهرسكيون في الأدب الإسلامي» التي نُشرت في 1912م. وكان باشا غيتش بالاستناد إلى سالنامه البوسنة لسنة 1302هـ/ 1844-1845م، قد أوضح أن الأقحصاري كان مفتيًا في مدينة آق حصار، حيث كان يتمتع

(1) Celebi, **Putopis**, pp.131, f. 39.

(2) Ibid, pp.132-133.

بالاحترام بصفته عالمًا جليلًا، وذكر له من مؤلفاته كتابين: «تبشير الغزاة» و«رسالة الذاكر في زيارة أهل المقابر»[(1)]. وبعد فترة من الزمن اهتم بالأقحصاري الباحث المعروف محمد خانجيتش في إطار كتابه «الأعمال الأدبية لمسلمي البوسنة والهرسك»، حيث أورد المعطيات السابقة إلا أنه ذكر لأول مرة أربعة مؤلفات أخرى للأقحصاري: «رسالة حول القهوة والدخان والأشربة»، «رسالة في الرحمة والشفقة على الخلق»، «رسالة في صوم الست من شوال»، و«رسالة في فضائل الجماعة»[(2)]. وبعد عدة سنوات (1936)، ساهم الباحث طيب أوكيتش في إطار بحث له عن الحديث النبوي بإضافة معلومة جديدة عن الأقحصاري حيث ذكر له عملًا آخر، ألا وهو حاشية على كتاب «الهادي للمهتدي» لمحمد بن حسين المغربي التلمساني[(3)]. وبعد الحرب العالمية الثانية، وتجدّد الاهتمام بالتراث البوسنوي، خصّص المستشرق المعروف حازم شعبا نوفيتش عدة صفحات للأقحصاري في كتابه الضخم «أدب

(1) Safet bey Basagic, **Bosnjaci I Hercegovaci u islamskoj knjizevonsti**, Sarajevo 1921, pp.151-152.

(2) Mehmet Handzi, **Knjizevni rad bosankih-hercegovackin muslimana**, Sarajevo 1933, p.17, 112.

وانظر عنه كتابه في العربية: **الجوهر الأسنى في تراجم علماء وشعراء البوسنة**، تقديم وتعليق محمد م. الارناؤوط، الكويت (مؤسسة البابطين) 2010م، ص203-204.

(3) Tajib Okic, «Islamak tradicja», **gajret, Kalendar za 1936**, Sarajevo 1936, pp.64-66.

مسلمي البوسنة والهرسك في اللغات الشرقية»، حيث ذكر المعطيات السابقة كلها وتحدث بشكل موجز عن كل مؤلفاته[1]. وفي الوقت ذاته اهتمت الباحثة نيفينيا كرستيتش بالأقحصاري وترجمت لأول مرة إحدى رسائله المذكورة إلى اللغة الصربوكرواتية، ألا وهي الرسالة المتعلقة بالقهوة، مع مقدمة بسيطة ذكرت فيها المعطيات المعروفة عن المؤلف . وقد نشرت الباحثة في نهاية الترجمة، وكما تقتضي قواعد البحث العلمي، صورة عن المخطوطة التي اعتمدتها لإنجاز الترجمة[2].

ونظرًا إلى أننا سنتوقف لاحقًا بشيء من التفصيل عند رسالة الأقحصاري حول القهوة، فسنتحدث هنا بشكل موجز عن مؤلفات الأقحصاري الأخرى. وتجدر الإشارة هنا إلى ميزة خاص لدى الأقحصاري، ألا وهي أن كل مؤلفاته المعروفة لنا كانت باللغة العربية. إلا أن قيام الأقحصاري بالكتابة باللغة العربية لا يلفت النظر في حدّ ذاته لأنه لدينا مئات من أمثاله ممن ألفوا في العربية. ولكن هؤلاء كانوا غالبًا ما يؤلفون في لغة أخرى (التركية، الفارسية، البوسنوية)، بينما اقتصر الأقحصاري على التأليف باللغة العربية فقط. وفي الحقيقة إن اللغة العربية أخذت تنتشر مع الزمن مع انتشار الإسلام في المنطقة، حيث لا يمكن الفصل بينهما بطبيعة الحال، وأصبحت

(1) Sabanovic, **Knjizevnost Muslimana**, pp. 470-479.

(2) Nevena Ksvstic, «Mustafa Ibn Muhamed al- Aqhisari (Pruscanian): Rasprava o kafi, duvanu I picima», **FOF XXX-XXI**, Sarajevo 1974, pp. 71-107.

العربية بعد فترة من الزمن إحدى لغات التأليف في المنطقة وخاصة في المواضيع الفقهية[1]. وقد اهتم الباحث المصري د.كامل البوهي بهذا الموضوع المهم وخصّص له رسالته للدكتوراة «الأعمال المؤلفة بالعربية للكتاب اليوغسلاف»[2]. التي لم تنشر حتى الآن للأسف.

ومن أول مؤلفات الأقحصاري لدينا «تبشير الغزاة»، الذي أنهى تأليفه في 7 ذي القعدة عام 1150هـ/ 26 شباط 1738م. وكانت البوسنة قد تعرضت حينئذ إلى هجوم نمساوي كاسح، إلا أن البوسنويين تمكنوا من التصدي لهذا الهجوم في معركة بانيا لوكا Banja luka بقيادة علي باشا حكيم أوغلو. وقد أثار هذا الانتصار حينئذ الحماس في البوسنة وقام بعض الكتاب والشعراء، ومنهم الأقحصاري، بإهداء ما كتبوه تحت تأثير هذه المناسبة إلى علي باشا. وقد أراد الأقحصاري من هذا الكتاب الذي يتألف من مقدمة وثلاثة وعشرين فصلًا، أن يثير النخوة في نفوس مواطنيه للدفاع عن وطنهم (البوسنة) وذلك بإثارة حماسهم للجهاد، وأن يوضّح لهم الأسس الشرعية التي لا بدّ أن يراعيها المجاهدون المسلمون. وهكذا فهو يعرّف في المقدمة الجهاد، ويتحدّث في الفصل الأول عن مغزى الجهاد، ويتناول في الفصل

(1) للمزيد حول هذا انظر عرضنا لكتاب «**همة الهمام في نشر الإسلام**» للكاتب الموسوعي ش.سامي فراشري، **مجلة العربي**، عدد 325، الكويت، ديسمبر/ كانون الأول، 1985، ص121- 126.

(2) Kamil Al-Buhi, **Arapski radovi Jugoslovenskih pisace,** dok. disertacija, Fil. Fakultet, Beograd 1963.

الثالث اليقظة ضد العدو سواء في المناطق الحدودية أم في المدن الداخلية إلخ[1]. وكان د.شعبانوفيتش قد كشف في كتابه المذكور عن تأثر مصطفى الأقحصاري في رسالته هذه برسالة «أصول الحكم في نظام العالم» لحسن كافي الأقحصاري. وهكذا نجد أن مصطفى الأقحصاري ينهي مقدمته بصفحة كاملة مأخوذة من مقدمة الأقحصاري الآخر لـ«أصول الحكم» كما أنه يستشهد كثيرًا في كتابه بـ«أصول الحكم». ويذهب شعبانوفيتش إلى حدّ القول بأن رسالة مصطفى الأقحصاري «تبشير الغزاة» ليست إلّا توسعة لـ«الأصل الثالث» الذي تقوم عليه رسالة الأقحصاري الآخر «أصول الحكم»، أي «في وجوب استعمال آلات الحرب والقتال وتدبير العسكر وتحريضهم»[2].

أما الكتاب الثاني للأقحصاري فيحمل عنوان «رسالة في الرحمة والشفقة»، وهي رسالة صغيرة تتألف من عدة صفحات أنجزها المؤلف في العشر الأول من ربيع الأول سنة 1154هـ/ 1742م. ويتعرض المؤلف إلى مفهوم الرحمة الإلهية، ويناقش أولئك الذين يرون أن رحمة الله لا تشمل سوى المؤمنين فقط، وأولئك الذين يقولون إن رحمة الله تشمل كل ما هو موجود. وبعد ذلك ينتقل المؤلف للحديث عن الشفقة، وبالتحديد عن التآلف والتساعد والتضامن بين الناس، التي هي بالنسبة للمؤلف أهم من الصلاة المفروضة. ويورد المؤلف في هذا السياق للتدليل

(1) Sabanovic, **Knjizevnost Muslimans**, pp. 473-474.

(2) Ibid., pp.474.

وانظر: الطبعة العربية لـ **«أصول الحكم»**، ص31- 35.

على ما يقوله حديثًا ينسبه إلى الخليفة عمر بن الخطاب: «لأن أقضي حاجة أخ لي مسلم أحبّ إليّ من اعتكاف سنة»[1]. ويصل المؤلف، بعد استشهاده بمختلف الأحاديث، إلى نتيجة مهمة ألا وهي أن ازدهار وسعادة أي مجتمع تبدو في تآلف أفراده وتضامنهم فيما بينهم[2].

ويحمل المؤلف الثالث للأقحصاري عنوان «رسالة الذاكر في زيارة أهل المقابر» التي كتبها، كما يقول في المقدمة، بناء على سؤال من أحد تلاميذه، وأنجزها في سنة 1152هـ/ 1739م. وقد قسّم المؤلف رسالته إلى مقدمة وخمسة فصول. ففي المقدمة يتعرض فورًا إلى هذا الموضوع الذي اختلف فيه فقهاء المسلمين إذ يوضح أن الأدعية والصدقات لأرواح الموتى تفيدهم كما يذهب إلى ذلك أهل السُّنة، بينما يذكر أن المعتزلة

(1) لم نجد في أي مصدر ما يدعم نسبة هذا الحديث إلى الخليفة عمر بن الخطاب، بل إنه مشهور بنسبته إلى الحسن بن علي بن أبي طالب. وأول من سجل لنا هذا الحديث بسنده إلى الحسن الإمام المروزي (توفي 181هـ/ 796م)، مع أنه أورده في رواية أخرى تقول «أحب إليّ من اعتكاف شهر»: **كتاب الزهد والرقائق** للإمام شيخ الإسلام عبد الله بن المبارك المروزي، حققه: حبيب الرحمن الأعظمي، بيروت، مؤسسة الرسالة، د.ت، ص 258. وقد ورد هذا الحديث لاحقًا لدى الإمام ابن حبان (توفي 354هـ/ 964م) برواية مشابهة: «إن قضاء حاجة أم مسلم لي أحب إليّ من اعتكاف شهرين»: **روضة العقلاء ونزهة الفضلاء** للإمام أبي حاتم محمد بن حبان، تحقيق: م.عبد الحميد وم. حمزة، وم. الفقي، القاهرة، دار الكتب العلمية، د.ت، ص347.

(2) Sabanovic, Knjizevonst Muslimana, pp.475-476.

يرفضون ذلك باعتبار أن الأموات لا يستفيدون من ذلك لأنهم يعتقدون أن كل شخص مسؤول عن أفعاله. وبعد ذلك ينتقل المؤلف إلى كيفية التعبير عن مشاعر الحزن وعن التعازي لأهل الفقيد، ثم يتعرض بعد ذلك إلى السلوك الواجب اتباعه خلال زيارة المقابر إلخ. وفي الحقيقة إن المؤلف لا يهتم فقط بموقف الإسلام من زيارة المقابر بل يركز أيضًا على الناحية الأخلاقية، أي في أن يتذكر الإنسان أقاربه وأصدقاءه الذين رحلوا للأبد من هذه الدنيا وأن يتذكر بدوره الموت الذي ينتظره، لأن كل ذلك يؤدي بالناس إلى أن يصبحوا إنسانيين أكثر ومتعاطفين أكثر على بعضهم البعض[1].

أما العمل الأخير للأقحصاري فقد أطلق عليه «رسالة في فضائل الجماعة»، وهي رسالة صغيرة من خمس صفحات حول أهمية صلاة الجماعة، وقد قسمها المؤلف إلى فصلين وخاتمة[2].

وفيما يتعلق برسالة الأقحصاري عن القهوة والدخان والأشربة فهي توجد في مجموع محفوظ في مكتبة الغازي خسرو بك بسرايفو تحت رقم R-761، وهو يتضمن مؤلفات الأقحصاري التي ورد ذكرها. ويبلغ المجموع 147× 197 مم والنص نفسه 90-100× 160مم. وضمن هذا المجموع تحتل رسالة الأقحصاري في القهوة سبع ورقات، وبالتحديد من 15 ب إلى 21 ب. وقد كتب الأقحصاري هذه الرسالة العربية. ويمكن

(1) Ibid., p.479.

(2) Ibid.,

القول إن لغة المؤلف جيدة إذا أخذنا بعين المكان (البوسنة) والزمان (منتصف القرن الثامن عشر). بخط نسخي مقروء، وهي محفوظة في حالة جيدة.

إن العنوان الذي وضعه الأقحصاري لرسالته يوضّح أيضًا أقسام الرسالة، فهي تتألف من مقدمة وثلاثة أقسام يتعلق الأول منها بالقهوة، والثاني بالدخان، والثالث بالأشربة المحرمة. وفي المقدمة يذكر المؤلف الدافع الذي حفّزه إلى تأليف هذه الرسالة، وهو سؤال «أحد الأفاضل» له عن هذه الأمور، ثم ينتقل إلى قضية مهمة ألا وهي مكانة العالم في المجتمع الإسلامي حيث تتّجه أنظار الناس مع كل أمر طارىء صوب العلماء لمعرفة آرائهم، ولذلك يؤكد الأقحصاري ضرورة نزاهة العلماء فيما يقولونه وواضح من المقدمة والسياق أن الأقحصاري ليس أول من يكتب في هذا المجال، فيما يتعلق بالقهوة والدخان، بل إنه يفيدنا في ذكر مؤلفات سابقة اطلع عليها ويناقشها في هذه الرسالة.

في القسم الأول يستعرض المؤلف الخلاف الشائع حول القهوة، وهو لا يخفي منذ البداية تعاطفه مع القهوة بالاستناد إلى تجربته الشخصية أيضًا إذ يذكر أنه جربها ووجد في شربها «معونة على مطالعة الكتب وقيام الليل لكونها رافعة للكسل والنوم». ويرفض المؤلف هنا موقف بعض العلماء في مشابهة أو مقارنة الدخان بالقهوة، إذ يرى أن هذا «مما لا يرضاه من له عقل سليم أو طبع مستقيم». ويلاحظ هنا أن الأقحصاري يعتمد على ما قاله الفقهاء وحتى الشعراء لإقناع القارىء بفوائد شرب القهوة، وبالتالي بعدم جواز تحريمها.

أما القسم الثاني فقد خصّصه المؤلف للدخان. وليس من المستغرب هنا أن يتعرض الأقحصاري للدخان والقهوة في رسالة واحدة لأنهما ظهرا تقريبًا في وقت واحد في الدولة العثمانية، وترافق شربهما معًا حتى أصبح احتساء القهوة يرتبط في الغالب بتدخين التبغ[1]. وفي هذا السياق يهتم الأقحصاري ببداية انتشار الدخان في الدولة العثمانية، ويستشهد بالمؤرخ الدمشقي الغزي للإشارة إلى بداية ظهور الدخان فيما يتعلق ببلاد الشام. وفي هذا القسم لا يخفي المؤلف معارضته للدخان منذ البداية ولذلك يميل إلى تحريمه بعكس القهوة. ولا يكتفي المؤلف هنا بالاعتماد على بعض الآيات القرآنية والأحاديث النبوية، التي يراها مؤيدة لموقفه في تحريم الدخان، وإنما يأخذ أيضًا بالأسباب المنطقية والصحية لإقناع القارىء بما ذهب إليه.

ويخصّص المؤلف القسم الثالث والأخير للخمر التي لا يختلف على تحريمها مع الفقهاء الآخرين، ويذكر في السياق تحريم الأفيون ليستدل على أن الفقهاء قادرون على اتخاذ موقف من كل أمر مستجد في المجتمع الإسلامي.

إن هذه الملاحظة الأخيرة تقودنا إلى أهمية هذه الرسالة.

(1) حول بداية ظهور الدخان في الدولة العثمانية وموقف الفقهاء منه انظر ملاحظات الخياري المعاصر (توفي 1083هـ/ 1671م)، الذي تعرض إلى ذلك حينما كان يجول في البلقان، بالقرب من مدينة قوله أو كافالا Kavala التي ستشتهر لاحقًا بزراعة وصناعة الدخان. إبراهيم بن عبدالرحمن الخياري المدني، **تحفة الأدباء وسلوة الغرباء**، تحقيق: رجاء محمود السامرائي، ج1، بغداد1969، ص263.

فعلى الرغم من مرور قرنين ونصف تقريبًا على تأليف الأقحصاري لرسالته يمكن القول إن هذه الرسالة تتمتع بقيمة خاصة لأنها تكشف لنا عن القضايا الجديدة وعن كيفية التعامل مع هذه القضايا الجديدة في المجتمع الإسلامي. فانتشار القهوة، على سبيل المثال، لم يكن مجرد انتقال نبتة ما من منطقة إلى منطقة أخرى، بل كان يعني تغيرًا مهمًّا في الحياة الاجتماعية والثقافية في المجتمع العثماني (الإسلامي)، ولذلك فإن الفقهاء/ العلماء بقوا حوالي ثلاثة قرون يختلفون ويكتبون حول هذا الأمر، وهو ما أدى إلى نتاج فقهي مثير للاهتمام في عدة مناطق وفي عدة لغات. وهكذا، إن رسالة الأقحصاري تصلح نموذجًا لهذا النتاج أو الأدب الفقهي الذي لا يعبّر فقط عن ثقافة المؤلف والوسط الذي عاش فيه بل عن ثقافة العالم الإسلامي، وعن روح العصر الذي عاش فيه.

رسالة عن القهوة والدخان والأشربة

بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

[15ب] الحمدُ لله الذي أنزلَ القرآن مفرّقًا بين الحلال والحرام، وفضّلنا به على الأمم السابقة بالعلم واستخراج الأحكام، والصلاةُ والسلامُ على محمّد أشرف جميع الأنام، وعلى آله وأصحابه ينابيع العلوم ومصابيح الظلام.

وبعد فيقولُ الفقيرُ إلى الله الباري مصطفى بن محمد الأقحصاري لما سألني[1]، واحد من أكابر الفضلاء بطريق الملاطفة وأكرام شتى عن القهوة والدخان والأشربة المحرّمة، وهو أعلم من المسؤول عنها، فأخذتني الغيرة الدينية والحمية الإسلامية ببيان هذه الأشياء بطريق الاختصار، معرضًا عن الإطناب بألفاظ قصار. فـ(قد) شاع الدخان المسمى في (بلاد) الروم والعرب التتن[2]، وفي ديار

---

(1) في الأصل: سئلني.

(2) التتن كلمة تركية الأصل tutun (دخان)، وقد دخلت إلى العربية واللغات البلقانية مع اشتقاقاتها الأخرى (تتنجي إلخ). وفيما يتعلق باللغة العربية فقد استعمل تعبيرُ (تتنجي) حتى نهاية العصر العثماني في بلاد الشام للدلالة على «من يبيع التتن المفروم». محمد سعيد القاسمي ـ جمال=

الفرس التنباكي[1]. والعلماء قد بحثوا في حرمته فأثبت بعضهم حُرْمته بالأدلة الضعيفة، وبعضهم قد تعصّب وأفرد فيه حتى ألحق القهوة به في الحُرْمة. وبعض القاصرين مال إلى حلّه لابتلائهم في هذا الشؤم في هذا الزمان[2] متمسكين بأن المجتهد منقطع، وهو باق على أصله وهو الإباحة، وهو ناشىء من علماء الفسقة. وكان[3] النبي ﷺ قال «**إني لا أخاف على أمتي من الدجال، إنما أخاف عليهم من علماء آخر الزمان لأنهم ضالون ومضلون**[4]»[5]. فألّفتُ هذه الرسالة المنصفة في حق القهوة والأشربة على أصل علمائنا الحنفية، وسببه أن السفهاء ظنّوا أن ما فعله العلماء ليس من المنكر مع أنه أنكر من كل منكر، فتدبر. ولهذا ورد «ويل للجاهل مرة والعالم سبع

= الدين القاسمي ـ خليل العظم، **قاموس الصناعات الشامية**، حقّقه وقدم له ظافر القاسمي، ج2، دمشق، دار طلاس، 1998م، ص66-67.

Abdulah Skalic, **Turcizmi, u srpskohrvatskom - hrvatskosrpskom jeziku**, Sarajevo, 1973, p.626.

(1) نوع خاص من الدخان يستعمل فقط للأركيلة أو النرجيلة، ويطلق على من يشتغل به أو يبيعه في بلاد الشام: «تنبكجي»: القاسمي ـ العظم، **قاموس الصناعات الدمشقية**، ج1، ص70-71.

(2) في الأصل: الذمان.

(3) الأصل: فلان.

(4) في الأصل: المضلون.

(5) ورد هذا الحديث عن الترمذي ج3، ص246. هكذا «**إنما أخاف على أمتي الأئمة المضلين**»، وورد عن ابن حنبل (ج1، ص441) بصيغة: «**إن أخوف ما أخاف عليكم الأئمة المضلون**»، وجاء عند ابن ماجه (ج2، ص134) هكذا: «**وإن ما أتخوف على أمتي أئمة مضلين**».

مرات»[1]. وصحّ أن «من أشد الناس عذابًا يوم القيامة عالم لا ينفعه الله بعلمه»[2]، وقد قيل «فساد العالِم فساد العالَم»[3]، وأخرج الطبراني والإمام[4] أحمد عن جابر رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: «إن أخوف ما أخاف على أمتي الأئمة المضلون»[5]. ووجهه أن العلماء إذ وقعوا في المحرمات ولم يجتنبوها وقع السفهاء في الكفر بناء على ظنهم لولا أنه جائز هذا عنهم لما فعله العلماء. فنشرع [16 أ] بتوفيق الله وعونه، وهو حسبي فنعم المولى، ونعم الوكيل، فنقول أولًا ببسط قاعدة وتمهيدها ليُبنى الحكم عليها.

فاعلم أن الأصل في الأشياء التوقف عند بعض الحنفية، وذهب إليه الأشاعرة وعامة أهل الحديث كما في (شرح العزمي على «المنار»[6]، وصاحب «الميزان»[7]، وصاحب

---

(1) ساقه القاري في حديثه عن مسؤولية العلماء بصيغة «ولذا ورد...» دون أن يحدد مصدرًا له: القارىء، **مرقاة المفاتحي**، ج4، ص684.

(2) رواه الطبراني في «**الصغير**» والبيهقي في «**شعب الإيمان**» عن أبي هريرة بإسناد ضعيف: العراقي، **المغني عن حمل الأسفار** ج1، ص2.

(3) لم نجد مصدرًا لهذا القول.

(4) في الأصل: إمام.

(5) انظر هامش (5) في الصفحة السابقة.

(6) المقصود هنا مصطفى بن محمد بن عزمي زاده (توفي 1040هـ/ 1630م) الذي شرح «المنار في أصول الفقه»، لأبي البركات عبد الله أحمد المعروف بحافظ الدين النسفي المتوفى سنة 710هـ/ 1309م. عبد اللطيف بن محمد رياض زاده، **أسماء الكتب**، تحقيق: د.محمد التونجي، بيروت، 1983م، ص293.

(7) المقصود هنا «ميزان الحق في إظهار الأحق» للمؤرخ والجغرافي المعروف=

«البدائع»[1] رجحه. وقال صاحب «المنبع في شرح المجمع»[2] في (فصل) السير: هو رأي أهل السُّنة وصححه. لكن المختار عند جمهور الحنفية والشافعية أن الأصل في الأشياء الإباحة كما صرّح ابن الهمام في «التجريد»[3]، وذهب إليه ابن نجيم في «شرح المنار»[4] في (فصل) المعارضة، واختاره سعد الدين التفتازاني في فصل أفعال النبي من «التلويح»[5].

= مصطفى بن عبد الله، المشهور باسم حاجي خليفة. وقد وجد اليزوفتش نسخة خطية من هذا العمل في بلغراد تعود إلى زمن المؤلف تقريبًا.
Glisa Elezovic, «Kafa I kafana na balkanskom puluostrvu», **Prilozi za knjizevnost, jezik, istoriju I folklore**, knj. XVIII, sv. 1-2 (1938), p.525.

(1) «البدائع في الفقه» ألّفه أحمد بن علي بن ثعلب بن أبي الضياء البغدادي البعلبكي المعروف بابن الساعاتي، المتوفى سنة ....، رياض زاده، **أسماء الكتب**، ص68.

(2) المقصود هنا «المنبع في شرح المجمع» لأحمد بن إبراهيم العنيتابي المتوفي سنة 767هـ/ 1365م، وهو في الواقع شرح «مجمع البحرين وملتقى النهرين» لمظفر الدين أحمد الساعاتي، **كشف الظنون**، ج2، ص1601.

(3) هكذا في الأصل ومن المؤكد أن المقصود هنا كتاب «التحرير في أصول الفقه»، لابن همام (كمال الدين محمد بن عبد الوحيد)، المتوفى سنة 161هـ/ 1457م، **كشف الظنون**، ج1، ص358.

(4) ابن نجيم هو زين الدين بن إبراهيم بن محمد الحنفي المتوفى سنة 970هـ/ 1563م، والكتاب هو شرح لـ «منار الأنوار في أصول الفقه» للنسفي، رياض زاده، **أسماء الكتب**، ص293.

(5) المقصود هنا «التلويح شرح التوضيح في الأصول»، لمسعود بن فخر الدين عمر بن برهان الدين المشهور بالتفتازاني، المتوفى سنة 791هـ/ 1389م، رياض زاده، **أسماء الكتب**، ص104.

وقال صاحب «الهداية»[1] في باب الضيافة أن الأشياء على أصل الإباحة ما لم يتبين دليل الحرمة، وكذا أشار في باب الإحداد من «الهداية». فالحاصل الدليل على كون الإباحة أصلًا في الأشياء النقل والعقل. أما النقل فقوله تعالى ﴿خَلَقَ لَكُم مَّا فِي ٱلْأَرْضِ جَمِيعًا﴾[2]، وقوله: ﴿قُلْ مَنْ حَرَّمَ زِينَةَ ٱللَّهِ ٱلَّتِيٓ أَخْرَجَ لِعِبَادِهِۦ وَٱلطَّيِّبَٰتِ مِنَ ٱلرِّزْقِ﴾[3]، ونحو ذلك. وفي «الأربعين» للإمام النووي في آخر حديث أبي ثعلبة، وهو حديث حسن رواه الدارقطني وغيره من أئمة المحدثين، وهو قوله: **«وسكت عن أشياء رحمة لكم فلا تبحثوا عنها»**[4]

فقال الشارح، أي العلامة[5] القاري، أي لا تفحصوا عن أحوالها ولا تفتشوا عن أحكامها بل احكموا بالبراءة الأصلية والحلّ في المنافع والحرمة في المضار في الأمور الدينية

(1) المقصود هنا كتاب «الهداية» لأبي الحسن علي بن أبي بكر المرغيناني المتوفى سنة 583هـ/ 1197م، وقد طبع في القاهرة في أربعة أجزاء، البغدادي، **هدية العارفين**، ج1، ص702.

(2) سورة البقرة، آية 29.

(3) سورة الأعراف، آية 32.

(4) أصل الحديث كما رواه أبو ثعلبة الخشفي «أن الله تعالى فرض فرائض فلا تضيعوها، وحدّ حدودًا فلا تعتدوها، وحرم أشياء فلا تنتهكوها، وسكت عن أشياء رحمة لكم غير نسيان فلا تبحثوا عنها»، وهو حديث حسن رواه الدارقطني وغيرها واختار النووي في «الأربعين»، خالد البيطار، **البيان في شرح الأربعين النووية للإمام النووي**، الزرقاء، 1987م، ص181.

(5) في الأصل: علامة.

والدنيوية. فالنهي يحتمل أن يكون في زمانه ﷺ كقوله تعالى: ﴿لَا تَسْأَلُوا عَنْ أَشْيَاءَ إِن تُبْدَ لَكُمْ تَسُؤْكُمْ﴾[1]. وأما العقل فهو أن الله تعالى لما خلق أعيانًا منتفعًا بها لمخلوقاته لا لنفسه، سبحانه وتعالى عما يقولون علوًا كبيرًا، وصالحها لدفع حوائج[2] العباد في اقتضاء حاجتهم إليها فلا يحسن المنع من الله تعالى أيًّا منهم، كما جاء في «ميزان الأصول»[3].

والفقهاء من أصحابنا (الحنفية) فرّعوا على أصل الإباحة مسائل منها ما ذكره أصحاب المتون في باب استيلاء الكفار من أن الكفار إذا غلبوا على أموالنا وأحرزوها بدارهم ملكوها، وهذا مبني على الإباحة (في) الأصل أيضًا ودليلها ثابت [16ب] في «النهاية»[4] وشروحها. ومنها أن رجلًا إذا دخل على السلطان فقدم له شيئًا من المأكول ولم يشتره بثمن، وهذا الرجل لا يعلم أنه من المغضوب بعينه، حلّ له أكله لأنه علم دليل الحرمة كما في كراهة التجنيس. فقول صاحب «الأشباه»[5]. أن الأصل في الأشياء الإباحة عند بعض الحنفية

(1) سورة المائدة، آية 101.

(2) في الأصل: حوايج.

(3) المقصود هنا: «ميزان الأصول في نتائج العقول» لعلاء الدين المنصور محمد بن أحمد السمرقندي المتوفى سنة 538هـ/ 1440م. حاجي خليفة، **كشف الظنون**، ج2، ص1916-1917.

(4) المقصود هنا «النهاية» لمحمود بن أحمد بدر الدين العيني، التي هي شرح «الهداية» للمرغيناني المذكور. الزركلي، **الأعلام**، ج5، ص299.

(5) المقصود هنا «الأشباه والنظائر» لابن نجيم المذكور. (انظر الهامش (4) في ص 122..

ليس بسديد. ثم اعلم أن معنى التوقف هو أنا لا نعلم أن الحكم عند الله حظر أو إباحة، ومع ذلك لا عقاب على فعله وتركه. ومعنى الإباحة هو عدم العقاب على الانتفاع به على ما حقّقه صاحب «التوضيح»[1] في باب «المعارضة والترجيح».

فإذا تمهد هذا فنقول ما صرح (به) العلامة[2] بدر العيني من علمائنا الحنفية في رسالته المتعلقة بالدخان والقهوة، وهو الفاضل المحقّق الذي شرح[3] البخاري و«الهداية» و«الكنز» و«تحفة الملوك»[4] وغيرها من المؤلفات الجليلة، أن القهوة المعروفة باقية على أصلها وهو الإباحة لعدم تعيين دليل الحرمة فيها في السكر والخبث والسرف والأذى واللعب واللهو وغيرها، بل هي من الطيبات إذ هي ما لم تستخبثه[5] الطباع السليمة ولم تنفر[6] عنه في الحقيقة، كما (جاء) في تفسير

(1) المقصود هنا «التوضيح في حال جوامد التنقيح»، لعبيد الله بن مسعود بن صدر الشريعة المحبوبي المتوفى سنة 747هـ/ 1347م. الزركلي، **الأعلام**، ج4، ص197-198.

(2) في الأصل: علامة.

(3) في الأصل: يشرح.

(4) لدينا هنا بعض مؤلفات العالم بدر الدين العيني الحنفي المتوفى سنة 855هـ/ 1451م، شرح الهداية المسمى «النهاية في شرح الهداية»، وشرح «كنز الدقائق في الفروع» للنسفي المسمى «رمز الحقائق»، وشرح «تحفة الملوك» للراضي المسمى «شرح تحفة الملوك»، البغدادي، **هدية العارفين**، ج6، ص420-421.

(5) في الأصل: يستخبثه.

(6) في الأصل: ينفر.

السمرقندي[1] والحنفي. فيحلّ شرب القهوة ولا يمنع عن ذلك شرعًا إذ الطباع السليمة لا تستخبثها[2]، بل يحصل بها نشاط وطيب خاطر، لا ينشأ عنها ضرر ربما تكون معونة على زيادة العمل. فستجد حكمه (على هذا النحو): فإن كان ذلك طاعة فشربها طاعة وإن كان مباحًا فمباح، إذ قد نصوا على أن للوسائل حكم المقاصد ولا يصحّ قياسها على غيرها في التحريم لعدم وجود علّة المقيس عليه فيها من إسكار أو أضرار أو خبث، لما قدمنا أنها غير موجودة[3].

وبحلّها أفتى كثير من العلماء والمشايخ منهم شيخ الاسلام الزيعلي[4]، والقاضي أحمد اليمني[5]، وصاحب «منح الغفار»[6]

(1) في الأصل سمرقندي، والمقصود هنا أبو الليث نصر بن محمد السمرقندي المتوفى سنة 373هـ/ 983م، صاحب «تفسير القرآن»: رياض زاده، **أسماء الكتب**، ص82؛ البغدادي، **هدية العارفين**، ج2، ص490.

(2) في الأصل: لا يستخبثها.

(3) في الأصل: موجود.

(4) المقصود هنا فخر الدين عثمان بن أحمد الزيعلي المتوفى سنة 743هـ/ 1342م.

(5) أحمد بن قاطن اليمني فقيه ومؤرخ من اليمن وهو معاصر للمؤلف (توفي 1299هـ/ 1985م)؛ له عدة مؤلفات كـ«العيون في أسانيد الفنون»، و«الأعلام بأسانيد الإعلام»، و«نفحات الغوالي بالأسانيد العوالي»، وغيرها. الزركلي، **الأعلام**، ج1، ص231.

(6) مؤلف «منح الغفار»، أحمد بن عبد الله التيمرتاشي الغزي المتوفى سنة 1004هـ/ 1595م، وله مجموعة فتاوى كما يذكر الأقحصاري، حاجي خليفة، **كشف الظنون**، ج1، ص501.

مذكور في فتاويه، وتبعهم في ذلك خير الدين الرملي كما ذكره في شرح «الأشياء»[1]. وقد رأيت كثيرًا من العلماء العاملين أنهم يحكمون بحلّها ويشربونها، ووجدت في نفسي [17أ] في شربها معونة على مطالعة الكتب وقيام الليل لكونها رافعة الكسل والنوم.

هذا مما أطبق عليه الجماهير من مستعليمها، فلا مجال لأحد أن يحكم بكراهتها فضلًا عن حرمتها. هذا وأما ما أجاب به مفتي الروم أبو السعود المرحوم[2] عن سؤال رُفع إليه بأن القهوة هل هي مباحة أم لا بقوله «الإفتاء» بإباحة ما أكبّ أهل الفجور على تعاطيه مما لا يكاد يجري عليه من يخشى الله ويتقيه فليس بصواب»[3]، إذ لا دليل على صحة هذا الجواب أصولًا ولا شواهد فروعًا. فمن تأمّل ما حرّرنا يظهر له حقيقة

---

(1) المقصود هنا شرح «الأشياء» لابن نجم المذكور الذي ألفه خير الدين الرملي المتوفى 1081هـ/ 1670م، بعنوان «نزهة النظار»، البغدادي، **هدية العارفين**، ج5، ص358.

(2) المقصود هنا شيخ الإسلام أبو السعود محمد العمادي المتوفى 982هـ/ 1574م، الذي كان أولًا قاضي عسكر الروم ثم أصبح شيخًا للإسلام في 952هـ/ 1545م.

Abduldadir Altusnu, **Osmanli Seyhulislanar**, Ankara 1972, p.28-34 R.C. Repp, **The Mufti of Istanbul**, Oxford 1986, pp. 271-296.

(3) يوضح لنا المؤرخ الدمشقي المعاصر لانتشار القهوة نجم الدين الغزي (توفي 1061هـ/ 1651م) أن أمر القهوة قد عُرض على شيخ الإسلام بشكل متحيز. فقد سئل، كما يخبرنا الغزي، عن شرب القهوة «بعدنا قرر له اجتماع الفسقة على شربها»، فأجاب بقوله: «ما أكب أهل الفجور على تعاطيه فينبغي أن يجتنبه من يخشى الله ويتقيه»، الغزي، **الكواكب السائرة**، ج3، ص35.

ما قلنا. هذا وقد اعترض بعض من تكلّم في حرمة الدخان بهذا الجواب وسوّى بينه وبين القهوة في الحرمة، وهذا ما لا يرضاه»[1] من له عقل سليم أو طبع مستقيم فضلًا عن عالم تقي. واجتماع الفسقة لشربها لا يثبت حرمتها كما لا يخفى على من له اسم[2] في فنّ الأحكام وأصوله، فلا اعتبار إلى قول من أثبت حرمتها بهذين الأمرين، (و) هذا مما لا غبار فيه، انتهى كلام البدر العيني.

وفي شرح «الطريقة» لرجب أفندي[3]، عليه رحمة الغني، (يرد) في (فصل) «آفات البطن»: أما القهوة فهي نبت لطيف وشيء شريف، وأمر منيف، قد أظهره الله على يد بعض أوليائه، وأشاعها بين الناس وعلمائه وأعزّها، وحقّ لها أن تُعزّ لما فيها من الأوصاف الحميدة، والصفات الشريفة، كمنع النوم، وإزالة الغموم، والتنشيط للعبادة والترغيب للطاعة، وترقيق الغذاء، وهضم الطعام[4]، وتسخين البدن وتحليل الأخلاط الردية، وغيرها من الأوصاف الفاضلة، فهي حلال كالماء[5] الزلال».

(1) الأصل: لا يرضيه.
(2) في الأصل: سم.
(3) المقصود هنا شرح «الطريقة المحمدية» لمحيي الدين البرغوي الذي ألفه رجب بن أحمد المتوفى سنة 1087هـ/1676م بعنوان «الوسيلة الأحمدية»، البغدادي، هدية العارفين، ج5، ص365-366.
(4) في الأصل: وهظم.
(5) في الأصل: كماء.

وقد ذكر في كتاب «تبين المحارم» للشيخ سنان[1]، أستاذ علي القاري عليها رحمة الباري، (ما يلي): «أما القهوة التي شاعت في زماننا في البلدان فلا وجه لحرمتها فإنها لا تسكر كثيرها، ولا تضرّ مزاج[2] الإنسان أو بدنه ولا صفة من صفاته ولا عقله وفهمه، ولا تمنع[3] عن أداء الفرائض[4] والواجبات بل تقوي[5] عليها، وليس فيها نصّ يدلّ على حرمتها ولا لها نظير من المحرمات فيُقاس عليها. وأما شربها باللهو والطرب على هيئة الفسقة فهو حرام كما ذكرنا في «المثلث». وبالجملة لا يذهب على حرمتها، إلا جاهل أو متعصب انتهى.

قال بعض العلماء: (الرجز والمنسرح مع زحافات غير جائزة)

قهوة البن تذهب غمّ الفتى	**أنت لحاوي العلم نعم المراد**
فشراب أهل الله فيه الشفاء	**لمن أراد الحكمة بين العباد**
فطبخها قشرًا فتى في «المنى»[6]	**في نكهة المسك ولون المداد**

(1) المقصود هنا سنان الدين يوسف المتوفى سنة 1000هـ/ 1591م.
(2) في الأصل: لمزاج.
(3) في الأصل: يمنع.
(4) في الأصل: الفرايض.
(5) في الأصل: يقوي.
(6) في الأصل: أفتأ في المنا، ولم نجد عنوان كتاب بهذا الاسم وربما يكون المقصود «المنيا» وبالتحديد «المنية» إذ لدينا «منية المصلي» لعرب إمام و«منية المغني» للسجستاني، رياض زاده، أسماء الكتب، ص316-317.

كاللبن الخالص في حليها ما خرجت عنه سوى بالسواد
حرّمها الله على جاهل يقول في حرمتها بالعناد[1]

وأما الإكثار منها فقال الأطباء «كل كثرة عدو للطبيعة، خصوصًا لذوي الأمزجة اليابسة». وأما استعمالها على الشبع فقد نهى الأطباء عن استعمال المشروبات عقب استعمال الغذاء. قلت: فيه نظر لأنها ليست من المشروبات الباردة المضرة بل من الحارة النافعة لهضم الطعام، وترقيق الغذاء، وتسخين البدن، وغيرها كما مرّ آنفًا. قال بعض الأطباء، وأضرّ الطعام طعام بين شرابين وشراب بين طعامين». (و) يحتمل أن المراد من هذا الشراب الماء البارد وشراب القهوة على الجوع تنفع[2] أصحاب الأمزجة الباردة الرطبة، وشربها حارة أولى، وتمامه في علم الطب. انتهى.

---

(1) هذه الأبيات للشيخ صلاح الدين الحريري المصري، وقد وردت في مجموعة شعرية عن القهوة نجهل من وضعها ولكن لدينا نبذة منها قام باختيارها الشيخ عبد الله الأدكاوي المتوفى سنة 1184هـ/ 1770م. عبد الله الأدكاوي، حسن الدعوة للإجابة على القهوة، مخطوط في مكتبة جامعة ييل Yale، مجموعة Landberg 55، نسخة مصورة في مركز الوثائق والمخطوطات في الجامعة الأردنية، شريط رقم 6، ورقة 11 ب. ولا يوجد لدينا اختلاف سوى في البيت الأخير إذ يرد لدى الأدكاوي كما يلي:

حرمها الله على جاهل يقول في تحريمها بالعناد

وبعد هذا البيت يرد البيت قبل الأخير لدى الأقحصاري:

كاللبن الخالص في حله ما خرجت عنه بالسواد

(2) في الأصل: تنتفع.

وقال علي القاري في شرح «عين العلم»: و«إحضار آلات ونصب الساقي، أي المناول، في أدر السكنجبين[1] ونحوه من اللبن والماء والقهوة الحادثة المصنوعة من البن وقشره فإنه إذا اجتمع قوم في مجلس، والساقي على قاعدته يدور بكأس واحد على جماعته واحدًا بعد واحد، فإنه يُحرّم للتشبّه بأهل الشرب ومن تشبّه بقوم فهو منهم حتى حُرّم تشبّه الرجال بالنساء كعكسه، وحتى قيل تترك السُّنة إذا صارت شعار أهل البدعة». انتهى. أقول: فيه ما فيه كما قال صاحب «الفتاوى الهندية»[2] ناقلًا عن «السراجية»[3] أن التشبه فيما يتعلق به مصالح العباد لا يضرّ. فإن قيل إن القهوة من الشبهات فلا بد أن يحترز عنها أجيب بما قال صاحب «الخانية»[4]، وغيرها من الفقهاء: ليس زماننا هذا زمان الشبهات فعلى المسلم أن يتّقي الحرام المعاين فإنك لا تجد شيئًا

(1) السكنجبين شراب مركب من «سك» و«انكبين» الفارسية، أي خل وعسل، ويُراد به كل حامض وحلو. أدي شير، **معجم الألفاظ الفارسية**، ص92.

(2) «الفتاوى العالمكيرية»، أو «الفتاوى الهندية» كما هي مشهورة، مجموعة فتاوى وضعها جماعة من علماء الهند برئاسة مولانا الشيخ نظام بأمر من السلطان محيي الدين عالم كير، ولذلك نُسبت إليه. انظر: مقدمة الجزء الأول، بولاق، 1310هـ، ص2-3.

(3) لدينا مجموعتان من الفتاوى بهذا الاسم، وضع الأولى سراج الدين أبو طاهر محمد بن محمد السجوندي، ووضع الثانية سراج الدين علي بن عثمان الأوسي الفرغاني، حاجي خليفة، **كشف الظنون**، ج2، ص1224.

(4) «الخانية» أو «فتاوى قاضي خان» مجموعة معروفة من الفتاوى وضعها فخر الدين بن منصور قاضي خان المتوفى سنة 592هـ/ 1196م، البغدادي، **هدية العارفين**، ج1، ص280.

لا شبهة فيه. كما قال القاري في شرح «الأربعين»: إن كثرة[1] الشبهات وقلة الحلالات أوجبتْ أن يكون الورع منحصرًا في ترك المحرّمات. نعم، الاجتناب من الشبهات مهما أمكن أولى ولأهل التقوى أليق وأحرى، اللَّهم اجعلنا من المتقين المخلصين بتوفيقه وكرمه[2].

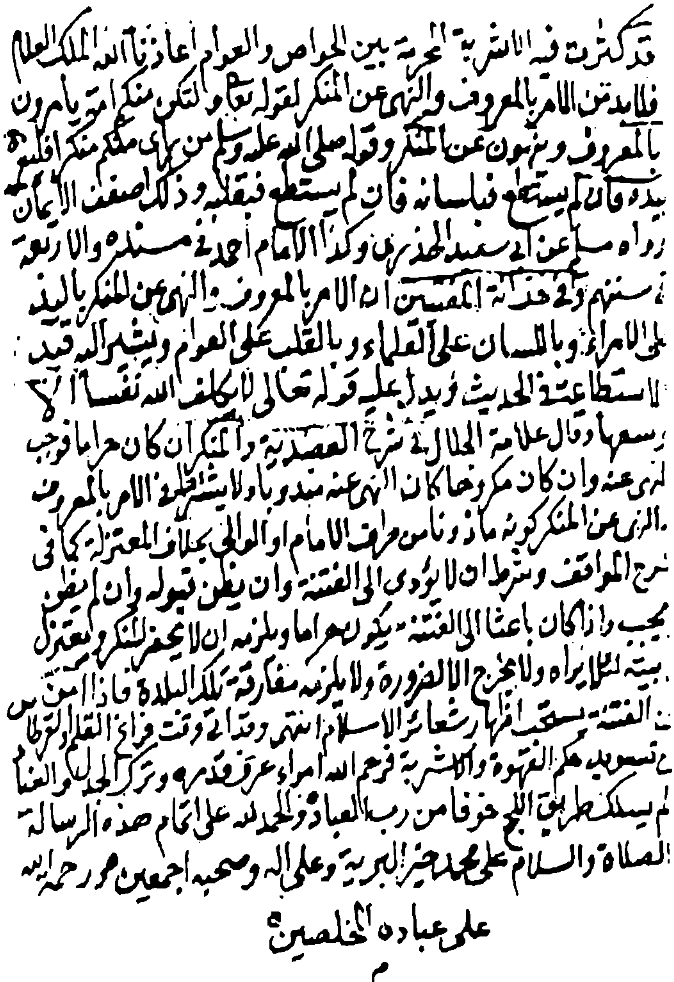
(1) في الأصل: كثرت.

(2) كذا في الأصل ولعل الصواب بتوفيقك وكرمك.

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الذي أنزل القرآن مفرقا بين الحلال والحرام • وفضلنا به
على الأمم السابقة بالعلم واستخراج الأحكام والصلاة والسلام
على أشرف جميع الأنام محمد • وعلى آله وأصحابه ينابيع العلوم ومصابيح
الظلام • وبعد فيقول الفقير إلى الله الباري مصطفى بن محمد الأقحصاري •
لما سألني واحد من أكابر الفضلاء بطريق الملاطفة والإكرام شتى •
عن القهوة والدخان والأشربة المحرمة وهو أعلم من المسؤول عنها
فأخذتني الغيرة الدينية والحمية الإسلامية ببيان هذه الأشياء بطريق
الاختصار معرضا عن الإطناب بألفاظ قصار وشاع الدخان المسمى
في الروم والعرب التتن وفي ديار الغرب التنباكي والعلماء قد بحثوا في حرمته
فأثبت بعضهم حرمته بالأدلة الضعيفة وبعضهم قد تعصبوا وأفرط
فيه حتى ألحق القهوة به في الحرمة وبعض القاصرين مال إلى حله بابتلائهم
في هذا المشؤوم في هذا الزمان متمسكين بأن المجتهد منقطع وهو
باق على حله وهو الإباحة وهو ناشئ من علماء الفسقة فإن النبي صلى الله
عليه وسلم قال إني لا أخاف على أمتي من الدجال إنما أخاف عليهم من علماء آخر
الزمان لأنهم ضالون ومضلون فألفت هذه الرسالة المنيفة في حق
القهوة والأشربة على مسلك علمائنا الحنفية وسببه أن السفهاء ظنوا أن
ما فعله نحلي وليس من المنكر مع أنه أنكر من كل منكر فقد يروى لهذا ورد ويل للجاهل
مرة وللعالم سبع مرات وصح أن من أشد الناس عذابا يوم القيامة عالم لا ينفعه
الله بعلمه وقد قيل فساد العالم فساد العالم خرج الطبراني والإمام أحمد عن جابر بن
رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال إن أخوف ما أخاف على أمتي الأئمة المضلون
ووجهه أن العلماء إذا وقعوا في المحرمات ولم يجتنبوها وقع السفهاء في المنكر

الورقة الأولى من مخطوطة الأقحصاري



قد كثرت فيه الاشربة المحرمة بين الخواص والعوام أعاذنا الله الملك العلام
فلابد من الامر بالمعروف والنهي عن المنكر لقوله تعالى ولتكن منكم امة يامرون
بالمعروف وينهون عن المنكر وقوله صلى الله عليه وسلم من رأى منكم منكرا فليغيره
بيده فان لم يستطع فبلسانه فان لم يستطع فبقلبه وذلك اضعف الايمان
رواه مسلم عن ابي سعيد الخدري وكذا الامام احمد في مسنده والاربعة
في سننهم وفي هداية المفسرين ان الامر بالمعروف والنهي عن المنكر باليد
على الامراء وباللسان على العلماء وبالقلب على العوام وبتشمير الهمة قيد
الاستطاعة في الحديث يؤيد اعلمه قوله تعالى لا يكلف الله نفسا الا
وسعها وقال علامة الجلال في شرح العضدية والمنكر ان كان حراما فوجب
النهي عنه وان كان مكروها كان النهي عنه مندوبا ولا يشترط في الامر بالمعروف
والنهي عن المنكر كونه ماذونا من طرف الامام او الوالي بخلاف المعتزلة كما في
شرح المواقف وشرطه ان لا يؤدي الى الفتنة وان يظن قبوله وان لم يظن
يجب واذا كان باعثا الى الفتنة يكون حراما ويلزمه ان لا يحضر المنكر ويعتزل
في بيته لئلا يراه ولا يخرج الا للضرورة ولا يلزمه مفارقة تلك البلدة فاذا امن من
الفتنة يستحب اظهار شعائر الاسلام انتهى وقد انتهت وتمت في رأي القلم والقرطاس
في تسويد حكم القهوة والاشربة فرحم الله امرءا عرف قدره وترك الجدال والعناد
ولم يسلك طريق اللجاج خوفا من رب العباد والحمد لله على اتمام هذه الرسالة
والصلاة والسلام على محمد خير البرية وعلى آله وصحبه اجمعين وهو رحمة الله
على عباده المخلصين
م

الورقة الأخيرة من مخطوطة الأقحصاري

المصادر والمراجع

أ ـ في العربية:

ـ ابن حنبل أحمد، **مسند الإمام أحمد بن حنبل وبهامشه منتخب كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال 1-6**، القاهرة، المطبعة الميمنية، 1313هـ.

ـ ابن دقيق العيد تقي الدين أبو الفتح محمد بن علي، **شرح الشيخ ابن دقيق العيد على متن الأربعين النووية**، قدم لها وشرح غريبها عبد العزيز السيروان، بيروت، دار الرائد العربي، 1984م.

ـ ابن عابدين محمد أمين الشهير، **حاشية ردّ المحتار على الدر المختار شرح تنوير الأبصار1-7**، بيروت، دار الفكر، 1399هـ/ 1979م.

ـ ابن ماجه أبو عبدالله محمد بن يزيد القزرمي، **سنن ابن ماجه**، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، القاهرة، دار إحياء التراث العربي، 1975م.

ـ أبو داود سليمان بن الأشعث السجستاني الأزدي، **سنن أبي داود** 1 ـ 4، القاهرة، دار إحياء السُّنة النبوية، د.ت.

- الأدكاوي عبدالله، **حسن الدعوة للإجابة إلى القهوة**، مخطوطة في مكتبة جامعة ييل Yale مجموعة Landberg 55، نسخة مصورة في مركز الوثائق والمخطوطات بالجامعة الأردنية، شريط رقم 6.

- أدي شير السيد، **معجم الألفاظ الفارسية المعربة**، بيروت، مكتبة لبنان، 1980.

- الأقحصاري حسن كافي، **أصول الحكم في نظام العالم**، تحقيق: نوفان رجا الحمود، عمان، منشورات الجامعة الأردنية، 1986م.

- الألباني محمد ناصر الدين، **صحيح الجامع الصغير وزيادته** 1 - 6، بيروت، المكتب الإسلامي، 1388هـ/ 1969م.

- البخاري أبو عبدالله محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة بن بردزبه البخاري الجعفي، **صحيح البخاري**، بيروت، دار إحياء التراث العربي، د.ت.

- البغدادي إسماعيل باشا، **هدية العارفين أسماء المؤلفين وآثار المصنفين** 1ـ6، استنبول، 1955.

- البيطار خالد، **البيان في شرح الأربعين النووية للإمام النووي**، الزرقاء، مكتبة المنار، 1407هـ/ 1987م.

- حاجي خليفة مصطفى بن عبدالله، **كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون** 1ـ3، بغداد، مكتبة المثنى، د.ت.

- الحصني تقي الدين، **منتخبات التواريخ لدمشق** 1ـ3، بيروت، دار الآفاق العلمية، 1979م.

- الترمذي، **صحيح الترمذي**، تحقيق: محمد ناصر الدين الألباني، وإشراف: زهير الشاويش، الرياض، مكتب التربية العربي لدول الخليج، 1408هـ/ 1988م.

- الدارمي أبو محمد عبدالله بن عبدالرحمن بن الفضل بن بهرام، **سنن الدرامي**، بيروت، دار الكتب العلمية.

- راوولف الدكتور ليونهارت، **رحلة المشرق إلى العراق وسوريا وفلسطين سنة 1573**، ترجمة وتعليق: سليم طه التكريتي، بغداد، وزارة الثقافة، 1978م.

- رياض زاده عبد اللطيف بن محمد، **أسماء الكتب المتمم لكشف الظنون**، تحقيق وتوضيح: د.محمد التونجي، القاهرة، مكتبة الخانجي، 1977م.

- الزبيدي محمد مرتضي، **تاج العروس** 1ـ10، بنغازي، دار ليبيا، د.ت.

- الزركشي بدر الدين، **زهر العريش في تحريم الحشيش**، تحقيق: د.السيد أحمد فرج، المنصورة، 1407هـ/ 1987م.

- الزركلي، خير الدين، **الأعلام** 1ـ9، بيروت، 1969م.

- سركيس يوسف اليان، **معجم المطبوعات العربية والمعربة**، القاهرة، 1346هـ/ 1928م.

- السناني محمد بن محمد بن عوض، **نصاب الاحتساب**، تحقيق: د. مريزن سعيد مريزن عسيري، مكة المكرمة، الطالب الجامعي، 1406هـ/ 1986م.

- الشوكاني محمد بن علي، **الفوائد المجموعة في الأحاديث الموضوعة**، تحقيق: عبد الرحمن بن يحيى المعلمي، بيروت، دار الكتب العلمية، 1380هـ.

- العراقي ابن حسين، **المغني عن حمل الأسفار في الأسفار بذيل إحياء علوم الدين** 1 ـ 4، بيروت.

- الغزي نجم الدين، **الكواكب السائرة بأعيان المئة العاشرة**، تحقيق: جبرائيل سليمان جبور، بيروت، جونيه، حريصا 1945 ـ 1958.

- القاري، **مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح** 1 ـ 5، القاهرة، 1309؟.

- القاسمي محمد سعيد ـ القاسمي جمال الدين ـ العظم خليل، **قاموس الصناعات الشامية** 1 ـ 2، حقّقه وقدم له: ظافر القاسمي، دمشق، دار طلاس، 1988.

- المدني إبراهيم بن عبد الرحمن الخياري، **تحفة الأدباء وسلوة الغرباء** 1ـ3، تحقيق: رجاء محمود السامرائي، بغداد، وزارة الثقافة، 1979 ـ 1985م.

- النسائي، **سنن النسائي** بشرح الحافظ جلال الدين السيوطي وحاشية الإمام السندي 1ـ9، اعتنى به ورقمه ووضع فهارسه عبد الفتاح أبو غدة، حلب، مكتب المطبوعات الإسلامية، 1989م.

- النيسابوري أبو الحسين مسلم بن الحجاج القشيري،

صحيح مسلم بشرح الإمام النووي 1ـ18، بيروت، مؤسسة مناهل العرفان، 1394هـ

ـ النيسابوري أبو عبدالله الحاكم، **المستدرك على الصحيحين وبذيله التلخيص للحافظ الذهبي** 1ـ2، بيروت ـ حلب، مكتبة المطبوعات الإسلامية، د.ت.

ـ الهندي علاء الدين علي المتقي بن حسام الدين، **كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال** 1ـ20، حيدر أباد، المطبعة العثمانية، 1364؟.

ـ الهيثمي علي بن أبي بكر، **مجمع الزوائد ومنبع الفوائد** 1ـ10، بيروت، دار الكتاب العربي، 1967.

ب ـ في اللغات الاجنبية

- Al - Buhi Kamil,**Arapski radovi Jugoslovenskih pisaca,** dok. disertacija, Fil.Fakultet, Beograd 1963.

- Altunsu Abdulkadir, **Osmanli seyhulislamlar**, Ankara 1972.

- Balic Smail, **Kultura Bosnjaka,** Wien 1973.

- Babinger F., «Prusac, Das bosnische Mekka» **Der Nahe Osten**, Berlin August- September 1929, –, 125-126.

- Basagic Safet bej,**Bosnjaci I Hercegovaci u islamskoj knjizevnosti**, Sarajevo, 1912.

- Celebi Evlija, **Putopis,prevod i komentar Hazim Sabanovic**, Sarajevo, 1979.

- Elezovic Glisa, «Kafa i kafana. na balkanskom pulustrovu», **Priloz za knjizevnost, jezik, istoriju i folklore, knji.XVIII**, sv.1-2, pp.617-637.

- Handzic Adem, «O islamizaciji u sjevoistocnoj Bosni u XV i XVI vijeku», **POF XVI=XVII,** Sarajevo 1970, pp-5-45.

- Handzic Mehmet, **Knjizevnost rad bosanskih- hercegovackih muslimana**, Sarajevo, 1933.

- Islam i Muslimani u Bosni I Hercegovini, Sarajevo, 1977.

- Kreseljakovic Hamdija, «Esnafi i obrti u Bosni I Hercegovini», **Zbornik za narodni zivot Juznih Slavena, knj**. XXX, sv.1, Zagreb 1935, pp.161-164.

- Krstic Nevena, «Mustafa Ibn Muhamed al-Aqhisari (Pruscanin): rasprava o kafi, duvani I picima», **POF XX-XXI**, Sarajevo, 1974, pp.70-107.

- Repp R.C., **The Mufti of Istanbul,** Oxford 1986.

- Sabanovic Saban, **Bosanski Pasaluk,** Sarajevo, 1982.

- Sabanovic, **Knjizevnost Muslimana na orijentalnim jezicima**, Sarajevo, 1973.

- Okic Tajib, «Islamska tradicija», **Kalendar za 1936,** Sarajevo (Gajret) 1936, pp.64-66.

- Skaljic Abdulah, **Turcizmi u srpskoharvatsom -hrvatskosrpskom jeziku**, Sarajevo, 1973.

- Tahsini Hasan,**Shtyllat themellore te tarikatit tixhani**, Tirane 1941.

- Vinver Vuk, «Prilog istoriji kafe u jugoslovenskim zemljama», **Istorijski casopis XIV-XV,** Beograd 1965, pp.329-346.

رسالة للشيخ حسن الأوزيجه لي الهرسكلي عن القهوة والدخان من القرن العاشر الهجري / السابع عشر الميلادي

مقدمة

تزامن انضواء بلاد الشام وبلاد البلقان تحت الحكم العثماني مع تغيرات ثقافية وحضارية نتيجة للتفاعل ببين الشعوب المختلفة التي أصبحت تضمّها الدولة العثمانية وما كانت تحمله من عناصر مختلفة تشمل الثقافة الروحية ونمط الحياة والحضارة المادية.

وفي هذا السياق فقد كان لانتشار الإسلام في بلاد البلقان، وخاصة في البوسنة والهرسك وألبانيا وكوسوفا، دوره الكبير في انتشار اللغة العربية وأدبها والثقافة الإسلامية الجديدة، التي أخذت تربط سكان المنطقة ببلاد الشام ومصر والحجاز سواء للدراسة والتجارة أو للحج والمجاورة. ونتيجة لذلك فقد أخذ المسلمون في البلقان يساهمون بدورهم في الثقافة الإسلامية سواء في التأليف في اللغات الشرقية (العربية والتركية والفارسية) أو في الترجمة منها وإليها وفي شراء ونسخ المخطوطات وتكوين المكتبات التي أصبحت لها سمعة في

المنطقة كمكتبة الغازي خسرو بك، التي تأسست في 1537م ولا تزال تقوم بدورها إلى الآن[1]، مما أبرز إسهام هؤلاء المسلمين في مختلف مجالات الثقافة الإسلامية (علوم اللغة والدين والأدب والتاريخ الخ)[2].

ومن ناحية أخرى فقد تزامن انضواء هذه الشعوب في الدولة العثمانية مع ظهور وانتشار الأشربة والأطعمة الجديدة، التي انتقلت بسرعة من طرف إلى آخر وتركت تأثيرها في الثقافة المدوّنة. ومن ذلك كان لظهور القهوة والدخان أثر كبير في حركة التأليف نتيجة لانقسام العلماء والأدباء ما بين مؤيّد لها وما بين معارض لهما. وهكذا فقد ألّفت عشرات الرسائل الفقهية التي تحلّل أو تحرّم القهوة والدخان، كما نظّمت مئات القصائد التي تمدح أو تذمّ القهوة والدخان.

وكنا قد تناولنا تجلّيات ظهور القهوة والدخان في بلاد الشام[3] ومن ثمّ في الأناضول والبلقان، حيث نشرنا دراسة

---

(1) للمزيد حول هذه المكتبة انظر الوقفية المؤسسة لها: محمد موفق الأرناؤوط، «وقفية الغازي خسرو بك في سراييفو»، مجلة «**أوقاف**» عدد 13، الكويت 2007، ص 109-124.

(2) للمزيد حول ذلك انظر: محمد بن محمد البوسنوي الخانجي، **الجوهر الأسنى في تراجم علماء وشعراء البوسنة**، تقديم وتعليق محمد م. الأرناؤوط، الكويت (مؤسسة البابطين) 2010م.

(3) محمد م. الأرناؤوط، «من التاريخ الثقافي للقهوة في الحجاز ومصر والشام في القرن العاشر الهجري/ السادس عشر الميلادي»، مجلة «**دراسات تاريخية**» عدد71-72، دمشق 2000، ص131-147. محمد م. الأرناؤوط، «رسالة» حسن=

مماثلة عن وصول القهوة والدخان إلى البوسنة ورسالة للعالم مصطفى الاقحصاري حول ذلك[1]، بينما توصلنا مؤخرًا إلى رسالة لعالم بوسنوي آخر باللغة العربية عن القهوة والدخان تنشر هنا لأول مرة، مع الفارق الكبير بينهما. فالاقحصاري انتسب إلى آقحصار في جنوب البوسنة وأجاز في رسالته شرب القهوة وحرّم الدخان، بينما انتسب الثاني (الشيخ حسن الاوزيجه لي) إلى مدينة أوزيجه، أو أوجيتشه Uzice التي تقع الآن في غرب صربيا قرب الحدود مع البوسنة، التي حرّم فيها شرب القهوة والدخان.

بيئة المؤلف

ولد المؤلف الشيخ حسن في أوزيجه/ أوجيتشه، حيث ولد أو وفد إليها والده الشيخ مصلح الدين بن بيازيد الهرسكلي، الذي يوضّح لقبه أنه قدم من الهرسك إلى أوزيجه/أوجيتشه حيث استقر هناك وأصبح علمًا من أعلامها.

وكانت أوزيجه/أوجيتشه مجرد قرية لا يتجاوز عدد بيوتها 67 بيتًا حين سقطت آخر عاصمة لصربيا (سمدرفو) تحت الحكم العثماني في 1459م، وغدت ضمن لواء (سنجق) سمدرفو الذي أسّسه العثمانيون آنذاك. ومع التطور العمراني

= الدعوة للإجابة إلى القهوة «المنسوبة للشيخ عبدالله الادكاوي»، مجلة «دراسات» عدد 28، عمّان (الجامعة الأردنية) 2001م، ص624-642.

(1) محمد م. الأرناؤوط، «من التاريخ الثقافي للقهوة من اليمن إلى البوسنة»، مجلة «الاجتهاد» عدد 47، بيروت 2000م.

الذي كان واضحًا في البلقان خلال القرن الأول للحكم العثماني[1] تطورت أوزيجه/أوجيتشه بسرعة حتى 1516م لتتحوّل إلى بلدة («قصبة» بالتعبير الاداري العثماني) والى مركز لناحية تحمل اسمها في لواء سمدرفو ثم إلى أكبر مدينة للمسلمين في صربيا بعد بلغراد[2]. وبعد قرن آخر تحوّلت أوزيجه/أوجيتشه إلى مدينة بملامح شرقية مميزة وإلى مركز من مراكز الثقافة الإسلامية كما وثقها الرحالة التركي المعروف أوليا جلبي التي زارها في ربيع 1664م.

فقد كانت أوزيجه/ أوجيتشه تشتمل آنذاك على 4800 بيت بغالبية مسلمة، حيث إنها كانت تشتمل على ثلاث محلات للمسيحيين ومحلة واحدة لليهود، وفيها 34 جامعًا و29

(1) للمزيد حول الفتح العثماني لصربيا والتطور العمراني فيها انظر: محمد موفاكو، **تاريخ بلغراد الإسلامية**، الكويت (دار العروبة) 1987، ص14-38.
Ema Miljkovic -Bojanic, **Smderevski sandzak** 1476-1560, Beograd (Istorijski institute) 2004, pp.150-160.

(2) استمرت أوزيجه/ أوجيتشه على هذا النحو حتى النصف الأول للقرن التاسع عشر. فقد زارها آنذاك ضمن جولاته مؤسّس المسرح الصربي الحديث يواكيم فويتش J.Vujic وذكر عنها في ملاحظاته أنها في ثلاثينيات ذلك القرن كانت تحتوي على ألفي بيت للمسلمين وعشرين جامعًا وثمانين بيتًا للصرب. وفي ذلك الوقت (1834) زارها الرحالة الانكليزي أ. باتون A.Patton وذكر أن محافظ المدينة أخبره عن وجود 3500 بيت للمسلمين 600 بيت للصرب فيها. ولكن بعد منح صربيا الحكم الذاتي الوراثي في 1830 تمّ الاتفاق مع الباب العالي على ترحيل المسلمين من الريف أولًا ثم من المدن، وهو ما شمل أوزيجه/ أوجيتشه في 1862:
Mustafa Imamovic, **Pregled istorije genocida nad Muslimanima u Jugoslovenskim zemljama**, Sarajevo , p.p.10,11.

مسجدًا[1] وعلى حمامين و11 خانًا وعدة أسواق تشتمل على 1140 دكانًا تعرض «البضائع اليونانية والعربية والفارسية» وخمسة مقاهٍ واستراحتين للقوافل تقدمان خدمات مجانية وعمارتين/ تكيتين تقدمان وجبات مجانية مرتين في كل يوم على مدار العام[2] وغير ذلك من المنشآت الأخرى التي أصبحت تمثّل الحضارة العثمانية الجديدة في البلقان. أما فيما يتعلق بالتعليم فقد تحدث جلبي عن وجود 11 مدرسة وثلاثة مراكز متخصصة لتدريس علم التجويد ومركزين متخصصين لتدريس علم الحديث. وقد أعجب أوليا جلبي بأوزيجه/ أوجيتشه إلى حدّ أنه قال إنه لم يجد أجمل منها في رحلاته التي جال فيها العالم الإسلامي خلال 42 سنة، ولكنه كان يتذكر في جمالها بساعات الصباح الباكر معرة النعمان قرب حلب[3].

---

(1) في بلاد البلقان يتمّ التمييز بين الجامع الذي يكون أكبر وله مئذنة وتُقام به صلاة الجمعة، وبين المسجد الذي يكون أصغر ودون مئذنة ويتواجد في الأزقة للصلوات اليومية.

(2) تعتبر «العمارة» من المنشآت الجديدة التي حملها العثمانيون إلى البلقان والتي كانت تعتبر من تجليات الحضارة العثمانية، حيث كانت مبنية من الحجر وتحتوي على قاعات لتقديم الوجبات المجانية للوافدين والمحتاجين. وقد بُنيت أول منشأة عثمانية من هذا النوع في بلاد الشام بأمر من السلطان سليم الأول خلال 1517-1518م في الصالحية، حيث اشتهرت هنا باسم «التكية». للمزيد: محمد موفق الأرناؤوط، « تطور منشآت الوقف عبر التاريخ: العمارة/ التكية نموذجًا»، **مجلة «أوقاف»** عدد 1، الكويت 2001م، ص28-38.

(3) Evlija Celebi, **Putopis,prevod i komentar Hazim Sabanovic**, Sarajevo (V.Maslesa) 1973, pp.384-387.

ومن الواضح أن أوزيجه/ أوجيتشه كانت تعيش آنذاك ذروة تطورها الثقافي كما يقول د. حازم شعبانوفيتش، حتى أنها أنجبت نخبة من الشخصيات الأدبية التي غدت معروفة على المستوى العثماني، وخاصة الشعراء الذين أبدعوا باللغة التركية، مثل مصطفى جاري وعلي بك وصلتي وجاري جلبي وأبو بكر ذكري وعلاء الدين ثابت الاوزيجه لي ومحمد الاوزيجه لي وإبراهيم ذكري وغيرهم[1].

ومن هذه الشخصيات التي لعبت دورًا ثقافيًا في المنطقة لدينا الشيخ مصلح الدين بن بيازيد الهرسكلي، الذي استقر في أوزيجه/ أوجيتشه في نهاية القرن السادس عشر حيث أسّس هناك تكية الطريقة الخلوتية وبقي شيخًا لها حوالي خمسين سنة إلى أن توفي في 1052هـ/ 1642م. وتجدر الإشارة إلى أن صربيا في القرن السادس عشر لعبت دور الجسر في نشر الطريقة الخلوتية، التي ترجع في تأسيسها إلى الشيخ عمر الخلوتي الذي توفي في الجزيرة السورية عام 800هـ/ 1397م[2]، وخاصة نحو المجر والبوسنة. وفي هذا السياق فقد

---

(1) Ibid., p.388.

وانظر حول هؤلاء في العربية: الخانجي، **الجوهر الأسنى**، ص41-47، 70-75، 165-166 و204.

(2) الخلوتية من الطرق التي تعتبر أصولها غامضة أو غير معروفة، ومع ذلك يعتبر الشيخ عمر الخلوتي هو المؤسس لها بمعنى أنه هو الذي صاغ القواعد للصوفية الذين حملوا لواء هذه الطريقة:

سبنسر ترمنجهام، **الفرق الصوفية في الإسلام**، ترجمة ودراسة وتعليق د.عبدالقادر البحراوي، القاهرة (دار المعرفة الجامعية) 1994، ص129-130.

برز الشيخ مصلح الدين الذي خدم في التكية الخلوتية في صوفيا لدى الشيخ بالي، الذي اشتهر بمؤلفاته ومنها «شرح فصوص الحكم»، وأخذ الإجازة منه قبل أن يتوفى في 1552م. وبعد استقراره في أوزيجه/ أوجيتشه وتأسيسه للتكية الخلوتية هناك أعطى الإجازة لبعض من جاءه من البوسنة والهرسك المجاورة وحمل معه الطريقة الخلوتية إلى هناك مثل إبراهيم البستريقي من سراييفو وأحمد بن مصطفى الموستاري الخ[1]. وقد انشغل الشيخ مصلح الدين في التأليف أيضًا حيث يُذكر عنه أنه ألّف رسالة بعنوان «تحقيق الذكر الجهري وسماع الصوفية»[2].

إلا أن الشيخ مصلح الدين لم يؤسس فقط تكية في أوزيجه/ بل إنه أسّس أسرة علمية اشتهرت من بعده بأولاده الذين تابعوا درب والدهم بعد وفاته عام 1052هـ/ 1642م. فقد خلّفه في مشيخة التكية بعد وفاته ابنه الشيخ حسن، مؤلف الرسالة عن القهوة والدخان التي نحن بصددها هنا، إلى أن توفي عام 1078هـ/ 1668م فتولى أخوه عيسى مشيخة التكية إلى عام 1089هـ/ 1686 على الأقل، بينما ذهب الأخ الآخر إبراهيم إلى استنبول والقاهرة للدراسة في الأزهر في منتصف القرن الحادي

---

(1) Dzemal Cehajic, **Derviski redovi u Jugoslovenskim zemljama**, Sarajevo (Orijentalni institut) 1986, pp.103-104.

(2) Hazim Sabanovic, **Knjizevnost Muslimana na orijentalnim jezicima**, Sarajevo (Svjetlost) 1973, pp.247-248.

وهو ما أورده الخانجي بشكل موجز: **الجوهر الأسنى**، ص209.

عشر الهجري/ السابع عشر الميلادي وعاد ليعمل إمامًا في جامع سنان بك في مدينة تشاينيتسه التي تقع الآن في أقصى جنوب شرق البوسنة قرب الحدود مع صربيا[1].

المؤلف

على الرغم من مكانة المؤلف في عصره، كما سيعبّر عنها الرحالة جلبي الذي التقاه خلال زيارته لأوزيجه/ أوجيتشه، إلا أننا لا نملك الكثير من المعلومات عنه قبل أن يصبح شيخًا للتكية الخلوتية. ومن المؤكد أنه تلقّى العلم على يد والده الشيخ مصلح الدين في التكية وخدم معه هناك في شبابه. ولكن يبدو أنه قد ذهب إلى مدينة بوزه غا/ بوجيغا Pozega، التي كانت تُعتبر ضمن البوسنة وهي الآن تقع جنوب شرق كرواتيا قرب الحدود مع البوسنة، لنشر الطريقة الخلوتية هناك وعاش فترة من الزمن إلى حدّ أنه اختار لنفسه لقب «البوزغوي» عندما أنجز هناك نسخ كتاب «الجواهر» في 1048هـ/ 1638م[2].

ولكن بعد أربع سنوات (1052هـ/ 1642م) نجده قد عاد إلى أوزيجه/ أوجيتشه وأصبح يتولى مشيخة التكية الخلوتية بعد وفاة والده الشيخ مصلح الدين. وبعد سنتين على ذلك زاره في المدينة الرحالة جلبي، الذي بقي ثلاثة أيام في هذه المدينة، مما سمح له بالتعرّف عليها وزيارة منشآتها ومنها التكية. وقد

(1) Osman Lavic, «Ulemanska i sejhovska porodica Muslihudina Uzicanina iz XVII vijeka», **Anali BHB** 25-26, Sarajevo 2007, pp.111-126.

(2) Ibid., p.116.

ذكر جلبي أنه ذلك الوقت كان الشيخ حسن قد أقام «عمارة» تقدم الوجبات المجانية مرتين في اليوم للمحتاجين والفقراء. ويضيف جلبي مع بعض المبالغة، التي عرف بها في تدوين رحلته، أن الشيخ حسن كان له 40 ألف مريد وأنه كان يعامل باحترام كبير كأنه ولي من الأولياء. أما عن علمه فقد ذكر جلبي أن الشيخ حسن كان يدرّس علم التجويد وعلم الحديث في التكية[1].

وبالاستناد إلى رسالته التي بين أيدينا يبدو من الواضح أن الشيخ حسن كان على نصيب جيد من العلم وكانت له مكتبة في التكية ينقل من كتبها ما يساعده على تأليف رسالة من هذا النوع عن تحريم القهوة والدخان من وجهة نظر شرعية، كما أن معرفته باللغة العربية كان جيدة وتسمح له بالتأليف فيها على نمط غيره من علماء البوسنة في ذلك الوقت[2].

الرسالة

جاء تأليف الشيخ حسن للرسالة في وقت انتشر فيه شرب القهوة والدخان في البلقان، وكثر فيه التأليف حول هذا الموضوع بين من يحلّل ذلك وبين من يحرّمه. ولدينا في كتاب رحلة أوليا جلبي معلومة مهمة ترد في وصفه لأوزيجه/ أوجيتشه وما فيها من منشآت، حيث إنه ذكر وجود خمسة مقاهٍ في

(1) Celebi, **Putopis**, p.386.

(2) للمزيد حول ذلك: محمد م. الأرناؤوط، **التأليف في اللغة العربية في البوسنة**، إربد- عمان (مؤسسة حمادة - دار الشروق)، 2000م.

المدينة[1]. ولا شك أن انتشار شرب القهوة والدخان في المدينة في تلك السنوات كان دافعًا للشيخ حسن لكي يكتب رسالة يوضِّح فيها رأي الشرع في هذا المجال، وبالتحديد في تحريم شرب القهوة والدخان.

ونظرًا لوجود علماء آخرين في البوسنة المجاورة أفتوا بتحليل شرب القهوة على الأقل، فقد سعى الشيخ حسن هنا إلى الوقوف في وجه الإقبال المتزايد على القهوة والمقاهي بهذه الرسالة التي يثبت فيها مضار القهوة على من يشربها. ومن الواضح هنا أن المؤلف اعتمد في تحريمه للقهوة على البعد الشرعي والبعد الصحي. أما البعد الشرعي فيتمثّل في رأيه بأنّ القهوة بعد أن شاعت في القرن العاشر الهجري «أفتى بحرمتها أئمة ذلك العصر بحرمة شربها، وهو غير دقيق في ذلك لوجود من حلّل شربها، ليستشهد بعد ذلك بالآية القرآنية ﴿وَمَن يُشَاقِقِ ٱلرَّسُولَ مِنۢ بَعۡدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ ٱلۡهُدَىٰ وَيَتَّبِعۡ غَيۡرَ سَبِيلِ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ نُوَلِّهِۦ مَا تَوَلَّىٰ وَنُصۡلِهِۦ جَهَنَّمَۖ وَسَآءَتۡ مَصِيرًا﴾[2]، على اعتبار أن شرب القهوة يؤشّر إلى اتّباع غير سبيل المؤمنين. ومن ناحية أخرى يعتبر الشيخ حسن أن شرب القهوة يؤدي إلى «التهاون في أداء الفرائض والواجبات وفي سائر الأذكار»، كما أن شربها يؤدي إلى «الإسراف والتبذير» وهو ما يشمله قوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱلۡمُبَذِّرِينَ كَانُوٓاْ إِخۡوَٰنَ ٱلشَّيَٰطِينِۖ وَكَانَ ٱلشَّيۡطَٰنُ لِرَبِّهِۦ كَفُورًا﴾[3]. ومع ذلك

(1) Celebi , **Puopis,** p.387.

(2) سورة النساء، آية: 115.

(3) سورة الإسراء، آية: 27.

يلاحظ هنا أنه قد اعتمد أيضًا على بعض الأحاديث الصحيحة والموضوعة التي وظّفها في هذا السياق وأما البعد الصحي فيتمثّل حسب رأيه ببعض المضار التي تسبّبها القهوة للمدمنين على شربها كالصداع والانقباض واصفرار الوجه وفساد الدماغ، وهو ما لم ينسبه إلى أي مؤلّف.

لدينا من الرسالة نسختان قريبتان من عهد المؤلف، الأولى كاملة والثانية ناقصة في مكتبتين مختلفتين بسراييفو.

أما الأولى فهي محفوظة ضمن مجموع موجود في مكتبة معهد الدراسات الشرقية بسراييفو (R 19-14)، وقد نجت بأعجوبة من القصف المدفعي الذي تعرض له المعهد خلال الحرب في البوسنة خلال 1992-1995 وأدى إلى حرق معظم المخطوطات الموجودة فيه[1]. وتحتلّ هذه الرسالة سبعة صفحات (5.20-5.14سم) من هذا المجموع (62 أ-65 أ) في حالة جيدة ومكتوبة بخط نسخي بلون أسود على ورق أبيض متوسط الجودة، تحتوي كل صفحة على 19 سطرًا. وقد ورد اسم الناسخ محمد بن مصطفى الأماسي لاحقًا في المجموع المذكور مع تاريخ إنجازه للنسخ قبيل 12 جمادى الأولى

(1) كانت مكتبة المعهد تحتوي على أكثر من خمسة آلاف مخطوطة في اللغات الشرقية وكانت هذه تعدّ من أغنى مجموعات المخطوطات في البلقان، ولكن بعد القصف المدفعي الصربي المركّز عليها في 17/ 5/ 1992 أدى إلى تدمير مبنى المعهد حتى أنه لم يبق منها سوى حوالي مئتي مخطوطة. للمزيد: محمد م. الأرناؤوط، البوسنة بين الشرق والغرب، دمشق (اتحاد الكتاب العرب) 2005م، ص79-82.

1038هـ/ 7 كانون الأول 1629م، أي قبل أن يتولى المؤلف مشيخة التكية الخلوتية[1].

وأما النسخة الثانية للرسالة فهي غير كاملة وقد كتبها ناسخ مجهول على هامش مخطوط عن الأشربة لمؤلف مجهول محفوظ في مكتبة الغازي خسرو بك في سراييفو (R-9697). ويلاحظ هنا أن هذه النسخة حافظت على معظم ما ورد في الأصل عن القهوة بينما اختزلت كثيرًا ما ورد فيها عن الدخان. وقد امتدت هذه النسخة الناقصة على أربع صفحات من المجموع (111أ-112ب)، وهي مكتوبة بخط النسخ ومتأثرة بالرطوبة في بعض المواضع[2].

ولأجل ذلك فقد اعتمدنا النسخة الأولى هنا وأشرنا اليها بـ (أ)، وأشرنا في بعض المواضع إلى النسخة الثانية التي أشرنا إليها بـ(ب). ومن الملاحظ أن الناسخ للرسالة قد أُشكلت عليه بعض الكلمات وتساهل في بعض الكلمات، ولذلك فقد اجتهدنا في نشر الرسالة وقمنا بإضافة ما يلزم ضمن قوسين ( )، مع تخريج الآيات القرآنية والأحاديث النبوية وبعض النقول التي أخذها المؤلف من المصادر المختلفة.

(1) للمزيد انظر: ليلى غازيتش، **فهرس المخطوطات العربية والتركية والفارسية والبوسنوية في معهد الدراسات الشرقية في سرايفو**، لندن . سراييفو (مؤسسة الفرقان - معهد الدراسات الشرقية) 2009م، ص47-48.

(2) في دراسته المنشورة مؤخرًا (2007) عن الشيخ مصلح الدين وأولاده نشر الباحث عثمان لافيتش ترجمة بوسنوية لهذه النسخة غير الكاملة مع صورة عنها:
Lavic, **Ulemanska i sejhovska porodica**, pp.118-121.

بسم الله الرحمن الرحيم

هذه[1] رسالة الشيخ[2] حسن أفندي الأوزيجه لي
قدّس سره العزيز

ربّنا اغفر لنا ولإخواننا الذين سبقونا بالإيمان، ولا تجعل في قلوبنا غلًّا للذين آمنوا، ربّنا إنك رؤوف رحيم.

أما بعد، فلما رأيت أكثر أهل زماننا اتّبعوا الهوى والبدع، وانكبّوا على المعاصي والخبائث بحسب تلوّث طبائعهم وانقطاع سرائرهم عن عالم القدس، فانّ الإنسان حريص على ما منع عنه إلّا لتطهير السرّ والتقرّب إلى الله تعالى، فإنّ السرّ إذا انقطع عن عالمه ووقع في الأسفل وتدنّس بدنس الذنوب والشهوات غلب عليه أحكام الإمكان[3]، فصار مائلًا إلى المعاصي مستحسنًا[4] أيامه، معتقدًا أنه لا لذة سواها، حريصًا عليها، مبغضًا لمن يمنعه عنها.

(1) في الأصل: هذا.
(2) في الأصل: شيخ.
(3) من (ب) وفي (أ): الاحكام الامكان
(4) في نسخة (أ): متحسنًا.

و(لما) ابتلوا بشرب القهوة والدخان الإفرنجي وذهبوا على إباحتها حتى قالوا نحن لم نجد في القرآن ولا في غيره دليلًا دالًّا على حرمتهما، تصدّيت لاستسقاء[1] الكلام في إيراد بعض الأدلّة[2] الدّالة على حرمتهما، وابتدأت بالآية في تحريم القهوة أولًا (و) بيّنت طريق دلالتها مع قلة بضاعتي بعون الله وهدايته، وهو حسبي ونعم الوكيل.

قال الله تبارك وتعالى ﴿وَمَن يُشَاقِقِ ٱلرَّسُولَ مِنۢ بَعۡدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ ٱلۡهُدَىٰ وَيَتَّبِعۡ غَيۡرَ سَبِيلِ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ نُوَلِّهِۦ مَا تَوَلَّىٰ وَنُصۡلِهِۦ جَهَنَّمَۖ وَسَآءَتۡ مَصِيرًا﴾[3] قال الإمام العلامة البيضاوي إن الآية تدلّ على حرمة مخالفة الإجماع، لأنه تعالى رتّب الوعيد الشديد على المشاقة واتباع غير سبيل المؤمنين، وذلك إما لحرمة كلّ واحد منها أو إحداهما أو الجمع بينهما، والثاني باطل إذ يقبّح أن يقال لمن شرب الخمر وأكل الخبز استوجب الحدّ، وكذا الثالث لأن المشاقة محرّمة ضمّ غيرها أو لم يضمّ. وإذا كان اتباع غير سبيلهم محرّمًا كان اتّباع سبيلهم واجبًا، لأن ترك اتّباع سبيلهم ممّن عرف سبيلهم اتّباع غير سبيلهم[4][62 أ].

أقول لما ثبت أنّ اتّباع غير سبيلهم محرّم فترك اتّباع سبيلهم ممّن عرف سبيلهم أيضًا محرّم، وإذا كان كذلك كان مخالفة

(1) في نسخة (أ) فيه تصحيف وهنا من (ب).
(2) في الأصل: أدلة.
(3) سورة النساء، آية: 115.
(4) عبد الله بن عمر بن محمد الشيرازي، **أنوار التنزيل وأسرار التأويل** المعروف بتفسير البيضاوي، بيروت (مؤسسة شعبان) د.ت، ج 2 ص 116.

الإجماع محرّمًا. فعلى هذا الوجه تدلّ على حرمة القهوة أيضًا لأنها لم تكن[1] في زمن الرسول وزمن الصحابة وزمن بعدهم من التابعين وتبع التابعين رضوان الله عليهم أجمعين إلى تمام المائة التاسعة ثم شاعت بعد تلك[2] المائة، وأفتى أئمة ذلك العصر بحرمة شربها علم أن شربها اتّباع غير سبيل المؤمنين، واتّباع غير سبيلهم محرّم. فشربها محرّم على ما عُرف فيما تقدم من الاستدلال على حرمة مخالفة الإجماع لغلبة محصول الكلام أنها تحرّم لأنّ في شربها اتّباع غير سبيل المؤمنين، وهو حرام على ما تقرّر ومخالفة الجمهور إنما تعرفه قوة الخطأ إذا أدى إلى مخالفة السلف بلا سبب ضروري. والمخالفة لهم أسهل من مخالفة السلف، عصمنا الله عنه، لمخالفة عباده الذين جاؤوا بالهدى وحلّلوها[3]. ولا اعتبار بالأكثر في هذا الزمان العضوض فإنه زمان فساد الناس وظهور البدع وتكثّر المعاصي والسيئات. قال الله تبارك وتعالى: ﴿وَإِن تُطِعْ أَكْثَرَ مَن فِي ٱلْأَرْضِ يُضِلُّوكَ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ﴾[4]. فهذه الآية وإن كان نصّها في حقّ أهل الكفر لكنه يمكن أن يكون دليلًا لنا في حق أهل المعاصي لعموم الجزاء علة النهي المفهوم في فحوى الكلام هذا.

وأما حرمتها بغير ذلك من الأدلة فلكونها من المضارّ بلا شك، لا من المنافع كما قال السفهاء المبتلون بها. والأصل في

(1) في الأصل: يكن.
(2) في الأصل: ذلك.
(3) في (أ) و(ب): حلوا عليها.
(4) سورة الأنعام، آية: 116.

المضار الحرمة كما بيّن في الأصول. أما كونها من المضار فلأنها تضرّ مزاج[1] الإنسان وبدنه[2] من اعتاد أن يشربها. (و)إذا لم يستعملها على ما هو المعتاد يلزم الصداع والانقباض والتثاؤب الذي هو من الشيطان وفساد الدماغ. شاهدنا ذلك مرارًا في كثير ممّن أكبّوا على شربها وحالت بلحومهم ودمائهم، واصفرار وجوههم [62 ب] من السقامة لا من السلامة، ولأنها تضرّ أيضًا بصفاته[3] حتى تنبت النفاق فيتولّد منه التهاون في أداء الفرائض والواجبات وفي سائر الأذكار كما قال الله تبارك وتعالى في المنافقين ﴿وَإِذَا قَامُوٓاْ إِلَى ٱلصَّلَوٰةِ قَامُواْ كُسَالَىٰ﴾ إلى آخر الآية[4]، و(تضرّ) عقله[5] فإنّ الطفل من يتقي ولا يقدم على المعصية إذ في ارتكاب المعصية اختيار اللذة الفانية على اللذة الباقية، وهو عين السفهاء وأكثرهم لا يبالون بالمعاصي.

كفاك شاهدًا على ذلك الذين يتوسلون بأعمال الدين إلى أخذ المناصب والرياضة والتعيّن بين الأنام وجمع الأموال كالقضاة في زماننا وغيرهم، فإنهم يتمسكون بالدين وما أدري ذلك إلا بالسخافة في عقولهم الحاصلة من كثرة استعمال القهوة.

(1) في الأصل: لمزاج.
(2) في الأصل: لبدنه.
(3) في الأصل: لصفاته.
(4) سورة النساء، آية: 142.
(5) في الأصل: لعقله.

بيت

هر كه بر كاتب دعابي خير كند روح اوبر عرش أعلا سير كند[1]

فإن أرباب العقل واليقين إنما يتمسّكون بالدين لأجل أنه قام البرهان القاطع على أنه هو الحق، والصواب في أنه لنيل مرضاة الله (و) هو الباب (لذلك).

ويندرج في هذه العلة المحرّمة علة أخرى وهي تغيير خلق الله عن وجه صفة وهو حرام بقوله تعالى: ﴿أُوْلَٰٓئِكَ مَأْوَىٰهُمْ جَهَنَّمُ وَلَا يَجِدُونَ عَنْهَا مَحِيصًا﴾[2] لانّ أهل التغيّر المدلول عليهم تعالى ﴿فَلَيُغَيِّرُنَّ خَلْقَ ٱللَّهِ﴾[3] من الذين أشير إليهم بقوله تعالى «أولئك». والمفضي إلى الحرام حرام واستحقاقهم جهنم بسبب التغيّر. و(تحرّم) لانّ في شربها إسرافًا وتبذيرًا، قال الله تعالى: ﴿وَمَنْ أَضَلُّ مِمَّنِ ٱتَّبَعَ هَوَىٰهُ بِغَيْرِ هُدًى مِّنَ ٱللَّهِ﴾[4]. وقال أيضًا ﴿إِنَّ ٱلْمُبَذِّرِينَ كَانُوٓاْ إِخْوَٰنَ ٱلشَّيَٰطِينِ﴾[5]. وقيل[6] أيضًا: النهي يقتضي التحريم. قيل في «جامع الفتاوى»: «الأكل فوق الشبع

(1) ترجمة البيت:

كل من يدعو بالخير للكاتب تسير روحه إلى عرش الاعلى

(2) سورة النساء، آية: 121.

(3) سورة النساء، آية: 119.

(4) سورة القصص، آية: 50.

(5) سورة الإسراء، آية: 27.

(6) في الأصل: وقال.

حرام لأنه إضاعة للمال وإمراض للنفس»[1]، ولأنه يؤدّي إلى غير ذلك من المحظورات كاستعمالها بفحميّتها وملازمة أبواب الدنيا والركون إلى الظلمة وهو حرام لقوله تعالى ﴿وَلَا تَرْكَنُوٓاْ إِلَى ٱلَّذِينَ ظَلَمُواْ فَتَمَسَّكُمُ ٱلنَّارُ﴾[2] فإن ترتيب «تمسّكم النار» على الركون يدلّ على التحريم لأن الحرام ما يستحق [63 أ] صاحبه الحرام واستحقار العلم وأهله والمداهنة وقلّة الاكتراث بأمر الدين.

هذه العلل معلومة لكل سالم عاقل واستعمال البعض من أهل الثروة في بعض الأحيان بغير أن تحرق حتى تصير فحمًا فلا اعتماد به، لان الأقل داخل في حكم الأكثر وتابع له، والأكثرية على الفحميّة واستعمال الفحم حرام فتحرّم على الإطلاق.

وفي قاضي خان «ويكره أكل الطين لأن ذلك يضرّه فيصير قاتلًا لنفسه» انتهى[3]. والظاهر أن المراد بالكراهة هنا تحريمية لا تنزيهية لما قال النبي ﷺ **«أكل الطين حرام على كل مسلم ومسلمة»**، ذكره أبو النعيم في «الطب النبوي»[4]. فالوجوه

---

(1) هناك أكثر من كتاب بعنوان «جامع الفتاوى»، ولكن القول المذكور ورد لدى: عبد الله بن محمود بن عبد المودود الموصلي، **الاختيار لتعليل المختار**، بيروت (دار الخير) 1998، ج4، ص451.

(2) سورة هود، آية: 113.

(3) **الفتاوى الهندية المسماة بالفتاوى العالمكيرية وبهامشه فتاوى قاضي خان**، بيروت (دار إحياء التراث العربي) 1980، ج5، ص142.

(4) لم يرد هذا الحديث في «الطب النبوي» لأبي نعيم أحمد بن عبد الله بن أحمد بن إسحاق الأصفهاني، الذي صدر مؤخرًا بتحقيق د. مصطفى خضر دونمز التركي (بيروت، دار ابن حزم، 2006م)، وإنما هو حديث موضوع =

المحرمة منه تصفّر اللون، وقطع[1] الشهوة والإذهاب بالباه كلها موجودة في القهوة أيضًا إذا أكبُّوا على شربها، مع زيادة وجوه أخرى[2] على ما تقرّر آنفًا خصوصًا (أنها) تفسد الدماغ وتضرّ بالإنسان والأذهان وتذهب منه قوّة البصر، فتحرّم قياسًا على الطين (لأنها) تؤدي إلى الأمراض للتهلكة. فلذلك نقوله: من شرب القهوة فقد أعان على قتل نفسه. وقد قال الله تعالى ﴿وَلَا تَقْتُلُوٓاْ أَنفُسَكُمْۚ﴾[3].

لقد أجمع الأطباء على أنه لا داء أضرّ من قلة الشهوة، فإن الشهوة مطية للحيّة وهي المطلوب بها من الإنسان، وبها فاق على الملائكة المقربين وسجدوا له. قال النبي «**أزيدكم شهوة أزيدكم تقوى**»[4]. فان قيل: فكيف يصحّ هذا الكلام وقد أمرنا بتقليل الشهوات وكسرها فإنها تدعو إلى المعاصي، وقد جاء أيضًا في الأخبار أن السلف الصالحين قد ارتاضوا وبالغوا في تعليلها، هب لكنه لا بحيث ينحطّ عن درجة الاعتدال بحيث لا يفوت المقصود بالنسبة إلى صالحهم، فإنّ المراد صرفها بالرياضة إلى المحبة وهو لا يحصل إلا بأن تكون[5]

= ورد لدى كتاب «الموضوعات» لابن الجوزي في كتاب الأطعمة - باب النهي عن أكل الطين: ابن الجوزي، **الموضوعات**، دراسة وتحقيق محمود أحمد القيسية، أبو ظبي (مؤسسة النداء) 2003م، ج3، ص411.

(1) في الأصل: قاطع.

(2) في الأصل: آخر.

(3) سورة النساء، آية: 29.

(4) لم أقف على أصل أو مصدر لهذا الحديث.

(5) في الأصل: يكون.

معتدلة محمية عن ظرفي الإفراط والتفريط. فيرجع الأمر بالتقليل إلى جهة الإفراط والنهي عنه إلى جهة التفريط، فمن أكبّ على شربها فقد انحطّ إلى درجة التفريط/ 63 ب للنهي عنها بقوله تعالى: ﴿وَلَا تَقْتُلُوٓاْ أَنفُسَكُمْ﴾[1].

ويتعجّب ممن يستحصل في العلوم قدر ما يمكن له استخراج المعاني والأحكام من الكتب الغريبة ثم يسمّي الله على شربها من غير مبالاة، فإن ذكر الله تعالى على[2] الطعام والشراب مختص بالحلال، (ولذلك) لا يجوز. ذكر في «مجموع الفتاوى»: «ولو أكل طعامًا حرامًا فقال بسم الله يكفر، ولو قال عند الفراغ الحمد لله لا يكفر عند بعض المشايخ»[3] وفي (الفتاوى) البزازية «من شرب الخمر وقال بسم الله أو قال ذلك عند الزنا أو عند أكل الحرام المقطوع بحرمته أو عند أخذ الكفتين للوزن كفر لأنه استحقار من اسم الله تعالى» انتهى[4]. ولو ترك التسمية عند شربها فقد أشرك الشيطان، نعوذ بالله من الشيطان الرجيم.

وأما الدخان الإفرنجي، نعوذ بالله، ففتنته أعظم الفتن وبليّته أشد البليّات، وعقوبته أصعب العقوبات، (لأنّ) حرمته ثابتة

(1) سورة النساء، آية: 29.
(2) في الأصل: ان.
(3) هناك أكثر من مجموع بعنوان «مجموع الفتاوى».
(4) محمد بن شهاب البزاز الكردي، **الجامع الوجيز المشهور بالفتاوى البزازية**، القاهرة (دار الفكر) 1310، ج3، ص431.

بالأدلة المذكورة في القهوة وبغير ذلك كما قال الله تعالى ﴿وَيُحِلُّ لَهُمُ ٱلطَّيِّبَٰتِ وَيُحَرِّمُ عَلَيۡهِمُ ٱلۡخَبَٰٓئِثَ﴾(1) فإنه عام شامل لكل رائحة خبيثة منفورة الطباع تخاف منها العقول السليمة وتستخبثها.

والعام دليل قطعي عند أبي حنيفة رحمه الله، فثبتت حرمته بدليل قطعي حتى مستحلّه يكفّر، ولحوق الخصوص بإخراج الثوم والبصل وغيره ما لا يوجب الجهالة في الباقي عند التعليل حتى يكون ظنيًّا، لأنّه على التعيين وإطلاق الخبيث على ذرّ الرائحة الكريهة واقع.

قال الإمام النووي في كتابه المسمى بـ «رياض الصالحين» وعن عمر بن الخطاب رضي الله عنه أنه خطب يوم الجمعة فقال في خطبته: ثم إنكم أيها الناس تأكلون في شجرتين لا أراهما إلا خبيثتين ـ البصل والثوم. لقد رأيت رسول الله ﷺ إذا وجدهما في الرجل في المسجد أمر به فأُخرج إلى البقيع. فمن أكلهما فليمتهما طبخًا»(2)

ولأن شربه شعار أهل النار. قال النبي ﷺ **«أن أهل النار يتلاعبون بالنار وقد حرّمها الله تعالى على المؤمنين»**(3). قال «شارح المصابيح» ابن الملك «إنما حرّم اتخاذ السرج على القبور لأنها من آثار جهنم، ولانّ المصاحف(4) والمساجد قد تلوّث به

(1) سورة الأعراف، آية: 157.
(2) محيي الدين يحيى بن شرف النووي، **رياض الصالحين من كلام سيد المرسلين**، تعليق محمد بن صالح العيثمين وعبد العزيز بن باز، القاهرة (دار ابن الجوزي) 2006، ص402.
(3) حديث «أهل النار يتلاعبون بالنار».
(4) في الأصل: المصافح.

فانّ رائحته الكريهة رائحة القذر، وفيه إهانة عظيمة للقرآن والمساجد والمجالس التي ينبغي تعظيمها وتطييبها[1].

وللفم أيضًا الذي هو محلّ الإيمان والقرآن حيف منها الكفر وزوال الإيمان، قياسًا على شمّ القرآن فإنه كفر لوجود[2] الإهانة. قال صاحب «جامع الفتاوى»: «وجدت في ظهر الكتاب وفي الوجيز مسألة منقولة من أصول الفقه أن من شمّ فم المؤمن يكفر عند جميع العلماء، لأن فم المؤمن موضع الإيمان والقرآن، ومن شمّ فمه فقد شمّ القرآن» انتهى[3] ففيه إظهار المعاصي، والاهانة بالدين، فيدرج حرمته بحيث قوله تعالى ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ لَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ﴾ إلى آخر الآية[4] ومنه، أي في الإفساد وإظهار المعاصي والإهانة بالدين، فإنّ الإخلال بالشرائع والإعراض عنها مما يوجب الهرج والمرج[5] وتحيّل بنظام العالم. ولانّ فيه، أي في شربه، تقبيح الرأس والوجه (و) هما مجمع الحواس الخمس[6].

وينـدرج في تقبيح كلّ منها هتك حرمة الله وكفران نعمه

---

(1) المقصود هنا الفقيه والمحدث عبد اللطيف الرومي مؤلف « شرح مشكاة المصابيح» عمر رضا كحالة، **معجم المؤلفين**، بيروت (دار إحياء التراث العربي) ج 10، ص193.

(2) وجوده.

(3) هناك أكثر من مجموع بعنوان «جامع الفتاوى».

(4) سورة البقرة، آية: 11.

(5) في الأصل: المزج.

(6) في الأصل: هما يجمع الحواس وللخميس.

وهما حرامان، والمفضي إلى الحرام فثبت[1] حرمة الدخان. أما حرمة كفر النعمة فبقوله تعالى: ﴿وَلَئِن كَفَرْتُمْ إِنَّ عَذَابِي لَشَدِيدٌ﴾[2]. فإنه تعالى لما رتّب الوعيد الشديد وهو ف﴿إِنَّ عَذَابِي لَشَدِيدٌ﴾ على الكفر دلّ على حرمته على ما تبيّن قبل هذا.

وأما حرمة تقبيح الوجه فبقول النبي ﷺ في رواية «معاني الأخبار» للشيخ أبو بكر إسحاق رحمة الله عليه: «**لا تقبّحوا الوجوه فإن ابن آدم على صورة الرحمن**»[3]. وفي الصحيح أنه ﷺ في وصية لبعض أصحابه في الغزو: «**وإذا ذبحت فأحسن الذبيحة، وإذا فلقت فأحسن الفلقة واجتنب الوجه فإنّ الله تعالى خلق آدم [64 ب] على صورته**»[4]، أي على صورة أسمائه وصفاته في الحياة والعلم والإرادة والقدرة والسمع والبصر. وهذه الأسماء تجمعها ستور مشاعر الرأس والوجه، ففي قبيح الوجه والرأس هتك حرمة هذه الأسماء،

---

(1) في الأصل: فثبت.

(2) سورة إبراهيم، آية: 7.

(3) ورد لدى النيسابوري وقال عنه «حديث صحيح على شرط الشيخين»: محمد بن عبد الله النيسابوري، المستدرك على الصحيحين، بيروت (دار الكتب العلمية) 1990م، ج2، ص349.

(4) ورد معظم هذا الحديث في ثنايا حديثين لدى الإمام مسلم. فقد ورد لديه في باب «النهي عن ضرب الوجه» تحت رقم 4731 «**إذا قاتل أحدكم أخاه فليتجنّب الوجه فإن الله خلق آدم على صورته**»، كما ورد في «كتاب الصيد والذبائح» تحت رقم 1955 «**إن الله كتب الإحسان على كل شيء، فإذا قتلتم فأحسنوا القتلة وإذا ذبحتم فأحسنوا الذبح وليحدّ أحدكم شفرته وليرح ذبيحته**».

وفي هتك حرمة هذه الأسماء هتك حرمة الله تعالى وهو حرام، فترجع[1] الحرمة إلى الدخان وإيذاء المؤمنين. قال الله تعالى: ﴿وَٱلَّذِينَ يُؤْذُونَ ٱلْمُؤْمِنِينَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتِ بِغَيْرِ مَا ٱكْتَسَبُوا۟ فَقَدِ ٱحْتَمَلُوا۟ بُهْتَٰنًا وَإِثْمًا مُّبِينًا﴾[2].

ولعلّ إنّ ذلك الابتلاء لتمييز المنافق[3] من المؤمن. قال الله تعالى ﴿مَّا كَانَ ٱللَّهُ لِيَذَرَ ٱلْمُؤْمِنِينَ عَلَىٰ مَآ أَنتُمْ عَلَيْهِ حَتَّىٰ يَمِيزَ ٱلْخَبِيثَ مِنَ ٱلطَّيِّبِ﴾[4]، فإنّ نعيم الطيّب لا يكوّن النفوس بالخبائث كالتذاذ الجعل بالقاذورات وتألّمه بالطيّبات[5]. قال الله تعالى ﴿ٱلْخَبِيثَٰتُ لِلْخَبِيثِينَ وَٱلْخَبِيثُونَ لِلْخَبِيثَٰتِ وَٱلطَّيِّبَٰتُ لِلطَّيِّبِينَ وَٱلطَّيِّبُونَ لِلطَّيِّبَٰتِ﴾[6]. والابتلاء لذلك سنة الله التي قد خلت في عباده كما قال الله تعالى ﴿الٓمٓ ﴿١﴾ أَحَسِبَ ٱلنَّاسُ أَن يُتْرَكُوٓا۟ أَن يَقُولُوٓا۟ ءَامَنَّا وَهُمْ لَا يُفْتَنُونَ ﴿٢﴾ وَلَقَدْ فَتَنَّا ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ فَلَيَعْلَمَنَّ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ صَدَقُوا۟ وَلَيَعْلَمَنَّ ٱلْكَٰذِبِينَ﴾[7].

---

(1) في الأصل: يرجع.

(2) سورة الأحزاب، آية: 58.

(3) في الأصل: للمنافق.

(4) سورة آل عمران، آية: 179.

(5) في الأصل: إلا بالخبائث كالتذاد بجعل بالقاذورات وتألم بالطيبات، ويبدو لنا أنّ هذه القراءة التي أوردناها ممكنة فقط بحذف «إلا».

(6) سورة النور، آية: 26.

(7) سورة العنكبوت، آيات: 1-3.



الورقة الأولى من مخطوطة الهرسكلي



الورقة الأخيرة من مخطوطة الهرسكلي

ملاحظات ببلوغرافية

1 ـ من التاريخ الثقافي للقهوة في الحجاز ومصر والشام، نشرت في مجلة **«دراسات تاريخية»** عدد 71-72، دمشق، 2000م.

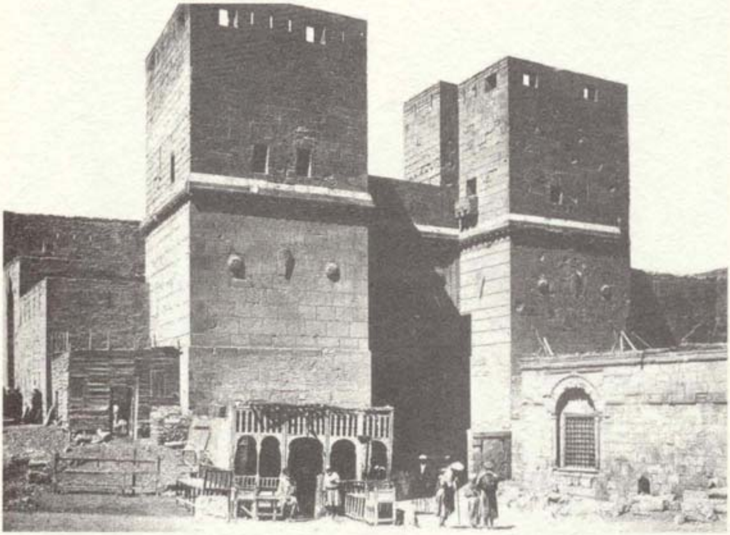
2 ـ بدايات انتشار القهوة والمقاهي في بلاد الشام الجنوبية، نشرت في مجلة **«اليرموك»** التي تصدر عن جامعة اليرموك الأردنية، عدد 35 لعام 1992م، وتُنشر هنا مع بعض الإضافات.

3 ـ من التاريخ الثقافي للقهوة: من اليمن إلى البوسنة، نشرت في مجلة **«الاجتهاد»**، عدد 47-48 ، بيروت، 2000م .

4 ـ رسالة «حسن الدعوة للاجابة الى القهوة» المنسوبة لعبدالله الادكاوي، نشرت في مجلة **«دراسات»** التي تصدرها الجامعة الأردنية، مجلد 28 (الملحق)، عمان، 2001م.

5 ـ رسالة عن القهوة والدخان والأشربة المحرمة لمصطفى الاقحصاري، نشرت ضمن كتاب **«التأليف باللغة العربية في البوسنة»**، إربد ـ عمان، 2001م.

6 ـ رسالة الشيخ حسن الاوزيجوي الهرسكلي عن القهوة والدخان، نشرت في الكتاب التكريمي للاستاذ الدكتور محمد عدنان البخيت، عمان 2012.



مقهى بجوار باب النصر في القاهرة في سبعينيات القرن التاسع عشر
(تصوير هنري بشار)



جامع التحف والمخطوطات الأميركي شارل فراير في القاهرة 1907

تصوير ب. ديتريتش



مقاهي على ضفتي بردى في ربوة دمشق 1920



الحكواتي أبو شادي (رشيد الحلاق) الذي حافظ
على تراث الحكواتي في مقهى النوفرة



الكتاب

تتميّز القهوة عن غيرها من المشروبات بتاريخ ثقافي في العالم العربي الإسلامي لا يمكن أن نجد له مثيلًا في الشاي أو في المتّة أو في غيرها من المشروبات التي جاءت من موطنها الأصلي إلى هذه المنطقة. وربما كانت طبيعة المشروب والهيئة التي كان يُشرب فيها وراء هذا الاختلاف الواسع في الموقف من القهوة، الذي قسّم الفقهاء «الأدباء» خلال عدة قرون بما أدّى إلى تراكم نتاج فقهي أدبي لا يزال يستحق الدراسة، كما أدّى إلى حراك اجتماعي نتيجة لظهور بيوت القهوة «المقاهي» وما صاحب ذلك من استقطابها لمظاهر جديدة (الغناء والموسيقى والمسرح الشعبي الحكواتي والكراكوز)...

ISBN 978-614-418-113-3

جداول Jadawel
www.jadawel.net